

التقريرات السنية
شرح المنظومة البيقونية
في مصطلح الحديث
طبعة مشكولة شكلاً كاملاً
لفضيلة الأستاذ العلامة الجليل الشيخ
حسن بن محمد المشاط المكي المالكي
ويليها
منظومة أبي إسحاق الإلبيري الأندلسي
في الحث على طلب العلم
والتحلي بالأخلاق الفاضلة
حققه وعلق عليه
أبو يوسف طه بن محمد بن عبد الكريم

التقريرات السنية

شرح المنظومة البيقونية

في مصطلح الحديث

ويليها تعليقات نافعة على

منظومة أبي إسحاق الإلبيري

كلاهما

للعلامة الشيخ

حسن بن محمد بن عباس المشاط المكي المالكي

رحمه الله تعالى

طبعة مشكولة شكلاً كاملاً

حققه وعلق عليه

أبو يوسف طه بن محمد بن أحمد بن عبد الكريم



رقم الإيداع: ١٠٨٨٥/ ٢٠٠١

الطبعة

التاريخ: ١٤٣٩هـ - ٢٠١٧م



مقدمة المحقق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، اللهم صل وسلم على محمد خاتم النبيين، وعلى آله المتابعين، وصحابته البررة المحسنين، وعلى تابعيهم ومن تبع سبيلهم إلى يوم الدين.

أما بعد:

فهذا كتاب «**التقريرات السنية في حل ألفاظ المنظومة البيقونية**» للإمام المحدث الشيخ حسن بن محمد بن عباس المشاط المكي رحمه الله تعالى في علم مصطلح الحديث، وهو شرح موجز للمنظومة البيقونية، حَلَّ غامضَها، وأوضحَ مَادَّتَها، فجاء شرحًا مفيدًا للمبتدئين، ومما زاده أهمية أن المنظومة البيقونية على وَجَازتها وصغر حجمها، فقد كتب الله لها القَبُول؛ لذلك توافر عليها العلماء شرحًا وتدريسًا؛ فمن أجل ذلك رأينا أن نُسْهِم في هذا العمل المبارك؛ تسهيلًا لحصول الفائدة منها للراغبين، **ولذلك فقد قمنا بما يلي:**

1) ترجمة الناظم والشارح، رحمهما الله.
2) الضبط الكامل للنظم والشرح؛ لأن ذلك أَدْعَى لفهمه.
3) التعليق على المواضع التي رأينا أنها تحتاج إلى زيادة إيضاح وبَسْطٍ.

٤) تخريج الأحاديث والآثار، مع ذكر حكم الشيخ الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ علىٰ ما كان خارج الصحيحين منها، إذا احتيج إلىٰ ذلك.

٥) إثبات الاستدراكات التي كتبها الشيخ عبد الستار أبو غدة علىٰ بعض أبياتها؛ لأهميتها.

٦) ترجمة لكل من ورد ذكره في الشرح المبارك؛ من أئمة ورواة مشهورين؛ تتميمًا للفائدة، وإعظامًا للعائدة.

٧) قمت بتوثيق المادة المذكورة في التعليقات إلىٰ أشهر الكتب، لتسهيل الرجوع إليها، ولم أكثر منها؛ مراعاةً كونِهِ للمبتدئين.

تنبيه: أتبعنا شرح البيقونية للعلامة الشيخ حسن بن محمد المشاط بمنظومة أبي إسحاق الألبيري بتعليقات المشاط أيضًا، ولعله جمع بينهما لتذكير طالب العلم بما يجب عليه أن يتخلق به من الإخلاص والصدق والجمع بين العلم والعمل، وقد وُفِّق في هذا أيما توفيق.

هذا؛ ولا يخلو عمل بشري من تقصير، فالنقص مستولٍ علىٰ جملة البشر؛ فرحم الله امرأً رأىٰ خيرًا فشكر، أو عيبًا فستر، واللهُ المسئول حسنَ القبول.

ترجمة الناظم رحمه الله تعالى

لم تقدم لنا الكتبُ التي بين أيدينا ترجمةً وافية لصاحب هذا النظم المبارك، وقد ذكر البعض أن اسمه «طه»، وقد ترجم له الأستاذ عمر رضا كحالة في كتابه «معجم المؤلفين» (٥/ ٤٤) وجزم هناك بأن اسمه «طه».

ولكن ترجم له الأستاذ خير الدين الزِّرِكْلي في كتابه «الأعلام» (٩/ ٦٤)، وشك في اسمه، فقال: (عمر أو طه).

فلسنا نعرفُ عنه سوى أنه «**عُمَر -أو طه- بن محمد بن فَتُّوح البَيْقوني الدمشقي الشافعي**»، وأنه عالم بالحديث، وأُصولي، وأنه كان حيًّا قبل سنة ١٠٨٠ من الهجرة، وقيل: إن له كتابًا في الحديث أسماه: «**فتح القادر المغيث**» ما زال مخطوطًا.

وإن لم يكن معروفًا في الأرض فلعله أن يكون معروفًا في السماء، ولعل الله -سبحانه- أراد أن يدخر له أجره كاملًا في الآخرة، ونسأل الله -تعالىٰ- كما كتب لعمله حسن الثناء والقبول في الأرض، أن يكتب لعامله القبول في السماء، إنه ولي ذلك ومولاه.

ترجمة الشارح العلامة
حسن بن محمد المشاط، رحمه الله تعالى.

❁ اسمه ونسبه:

هو العلَّامة الشيخ: **حسن بن محمد بن عبَّاس بن علي بن عبد الواحد المشَّاط، المكِّي، المالكي.**

وُلِدَ رحمه الله تعالى بمكة المكرمة في شوال سنة ١٣١٧هـ، ونشأ في كَنَف أسرة عريقة معروفة بالعلم.

حضر الشيخ رحمه الله في صغره حَلَقات الدروس بالمسجد الحرام، والتحق بالمدرسة «الصَّوْلَتِيَّة»، وتلقَّىٰ فيها سائر العلوم، من تفسير، وأصول، وفقه، وحديث، وعقائد، وعربية، ونال منها إجازةَ التدريس سنة ١٣٣٦ من الهجرة، تلقىٰ العلم علىٰ أيدي كوكبة من كبار علماء عصره، منهم: الشيخ عبد الرحمن الدهَّان، والشيخ عيسىٰ رواس، والشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي.. وغيرهم.

قام الشيخُ برحلات علمية لملاقاة العلماء والأَخْذ عنهم؛ فرحَلَ إلىٰ مصر والسودان والشام، وتبادَلَ مع علمائها الإجازات.

❁ مصنفاته:

للشيخ رحمه الله تعالى مؤلفات متنوعة تدل علىٰ غزارة علمه وتنوع معارفه..

❁ ففي الحديث:

١ - «التقريرات السَّنية في حَلِّ ألفاظِ المنظومةِ البَيْقونية»، وهو الكتاب الذي نحن بصدده.

٢- «رفعُ الأستار عن مُحَيَّا مخدَّرات طَلْعَة الأنوار» في مصطلح الحديث، للعلامة الشيخ عبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي رحمه الله تعالى

٣- «أربعون حديثًا من أبوابٍ شتَّىٰ في الترغيب والترهيب»... وغيرها.

❁ وفي الفقه:

«التحفة السَّنِية في أحوال الورثة الأربعينيَّة».. وغيره.

❁ وفي أصول الفقه:

«تعليقات شريفة علىٰ لُبِّ الأصول في أصول الفقه»، وهي حاشية علىٰ «لُبِّ الأصول» لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري رحمه الله تعالى. وغيره.

❁ وفي العقيدة:

«البهجة السَّنِيَّة في شرح الخَرِيدة البَهِيَّة» شرح فيها (خريدة) الشيخ أبي البركات أحمد بن محمد الدَّرْدِير المصري المالكي رحمه الله تعالى

- وله كذلك في السير والمنطق والتراجم والمواعظ..

وقد تُوُفِّي الشيخ رحمه الله في شوال مجاورًا بمكة سنة (١٣٩٩هـ) بعد عمر حافل بالعلم والتعليم، فرحمه الله رحمة واسعة.

خُطبةُ التَّقْرِيرات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

حَمْدًا لِمَنْ نَضَّرَ وُجُوهَ أَهْلِ الحَدِيثِ، وَجَعَلَ مَكَانَتَهُمْ عَالِيَةً فِي القَدِيمِ وَالحَدِيثِ، وَأُصَلِّي وَأُسَلِّمُ عَلَىٰ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ مَرْفُوعِ المَقَامِ، وَعَلَىٰ آلِهِ [الأَطْهَارِ الكِرَامِ] وَأَصْحَابِهِ الَّذِينَ عَزَّ بِهِمُ الإِسْلَامُ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَهَذِهِ «التَّقْرِيرَاتُ السَّنِيَّةُ فِي حَلِّ أَلْفَاظِ المَنْظُومَةِ البَيْقُونِيَّةِ» دَعَتِ الحَاجَةُ إِلَىٰ جَمْعِهَا لِنَاشِئَةِ الْعَصْرِ، لَاسِيَّمَا أَبْنَاءُ مَدْرَسَتِنَا «الصَّوْلَتِيَّةِ»[1] [وَالمَعَاهِدِ الدِّينِيَّةِ]؛ لِتَكُونَ لَهُمْ عَوْنًا فِي فَهْمِ مَا أَشْكَلَ، وَمَنْهَجًا وَاضِحًا -إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَىٰ- لِمَا فَوْقَهَا مِنَ المُطَوَّلِ، رَاجِيًا مِنَ اللهِ تَعَالَىٰ أَنْ يَقْرِنَ ذَلِكَ بِالقَبُولِ، وَيَجْعَلَهُ مِنَ الْعَمَلِ الْخَالِصِ المُوَصِّلِ لِلْمَأْمُولِ.

وَمَا وَجَدْتَ -أَيُّهَا النَّاظِرُ فِي ذَلِكَ- مِنْ صَوَابٍ؛ فَمِنَ اللهِ مُجْزِلِ العَطَا، أَوْ مِنْ خَطَإٍ؛ فَمِنْ قُصُورِي، وَأَنَا الحَرِيُّ بِالخَطَا.

وَبِاللهِ اعْتِمَادِي وَإِلَيْهِ اسْتِنَادِي.

---

(١) مدرسة علمية أسَّسها العلامة الشيخ رحمةُ اللهِ بنُ خليل الله بن نجيب الله الكيرانوي الهندي رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ بمكة المكرمة، وهي أول مدرسة نِظَامية في مكة المكرمة.

- و«صولتية» نسبة إلىٰ السيدة: صَوْلَت النساء بيغم الهندية رحمها الله، التي قامت بتحمل نفقات إنشاء المدرسة.

- تأسست هذه المدرسة في رمضان سنة ١٢٩٠هـ، وافتُتِحَتْ للدراسة في ١٤ من المحرم سنة ١٢٩١هـ، وقد تخرج فيها عدد كبير من العلماء والقضاة من شتىٰ بقاع العالم الإسلامي.

- انظر: «دُرَر علماء مكة المكرمة في خدمة السنة والسيرة النبوية» (ص١٢-١٣).

مَتْنُ المنظومة البيقونيَّة

بسم الله الرحمن الرحيم

١- أَبْدَأُ بِالحَمْدِ مُصَلِّيًا عَلَى ... مُحَمَّدٍ خَيْرِ نَبِيٍّ أُرْسِلَا

٢- وَذِي مِنْ أَقْسَامِ الحَدِيثِ عِدَّهْ ... وَكُلُّ وَاحِدٍ أَتَى وَحَدَّهْ

٣- أَوَّلُهَا (الصَّحِيحُ) وَهْوَ مَا اتَّصَلْ ... إِسْنَادُهُ وَلَمْ يُشَذَّ أَوْ يُعَلْ

٤- يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِهِ ... مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ ونَقْلِهِ

٥- وَ(الحَسَنُ) المَعْرُوفُ طُرْقًا وغَدَتْ ... رِجَالُهُ لَا كَالصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ

٦- وَكُلُّ مَا عَنْ رُتْبَةِ الحُسْنِ قَصُرْ ... فَهْوَ (الضَّعِيفُ) وَهْوَ أَقْسَامٌ كُثُرْ

٧- وَمَا أُضِيفَ لِلنَّبِي (المَرْفُوعُ) ... وَمَا لِتَابِعٍ هُوَ (المَقْطُوعُ)

٨- و(المُسْنَدُ المُتَّصِلُ) الإِسْنَادِ مِنْ ... رَاوِيهِ حَتَّى المُصْطَفَى ولَمْ يَبِنْ

٩- وَمَا بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِلْ ... إِسْنَادُهُ لِلْمُصْطَفَى فَالْمُتَّصِلْ

١٠- (مُسَلْسَلٌ): قُلْ: مَا عَلَى وَصْفٍ أَتَى ... مِثْلُ أَمَا وَاللهِ أَنْبَانِي الْفَتَى

١١- كَذَاكَ: قَدْ حَدَّثَنِيهِ قَائِمَا ... أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّمَا

١٢- (عَزِيزُ): مَرْوِي اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَهْ ... (مَشْهُورُ): مَرْوِي فَوْقَ مَا ثَلَاثَهْ

١٣- (مُعَنْعَنٌ): كَعَنْ سَعيدٍ عَنْ كَرَمْ ... (وَمُبْهَمٌ): مَا فِيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَمْ

١٤- وَكُلُّ مَا قَلَّتْ رِجَالُهُ (عَلَا) ... وَضِدُّهُ: ذَاكَ الَّذِي قَدْ (نَزَلَا)

١٥- وَمَا أَضَفْتَهُ إِلَى الأَصْحَابِ مِنْ ... قَوْلٍ وَفِعْلٍ فَهْوَ (مَوْقُوفٌ) زُكِنْ

١٦- (وَمُرْسَلٌ) مِنْهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطْ ... وَقُلْ: (غَرِيبٌ) مَا رَوَى رَاوٍ فَقَطْ

١٧- وَكُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالِ ... إِسْنَادُهُ (مُنْقَطِعُ) الأَوْصَالِ

١٨- (وَالمُعْضَلُ): السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ	وَمَا أَتَى (مُدَلَّسًا) نوعَانِ
١٩- الأَوَّلُ: الإِسْقَاطُ لِلشَّيخِ وَأَنْ	يَنْقُلَ مِمَّنْ فَوْقَهُ بِعَنْ وَأَنْ
٢٠- وَالثَّانِ: لَا يُسْقِطُهُ لَكِنْ يَصِفْ	أَوْصَافَهُ بِمَا بِهِ لَا يَنْعَرِفْ
٢١- وَمَا يُخَالِفُ ثِقَةٌ فِيهِ المَلَا	فَـ(الشَّاذُ) وَ(المَقْلُوبُ) قِسْمَانِ تَلَا
٢٢- (إِبْدَالُ رَاوٍ مَا بِرَاوٍ) قِسْمُ	وَ(قَلْبُ إِسْنَادٍ لِمَتْنٍ) قِسْمُ
٢٣- وَ(الفَرْدُ) مَا قَيَّدْتَهُ بِثِقَةِ	أَوْ جَمْعٍ اوْ قَصْرٍ عَلَى رِوَايَةِ
٢٤- وَمَا بِعِلَّةٍ غُمُوضٍ أَوْ خَفَا	(مُعَلَّلٌ) عِنْدَهُمُ قَدْ عُرِفَا
٢٥- وَذُو اخْتِلَافِ سَنَدٍ أَو مَتْنِ	(مُضْطَرِبٌ) عِنْدَ أُهَيْلِ الفَنِّ
٢٦- وَ(المُدْرَجَاتُ) فِي الحَدِيثِ: مَا أَتَتْ	مِنْ بَعْضِ أَلْفَاظِ الرُّوَاةِ اتَّصَلَتْ
٢٧- وَمَا رَوَى كُلُّ قَرِينٍ عَنْ أَخِهْ	(مُدَبَّجٌ) فَاعْرِفْهُ حَقًّا وَانْتَخِهْ
٢٨- مُتَّفِقٌ لَفْظًا وَخَطًّا (مُتَّفِقْ)	وَضِدُّهُ فِيمَا ذَكَرْنَا: (المُفْتَرِقْ)
٢٩- (مُؤْتَلِفٌ): مُتَّفِقُ الخَطِّ فَقَطْ	وَضِدُّهُ: (مُخْتَلِفٌ) فَاخْشَ الغَلَطْ
٣٠- (وَالمُنْكَرُ): الفَرْدُ بِهِ رَاوٍ غَدَا	تَعْدِيلُهُ لَا يَحْمِلُ التَّفَرُّدَا
٣١- (مَتْرُوكُهُ): مَا وَاحِدٌ بِهِ انْفَرَدْ	وَأَجْمَعُوا لِضَعْفِهِ فَهْوَ كَرَدْ
٣٢- وَالكَذِبُ المُخْتَلَقُ المَصْنُوعُ	عَلَى النَّبِي فَذَلِكَ (المَوْضُوعُ)
٣٣- وَقَدْ أَتَتْ كَالجَوْهَرِ المَكْنُونِ	سَمَّيْتُهَا: مَنْظُومَةَ البَيْقُونِي
٣٤- فَوْقَ الثَّلَاثِينَ بِأَرْبَعٍ أَتَتْ	أَبْيَاتُهَا ثُمَّ بِخَيْرٍ خُتِمَتْ

❁ قَالَ النَّاظِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

أَبْـدَأُ بِالحَمْـدِ مُـصَلِّيًا عَلَى مُحَمَّـدٍ خَـيْرِ نَـبِيٍّ أُرْسِـلَا

(أَبْدَأُ) مَنْظُومَتِي بَدْءًا إِضَافِيًّا [١] (بِالحَمْدِ) للهِ تَعَالَىٰ؛ اقْتِدَاءً بِالكِتَابِ العَزِيزِ، وَعَمَلًا بِقَوْلِهِ ﷺ: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لا يُبْدَأُ فِيهِ بِـ(الْحَمْدُ للهِ) فَهُوَ أَقْطَعُ» رَوَاهُ أَبُو دَاودَ وَغَيْرُهُ [٢] وَحَسَّنَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ [٣].

(مُصَلِّيًا) أَيْ: أُصَلِّي حَالَ كَوْنِي مُصَلِّيًا، فَهِيَ حَالٌ مُؤَكِّدَةٌ حُذِفَ عَامِلُهَا، أَيْ وَمُسَلِّمًا (عَلَىٰ) سَيِّدِنَا (مُحَمَّدٍ خَيْرِ نَبِيٍّ أُرْسِلَا) بِأَلِفِ الإِطْلَاقِ [٤]، أَيْ: أُرْسِلَ لِعُمُومِ الخَلْقِ.

---

(١) الابتداء في الكتب نوعان: حقيقيٌّ، وإضافيٌّ (نسبي)، فالحقيقيُّ: كالافتتاح بالبسملة؛ لأنه لم يسبقه شيء، وأما الإضافي: فهو ابتداء باعتبار أنه جاء في أول المقصود، كالحمد، والصلاة والسلام علىٰ رسول الله، وسمِّي إضافيًا (أو نسبيًّا) لكونه مسبوقًا بالبسملة، وهو في ذلك موافق للقرآن الكريم في ابتدائه بالبسملة حقيقةً، وبالحمد إضافةً. «التعريفات» (٢)، و«النُّخبة النَّبهانية» (١٨).

(٢) هذا اللفظ عند ابن ماجه (١٨٩٤)، ورواه أيضًا النسائي في «السنن الكبرىٰ»: باب ما يستحب من الكلام عند الحاجة من كتاب: «عمل اليوم والليلة» (٢/ ١٢٧) رقم: (١٠٣٢٨، ١٠٣٢٩) ورواه أبو داود (٤٨٤٠) بلفظ: «فهو أجذم».

- قال ابن حجر: واختُلِف في وصله وإرساله، فرجح النسائي؛ والدارقطنيُّ الإرسال.

- وقال الألباني: ضعيف جدًا. «التلخيص الحبير» (١٥٩٧) و«إرواء الغليل» (١/ ٢٩).

(٣) الحديث حسَّنه - كذلك - النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في «رياض الصالحين» حديث (١٤١٢).

- وأما تحسين ابن الصلاح، فقد نقله غير واحد من أهل العلم منهم: ملَّا علي القاري في «مِرْقاة المفاتيح» (١/ ٣٧)، وابن علَّان في «دليل الفالحين» (٤/ ١٩٤) وقال الأخير: وصححه الشرف الدِّمياطي.

(٤) الإطلاق في «علم العروض»: هو إشباع حركة الرَّويِّ، فيتولد من تلك الحركة حرف مجانِس لها: كتولُّد الألف من الفتحة في قوله: «أُرسِلَا»، وقد كثُر ذلك في الفعل الماضي، والمفعول به، كقول أبي أُذَيْنَةَ:

مَا كُلُّ يومٍ يَنالُ المرءُ مَا طَلَبَا [شطر بيت من البسيط]

- وتسمىٰ هذه القافية قافيةً موصولةً.

=

وَبَعْدَ ابْتِدَائِي بِالبَسْمَلَةِ وَالحَمْدِ وَالصَّلَاةِ؛ فَأَقُولُ:

وَذِي مِـنْ أَقْـسَامِ الحَـدِيثِ عِـدَّهْ ... وَكُلُّ وَاحِــدٍ أَتَى وَحَــدَّهْ

(وَذِي)؛ أَيِ: المَسَائِلُ الآتِي ذِكْرُهَا حَالَ كَوْنِهَا (مِنْ أَقْسَامِ الحَدِيثِ عِدَّهْ) قَدْرُهَا اثْنَانِ وَثَلَاثُونَ[(١)]، مِنْهَا مَا يَخْتَصُّ بِالمَتْنِ كَـ«المَرْفُوعِ»، وَمِنْهَا: مَا يَخْتَصُّ بِالسَّنَدِ كَـ«العَالِي» وَ«النَّازِلِ» وَمِنْهَا مَا يَرْجِعُ لَهُمَا كَـ«الصَّحِيحِ» وَ«الحَسَنِ».

وَهُوَ عِلْمٌ بِقَوَاعِدَ يُعْرَفُ بِهَا أَحْوَالُ السَّنَدِ وَالمَتْنِ؛ مِنْ صِحَّةٍ وَحُسْنٍ وَضَعْفٍ[(٢)].

=

- الرَّوِيُّ: هو الحرف الذي تُبْنَىٰ عليه القصيدة، فَتُنسَبُ إليه، فيقال: قصيدة مِيمِيَّة، أو لَامِيَّة، أو نُونِيَّة... وهكذا. «ميزان الذهب في صناعة شعر العرب» (١٠٩).

(١) يعني: المذكور منها في المنظومة، وإلا فإنها تزيد علىٰ هذا العدد كثيرًا.

فائدة: أول من صنف في علم الحديث القاضي أبو محمد الرَّامَهُرْمُزِيّ، (المتوفىٰ سنة ٣٦٠هـ) أَلَّف فيه كتابه «المحدِّث الفاصل بين الراوي والسامع» ولم يستوعب، والحاكم أبو عبد الله النيسابوري لكن لم يهذِّب ولم يرتب، ثم تلميذه أبو نُعَيْم الأَصْبهاني، ثم الخطيب البغدادي في كتابه «الكِفاية» وقد صنف هذا الأخير في فنون الحديث كتبًا مفردة، حتىٰ قال الحافظ أبو بكر نُقْطَة: «كل من أنصف عَلِم أن المحدثين بعد الخطيب عيال علىٰ كتبه»... ثم توالت المصنفات، حتىٰ جاء ابن الصلاح فألف كتابه المشهور المعروف بـ «مقدمة ابن الصلاح»، فهذب فنونه، ونقَّح أبوابه، واعتنىٰ بمؤَلَّفاتِ المتقدمين، فجمع شتاتها، ومقاصدها، وضم إليها من غيرها نُخَبَ فوائدِها، فعكف الناس عليه، وساروا بسيره، فلا يحصىٰ كم ناظم له، ومختصِر، ومستدرك عليه، ومعارض له، ومنتصر.

- من كلام الحافظ ابن حجر مختصرًا، انظر: «نزهة النظر شرح نخبة الفكر» (١٥ - ١٧).

(٢) علم الحديث نوعان:

- علم الحديث روايةً، وعلم الحديث درايةً، فموضوع **علم الحديث روايةً**: أقوالُ النبي ﷺ، وأفعاله، وتقريراته، وصفاته من حيث نقلُها نقلًا دقيقًا، فهو يتناول ضبط كل حديث ونقله.

- **وعلم الحديث درايةً**: هو مجموعة القواعد والمسائل التي يعرف بها حال الراوي والمروي، من حيث القبولُ والرد.

- وقد أطلق علماء الحديث علىٰ علم الحديث درايةً اسمَ: «علوم الحديث»، واسم «مصطلح الحديث»، واسم: «أصول الحديث»، وكلها أسماء لمسمًّىٰ واحد. انظر: «تدريب الراوي» (١/ ٤٠).

=

وَمَوضُوعُه: الرَّاوِي وَالمَرْوِيُّ مِنْ حَيْثُ القَبُولُ وَالرَّدُّ.

وَفَائِدَتُهُ: مَعْرِفَةُ مَا يُقْبَلُ وَمَا يُرَدُّ.

وَأَرَادَ بِالأَقْسَامِ مَا يَشْمَلُ الأَنْوَاعَ؛ لأَنَّ أَقْسَامَ الحَدِيثِ مَحْصُورَةٌ فِي الثَّلَاثَةِ.

وَوَجْهُ الحَصْرِ: أَنَّ الحَدِيثَ إِمَّا أَنْ يَشْتَمِلَ مِنْ أَوْصَافِ القَبُولِ عَلَىٰ أَعْلَاهَا.. فَـ«الصَّحِيحُ»، أَوْ عَلَىٰ أَدْنَاهَا.. فَـ«الحَسَنُ»، أَوْ لَمْ يَشْتَمِلْ عَلَيْهِمَا؛ فَـ«الضَّعِيفُ».

(وَكُلُّ وَاحِدٍ) مِنْ هَذِهِ الأَقْسَامِ (أَتَىٰ) أَيْ: يَأْتِي فِي النَّظْمِ (وَحَدَّهْ)[1] بِالدَّالِ المُشَدَّدَةِ المَفْتُوحَةِ، أَيْ: مَعَ حَدِّهِ وَتَعْرِيفِهِ.

=

و«نظم الدرر في مصطلح علم الأثر» (١٤).

(١) الواو للمعية؛ أي: كل واحد أتىٰ مع حدِّه؛ يعني: تعريفه.

[الحَدِيثُ الصَّحِيحُ]

أَوَّلُهَا: «الصَّحِيحُ» وَهْوَ مَا اتَّصَلْ إِسْنَادُهُ، وَلَمْ يُشَذَّ أَوْ يُعَلْ
يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِهِ مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِهِ

(أَوَّلُهَا) أَيْ: الأَقْسَامِ (الصَّحِيحُ) لِذَاتِهِ المُجْمَعُ عَلَىٰ صِحَّتِهِ عِنْدَهُمْ[1]

(وَهْوَ) أَيْ: حَدُّ الصَّحِيحِ المَذْكُورِ (مَا) أَيْ: مَتْنٌ.

(اتَّصَلْ إِسْنَادُهُ) أَيْ: إِسْنَادُ ذَلِكَ المَتْنِ؛ بِأَنْ يَكُونَ قَدْ رَوَاهُ كُلٌّ مِنْ رِجَالِهِ عَنْ شَيْخِهِ، مِنْ أَوَّلِ السَّنَدِ إِلَىٰ آخِرِهِ؛ فَخَرَجَ المُرْسَلُ، وَالمُنْقَطِعُ، وَالمُعْضَلُ، وَالمُعَلَّقُ[2] الصَّادِرُ مِمَّنْ لَمْ يَشْتَرِطِ الصِّحَّةَ[3].

وَاعْلَمْ أَنَّ «الإِسْنَادَ» هُوَ الإِخْبَارُ عَنْ طَرِيقِ المَتْنِ كَـ«السَّنَدِ»، وَقِيلَ: «السَّنَدُ

---

(١) عرَّفه ابن الصلاح بقوله: الحديث المسند الذي يتصل إسناده، بنقلِ العدل الضابط عن العدل الضابط إلىٰ منتهاه، ولا يكون شاذًا ولا معلَّلًا، ثم قال: (فهذا هو الحديث الذي يُحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث).
- «مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح» (٢٠)، و«تدريب الراوي» (١/ ٧٤).
- وكذلك قال الذهبي في «موقظته»: «فالمُجمَع علىٰ صحته إذًا: المتصل السالم من الشذوذ والعلة، وأن يكون رواتُه ذَوِي ضبط وعدالة وعدمِ تدليس». «كفاية الحَفَظة شرح المقدمة الموقظة» (٤٥).

(٢) علّق الشارحُ هنا بقوله: «أشار الحافظ السيوطي إلىٰ تعريفه بقوله:
مَا أَوَّلُ الإِسْنَادِ مِنْهُ يُطْلَقُ وَلَوْ إِلَىٰ آخِرِهِ مُعَلَّقُ

(٣) وعلّق رَحِمَهُ اللَّهُ هنا بقوله: «وأما من اشترطها: كالبخاري؛ فإن تعاليقَه المجزومةَ المستجمعةَ الشرائط فيمن بعد المعلَّقِ عنه لها حكمُ الاتصال، وإن لم نقف علىٰ طريق المعلّق عنه فهو لقُصورنا» انتهىٰ.
- قلت: وقد ألف فيها الحافظ ابن حجر كتابًا ماتعًا سماه «تغليق التعليق» يذكر من وصلها وطرقها المختلفة ويبين صحتها، وكذلك تتبّعها في كتابه «فتح الباري» في مواضعها.

نَفْسُ الطَّرِيقِ(١).

وَلَا يُقَالُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ رُوَاةِ الحَدِيثِ عَلَىٰ انْفِرَادِهِ: «سَنَدٌ»، بَلْ لِسِلْسِلَةِ الحَدِيثِ؛ لِأَنَّ «السَّنَدَ» يَتَّصِفُ بِمَا لَا يَتَّصِفُ بِهِ الوَاحِدُ، مِنَ الِاتِّصَالِ وَالانْقِطَاعِ وَنَحْوِهِمَا، فَاحْفَظْ!

(وَ) الحَالُ أَنَّهُ (لَمْ يُشَذَّ أَوْ يُعَلْ) بِالبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ فِيهِمَا(٢)، أَيْ: لَمْ يَدْخُلْهُ شُذُوذٌ، ولَا عِلَّةٌ قَادِحَةٌ فِي صِحَّةِ الحَدِيثِ.

وَالشُّذُوذُ: مُخَالَفَةُ الثِّقَةِ لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ مِنْهُ.

وَلَا فَرْقَ بَيْنَ الْعِلَّةِ الظَّاهِرَةِ: كَالفِسْقِ وَسُوءِ الحِفْظِ، وَالخَفِيَّةِ: كَالوَقْفِ فِي الْحَدِيثِ المَرْفُوعِ.

(يَرْوِيهِ عَدْلٌ) فِي الرِّوَايَةِ(٣)، وَهُوَ المُسْلِمُ المُكَلَّفُ، السَّالِمُ مِنَ الفِسْقِ

---

(١) قال ابن جماعة: المحدِّثون يستعملون السند والإسناد لشيءٍ واحد.

- فائدة: قيل: هو مأخوذ من السند، وهو ما ارتفع وعلا من سَفْح الجبل؛ لأن المسنِدَ يرفعه إلىٰ قائله، أو مِنْ قولهم: فلان سندٌ؛ أي: معتمَد، فسميٰ الإخبار عن طريق المتن سندًا؛ لاعتماد الحفاظ في صحة الحديث وضعفه عليه. «تدريب الراوي» (١/ ٤٣).

(٢) جاءت (يُشَذُّ) في بعض النسخ: بفتح أولها وكسر ثانيها؛ علىٰ البناء للفاعل، يعني: (يَشِذّ) وهو فعل لازم، وقد يأتي متعديًا، وحينئذٍ لا تكون عينه إلا مضمومةً هكذا (يَشُذُّ). «لسان العرب» (شَذَذَ).

(٣) قال العلامة أحمد شاكر: تثبت عدالة الراوي بأن ينص عليها واحد من العلماء المعروفين بالبحث في أحوال الرواة، هذا هو الراجح، وذهب ابن الصلاح إلىٰ اشتراط تزكية اثنين من العلماء، وهذا في غير من استفاضت عدالتهم، واشتهروا بالتوثيق والاحتجاج بهم بين أهل العلم... مثل: مالك، والشافعي، وشعبة، والثوري... اهـ.

- «شرحه علىٰ ألفية السيوطي في علم الحديث» (٨٦).

- **فائدة: مقومات العدالة عند علماء الحديث - كما ذكر ابن الصلاح وغيره - أربعة:**

١) **الإسلام:** وهذا مجمعٌ عليه.

٢) **البلوغ:** عند الجماهير، وهذا في الأداء، وأما في التحمل؛ فيقبل.

=

وَصَغَائِرِ الخِسَّةِ؛ فَخَرَجَ الفَاسِقُ وَالمَجْهُولُ عَيْنًا: كَـ«حَدَّثَنَا رَجُلٌ»، أَوْ حَالًا، كَـ«حَدَّثَنَا زَيْدٌ»، وَلَا نَعْرِفُ صِفَتَهُ، وَدَخَلَ رِوَايَةُ الْمَرْأَةِ وَرِوَايَةُ الرَّقِيقِ.

(ضَابِطٌ) «ضَبْطَ صَدْرٍ»، وَهُوَ أَنْ يُثْبِتَ مَا سَمِعَهُ بِحَيْثُ يَتَمَكَّنُ مِنِ اسْتِحْضَارِهِ مَتَىٰ شَاءَ، أَوْ «ضَبْطَ كِتَابٍ»، وَهُوَ صِيَانَتُهُ عِنْدَهُ مِنْ يَوْمِ سَمِعَ مَا فِيهِ وَصَحَّحَهُ، إِلَىٰ أَنْ يُؤَدِّيَ مِنْهُ.

(عَنْ مِثْلِهِ) يَتَعَلَّقُ بِـ«يَرْوِي»، أَيْ: يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ عَدْلٍ مِثْلِهِ، مِنْ أَوَّلِ السَّنَدِ إِلَىٰ مُنْتَهَاهُ، وَهُوَ النَّبِيُّ ﷺ، أَوِ الصَّحَابِيُّ أَوِ التَّابِعِيُّ، فَدَخَلَ فِي «الصَّحِيحِ» المَرْفُوعُ، وَالمَوْقُوفُ، وَالمَقْطُوعُ[1].

(مُعْتَمَدٌ) -بِفَتْحِ المِيمِ- صِفَةٌ لِـ«ضَابِطٍ» (فِي ضَبْطِهِ) مِنْ صَدْرِهِ لِمَا يُمْلِيهِ (وَنَقْلِهِ) مِنْ كِتَابِهِ لِمَا يَرْوِيهِ.

فَعُلِمَ أَنَّ «الصَّحِيحَ لِذَاتِهِ» مَا جَمَعَ شُرُوطًا خَمْسَةً: اتِّصَالَ السَّنَدِ، وَالسَّلَامَةَ مِنَ الشُّذُوذِ، وَالسَّلَامَةَ مِنَ العِلَّةِ القَادِحَةِ، وَأَنْ يَكُونَ كُلٌّ مِنْ رُوَاتِهِ عَدْلًا رِوَايَةً، وَضَابِطًا.

مِثَالُهُ: مَا رَوَاهُ البُخَارِيُّ[2] مِنْ طَرِيقِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ

=

٣) العقل: فلا تقبل من مجنون إجماعًا.

٤) السلامة من أسباب الفسق وخوارم المروءة.

تنبيه: هناك فرق بين عدالة الرواية وعدالة الشهادة؛ حيث يُشترط في الثانية ما لا يشترط في الأولىٰ من: العدد، والحرية، والذكورة.. وغيرها.

(١) سيأتي ذكر ما يتعلق بهذه المصطلحات الحديثية في موضعها من هذه المنظومة المباركة قريبًا، فلتراجَعْ.

(٢) هو الإمام أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزْبَة، من بُخَارَة، جبل الحفظ، وإمام الدنيا مصنِّف: «الجامع الصحيح»، (تُوفِّي سنة ٢٥٦هـ) عن اثنين وستين سنة.

=

رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي؛ لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»[(١)].

❁ وَحُكْمُهُ:

أَنَّهُ صَالِحٌ لِلْاحْتِجَاجِ بِهِ وَالِاسْتِشْهَادِ بِالِاتِّفَاقِ فِي الأُصُولِ وَالفُرُوعِ؛ كَمَا أَنَّهُ يَجِبُ العَمَلُ بِهِ بِالشُّرُوطِ[(٢)].

= «تقريب التهذيب» (٥٧٢٧)، و«تهذيب سير أعلام النبلاء» ترجمة رقم (٢١٥٨).

(١) رواه البخاري (٨٨٧)، ولكن بلفظ: «مع كلِّ صلاةٍ» والرواية المذكورة في الشرح عند مسلم (٢٥٢).

(٢) قال السيوطي: «وإذا قيل: هذا حديث صحيح فهذا معناه»؛ أي: ما اتصل سنده مع الأوصاف المذكورة، فقبلناه عملًا بظاهر الإسناد. «لا أنه مقطوع به» في نفس الأمر؛ لجواز الخطأ والنسيان على الثقة، خلافًا لمن قال: إن خبر الواحد يوجب القطع، حكاه ابن الصَّبَّاغ عن قوم من أهل الحديث. «تدريب الراوي شرح تقريب النواوي» (١/ ٩١).

[الحَدِيثُ الحسَنُ]

وَ«الْحَسَنُ» المَعْرُوفُ طُرْقًا وَغَدَتْ رِجَالُهُ لَا كَالـ«صَّحِيحِ» اشْتَهَرَتْ[(١)]

(وَالحَسَنُ) أَيْ: تَعْرِيفُهُ: الحَدِيثُ (المَعْرُوفُ طُرْقًا) بِضَمٍّ فَسُكُونٍ، أَيْ: المَعْرُوفُ رُوَاتُهُ المُخَرِّجُونَ لَهُ، وَهَذَا كِنَايَةٌ عَنِ اتِّصَالِ السَّنَدِ، وَذَلِكَ كَأَنْ يَكُونَ الحَدِيثُ مِنْ رِوَايَةِ رَاوٍ اشْتَهَرَ بِرِوَايَةِ أَهْلِ بَلَدِهِ: كَقَتَادَةَ[(٢)] فِي البَصْرِيِّينَ؛ فَإِنَّ حَدِيثَهُمْ إِذَا جَاءَ عَنْ قَتَادَةَ وَنَحْوِهِ مِمَّنْ هُوَ بِمَنْزِلَتِهِ كَانَ مَخْرَجُهُ[(٣)] -أَيْ رُوَاتُهُ- مَعْرُوفِينَ؛ لِشُهْرَةِ سِلْسِلَةِ قَتَادَةَ عِنْدَ المُحَدِّثِينَ.

فَخَرَجَ: المُرْسَلُ، وَالمُنْقَطِعُ، وَالمُعْضَلُ، وَالمُدَلَّسُ قَبْلَ أَنْ يَتَبَيَّنَ تَدْلِيسُهُ؛ فَإِنَّهُ لَا يُدْرَىٰ حِينَئِذٍ مَنْ سَقَطَ فَلَا يَكُونُ مُتَّصِلًا.

(وَغَدَتْ) أَيْ: صَارَتْ (رِجَالُهُ)؛ أَيْ: مُخَرِّجُوهُ مُشْتَهِرَةً بِالعَدَالَةِ وَالضَّبْطِ (لَا كَـ) اشْتِهَارِ رِجَالِ (الصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ) بَلْ اشْتِهَارًا أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ[(٤)].

---

(١) استدرك الشيخ عبد الستار أبو غدة علىٰ الناظم بقوله:

والحَسَنُ الخَفِيفُ ضَبطًا إذْ غَدَتْ رجَالُه لا كالصَّحِيح اشْتهرتْ

(٢) قتادة بن دِعامة بن قتادة الحافظ العلامة، أبو الخَطَّاب السَّدُوسي، البصيري، الضرير الأكمَه، المفسر، ثقة ثبت، أطنبَ الإمام أحمد في الثناء عليه، حتىٰ قال: كان أحفظ أهل البصرة، لم يسمع شيئًا إلا حفظه راجع: «تذكرة الحفاظ» للذهبي (١/ ١٢٢ - ١٢٣).

(٣) مَخْرَج الحديث: رواتُه الذين يدور عليهم إسناده ويَرْجع إليهم؛ كـ«قتادة» في حديث البصريين، و«أبي إسحاق السَّبِيعي» في الكوفيين، و«عطاء» في المكيين... فكل واحد من هؤلاء قد اشتهر برواية حديث أهل بلده عنه.

(٤) هذا التعريف الذي اعتمده الناظم رَحِمَهُ اللَّهُ مأخوذ من تعريف الإمام الخَطَّابي له في «معالم السنن» (١/ ١١)، حيث قال: «والحسن منه: ما عُرِف مخرَجُهُ، واشتَهر رجالُه، وعليه مَدارُ أكثر الحديث، وهو الذي يقبله أكثرُ العلماء، ويستعملُه عامةُ الفقهاء».

- وقد اعترض جمع من الأئمة علىٰ تعريف الخطابي، منهم: ابن الصلاح، وابن دقيق العيد، وأبو

وَعُلِمَ مِنْ هَذَا أَنَّ «الحَسَنَ» يُشَارِكُ «الصَّحِيحَ» فِي اتِّصَالِ سَنَدِهِ وَعَدَالَةِ رُوَاتِهِ وَضَبْطِهِمْ، وَإِنْ لَمْ يَصِلُوا دَرَجَةَ رُوَاةِ الصَّحِيحِ.

وَبَقِيَ مِنْ شُرُوطِ «الصَّحِيحِ»: السَّلَامَةُ مِنَ الشُّذُوذِ، وَمِنَ العِلَّةِ.

فَالحَدُّ الجَامِعُ «لِلْحَسَنِ» هُوَ: مَا اتَّصَلَ سَنَدُهُ، بِنَقْلِ عَدْلٍ ضَابِطٍ، قَلَّ ضَبْطُهُ قِلَّةً لَا تَلْحَقُهُ بِحَالِ مَنْ يُعَدُّ تَفَرُّدُهُ مُنْكَرًا، وَسَلِمَ مِنَ الشُّذُوذِ وَمِنَ العِلَّةِ[(١)].

فَبِقَوْلِهِ: «اتَّصَلَ سَنَدُهُ» دَخَلَ الصَّحِيحُ، وَ«بِنَقْلِ عَدْلٍ ضَابِطٍ قَلَّ ضَبْطُهُ» خَرَجَ الصَّحِيحُ، وَبِمَا بَقِيَ خَرَجَ الضَّعِيفُ.

وَمَا ذُكِرَ هُوَ «الحَسَنُ لِذَاتِهِ».

مِثَالُهُ: حَدِيثُ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَىٰ أُمَّتِي» بِالنَّظَرِ لِرِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ][(٢)]؛ فَإِنَّ مُحَمَّدًا[(٣)] مَشْهُورٌ بِالصِّدْقِ، لَكِنَّهُ لَيْسَ فِي غَايَةِ الحِفْظِ، حَتَّىٰ ضَعَّفَهُ بَعْضُهُمْ لِسُوءِ حِفْظِهِ، وَوَثَّقَهُ بَعْضُهُمْ لِصِدْقِهِ وَجَلَالَتِهِ[(٤)].

الفتح اليَعْمُري، وابن جماعة، وابن كثير.. حيث قال الأخير في «اختصار علوم الحديث» (١/ ١٢٩-١٣٠): ..فإن كان المعرَّف هو قوله: «ما عُرف مخرجه، واشتهرت رجاله»، فالحديث الصحيح كذلك، بل والضعيف، وإنْ كان بقية الكلام من تمام الحد، فليس هذا الذي ذكره مسلَّمًا له: أن أكثر الحديث من قبيل الحِسَان، ولا هو الذي يقبله أكثر العلماء، ويستعمله عامه الفقهاء.

(١) قال الحافظ ابن كثير في «اختصار علوم الحديث» (١/ ١٢٩): وهذا النوع لما كان وسطًا بين الصحيح والضعيف في نظر الناظم، لا في نفس الأمر، عسُرَ التعبير عنه، وضبطه علىٰ كثير من أهل هذه الصناعة؛ وذلك لأنه أمر نسبي، شيء ينقدح عند الحافظ، وربما تقصُر عبارته عنه.

(٢) رواه الترمذي (٢٢)، والنسائي في «الكبرىٰ» (٣٠٣٠)، وأحمد في «المسند» (٢/ ٢٨٧)، وأصله في «الصحيحين» من طريق الأعرج وغيره عن أبي هريرة.

(٣) محمد بن عمرو بن علقمة بن وقَّاص الليثي، صدوق له أوهام. «تقريب التهذيب» (٦١٨٨).

(٤) قلت: من ذلك ما جرىٰ عليه كثير من المحدِّثين في «سلسلة: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده»، حيث حكموا عليها بالحُسْن لذاتها.

وَأَمَّا «الحَسَنُ لِغَيْرِهِ» فَهُوَ: مَا فِي إِسْنَادِهِ مَسْتُورٌ(١) لَمْ تَتَحَقَّقْ أَهْلِيَّتُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مُغَفَّلًا، وَلَا كَثِيرَ الخَطَإِ فِيمَا يَرْوِيهِ، وَلَا مُتَّهَمًا بِالكَذِبِ، وَلَا يُنْسَبُ إِلَىٰ مُفَسِّقٍ آخَرَ، وَتَقَوَّىٰ بِمُتَابِعٍ أَوْ شَاهِدٍ.

وَ«المُتَابِعُ»: مَا رُوِيَ بِاللَّفْظِ. وَ«الشَّاهِدُ»: مَا رُوِيَ بِالمَعْنَىٰ فَقَطْ(٢).

مِثَالُهُ مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ(٣) عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ البَرَاءِ مَرْفُوعًا: «**إِنَّ حَقًّا عَلَىٰ المُسْلِمِينَ أَنْ يَغْتَسِلُوا يَوْمَ الجُمُعَةِ**»... الحَدِيثُ(٤).

فَهُشَيْمٌ: ضَعِيفٌ لِتَدْلِيسِهِ(٥)، لَكِنْ لَمَّا تَابَعَهُ أَبُو يَحْيَىٰ التَّيْمِيُّ(٦) كَانَ حَسَنًا.

وَحُكْمُ الحَسَنِ: أَنَّهُ يُحْتَجُّ بِهِ كَالصَّحِيحِ، وَإِنْ كَانَ لَا يَلْحَقُ بِهِ رُتْبَةً.

---

(١) قيل في تعريف «المستور» - غير ما ذكر الشارح -: من يكون عدلًا في الظاهر، ولا تُعرف عدالةُ باطنه. وقال الحافظ في مقدمة «تقريب التهذيب» (٧٤): من روىٰ عنه أكثرُ من واحد ولم يوثَّق.
- وانظر: «تدريب الراوي مع تقريب النواوي» (١/ ١٩٥).

(٢) الذي عليه الأكثر: أن «المتابع»: هو الحديث الذي رواه راوٍ موافقًا فيه راويًا آخر في لفظ الحديث، فإن وافقه في نفس الحديث، وفي الرواية عن شيخه، كانت متابعة تامة، وإن وافقه فيما فوق ذلك إلىٰ نفس الصحابي كانت متابعة ناقصة، و«الشاهد»: هو الحديث الذي وافق حديثًا آخر في معناه، أو في لفظة، ولكن عن صحابي آخر. - وقيل: الشاهد والمتابع بمعنىٰ واحد، والأمر في ذلك هين.
تنبيه: تتبُّعُ طرقِ الحديث وأسانيدها لقصد معرفة المتابع والشاهد يسمىٰ «الاعتبار»، وليس الاعتبار قَسِيمًا لهما، كما قد يتوهم، بل هو عملية البحث عنهما.
- انظر: «تدريب الراوي» (١/ ٣٠٦-٣٠٨)، «النخبة النبهانية» (٤٦-٤٧).

(٣) هو الإمام محمد بن عيسىٰ بن سَوْرة السُّلَمي الترمذي، أبو عيسىٰ، صاحب الجامع، أحد الأئمة الأعلام مات سنة تسع وسبعين.

(٤) رواه الترمذي (٥٢٩)، وقال: «حديث حسن»، بلفظ: «حقٌّ علىٰ المسلمين...»، وأحمد (٤/ ٢٨٢).

(٥) هُشَيْم بن بَشِير بن القاسم السُّلَمي الواسطي، أبو معاوية، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي، مات سنة (٨٣). وقد قارب الثمانين، فلا يوافَقُ المصنف علىٰ وصفه بالضعف؛ فقد قال فيه الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (١/ ٢٤٨): «لا نزاع في أنه كان من الحفاظ الثقات، إلا أنه كثير التدليس». وانظر: «تقريب التهذيب» (٧٣١٢).
- قلت: وكأن مقصِد الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ ضعف الرواية؛ لتدليس هُشَيم، وليس لضعفه في ذاته.

(٦) هو إسماعيل بن إبراهيم الأحول، أبو يحيىٰ التيمي، ضعيف. «تقريب التهذيب» (٤٢١).

[الحَدِيثُ الضَّعِيفُ]

وَكُلُّ مَا عَنْ رُتْبَةِ الحُسْنِ قَصُرْ ... فَهْوَ «الضَّعِيفُ» وَهْوَ أَقْسَامًا كَثُرْ

(وَكُلُّ مَا عَنْ رُتْبَةِ الحُسْنِ) وَالصِّحَّةِ بِالأَوْلَىٰ: أَيْ وَكُلُّ حَدِيثٍ (قَصُرَ) وَانْحَطَّ عَنْ رُتْبَتِهِمَا (فَهْوَ) الحَدِيثُ (الضَّعِيفُ)[1]، وَيُقَالُ لَهُ: «المَرْدُودُ»؛ لِأَنَّهُ لَا يُحْتَجُّ بِهِ فِي الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ.

(وَهْوَ أَقْسَامًا)[2] أَيْ: بِالنَّظَرِ إِلَىٰ أَقْسَامِهِ (كَثُرَ) أَوْصَلَهَا بَعْضُهُمْ إِلَىٰ ثَلَاثِمِائَةٍ وَإِحْدَىٰ وَثَمَانِينَ لَا طَائِلَ تَحْتَهَا.

وَتَتَفَاوَتُ دَرَجَاتُهُ فِي الضَّعْفِ بِحَسْبِ بُعْدِهِ عَنْ شُرُوطِ الصِّحَّةِ.

مِثَالُهُ: حَدِيثُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَىٰ الجَوْرَبَيْنِ»[3]؛ لِأَنَّهُ يُرْوَىٰ عَنْ أَبِي قَيْسٍ الأَوْدِيِّ[4].

---

(١) فرق البعض بين «الضعيف» و«المضعَّف»، فالأول: هو ما ذكره الشارح، وأما «المضعَّف»، فهو: ما لم يُجمَع علىٰ ضعفه، بل في متنه أو سنده تضعيف لبعض رواته، وتقوية للبعض الآخر، وهو أعلىٰ من الضعيف وفي البخاري منه. «النخبة النبهانية» (٥٣).

(٢) في أكثر النسخ التي اطلعتُ عليها «أقسامٌ» بالرفع، وهو الأقرب؛ لأنه الأصل في ترتيب الجملة، ولا يحتاج إلىٰ تقدير، بخلاف رواية النصب.

(٣) رواه أبو داود (١٥٩)، والترمذي (٩٩) وقال: «حسن صحيح»، وابن ماجه (٥٥٩) من طريق أبي قيس الأَوْدِي، عن الهُزَيْل بن شُرَحْبِيل، عن المغيرة بن شعبة.. به.

- وقد أعلَّه غير واحد من الأئمة، منهم: أبو داود، والنسائي، والبَيْهقي، ونَقَل تضعيفه عن عبد الرحمن بن مهدي، وأحمد، وابن معين، ومسلم بن الحَجَّاج، حتىٰ قال النووي: اتفق الحفاظ علىٰ تضعيفه.

- وقد صححه الشيخ أحمد شاكر في «تحقيقه» علىٰ الترمذي، كذلك الألباني في «إرواء الغليل» (١٠١).

(٤) عبد الرحمن بن ثَرْوان، أبو قيس الأَوْدي الكوفي، ليَّنه أبو حاتم، ووثقه البعض، كابن معين، والدارقطني، وقال فيه أحمد: لا يحتج به، مات سنة عشرين ومائة. «تهذيب التهذيب».

فَائِدَةٌ: المُرَادُ بِالحُكْمِ عَلَىٰ الحَدِيثِ بِالصِّحَّةِ وَنَحْوِهَا، إِنَّمَا هُوَ فِيمَا ظَهَرَ لِأَئِمَّةِ الحَدِيثِ عَمَلًا بِظَاهِرِ الإِسْنَادِ، لَا القَطْعِ بِالصِّحَّةِ فِي نَفْسِ الأَمْرِ؛ لِجَوَازِ الخَطَإِ وَالنِّسْيَانِ عَلَىٰ الثِّقَةِ، وَالضَّبْطِ وَالصِّدْقِ عَلَىٰ غَيْرِهِ، وَذَلِكَ فِي غَيْرِ المُتَوَاتِرِ، أَمَّا المُتَوَاتِرُ فَإِنَّهُ مَقْطُوعٌ بِصِحَّتِهِ.

[الحَدِيثُ المَرْفُوعُ]

وَمَـا أُضِـيفَ لِلنَّـبِي «المرفُـوعُ» ....

(وَمَا أُضِيفَ)؛ أَيْ: وَالحَدِيثُ الَّذِي أَضَافَهُ صَحَابِيٌّ أَوْ تَابِعِيٌّ أَوْ مَنْ بَعْدَهُمَا.

(لِلنَّبِي) ﷺ قَوْلًا كَانَ أَوْ فِعْلًا -وَمِنَ الفِعْلِ: التَّقْرِيرُ- اتَّصَلَ سَنَدُهُ أَمْ لَا، هُوَ (المَرْفُوعُ) فَدَخَلَ المُتَّصِلُ وَالمُرْسَلُ[1] وَالمُنْقَطِعُ وَالمُعْضَلُ وَالمُعَلَّقُ، وَخَرَجَ المَوْقُوفُ وَالمَقْطُوعُ.

وَسُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِارْتِفَاعِ رُتْبَتِهِ بِإِضَافَتِهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ[2].

---

(١) نفي الخطيب في «الكفاية» (ص٢١) أن يكون «المرسل» من «المرفوع»، فقال: «ما أخبر فيه الصحابي من قول الرسول ﷺ أو فعله».
- فأخرج بذلك مرسَل التابعي.. واعتذر عنه ابن حجر بكونه لم يذكره كقيد. «كفاية الحفظة شرح المقدمة الموقظة» (١٣٥- ١٣٦).

(٢) قال ابن الصلاح في «مقدمة في علوم الحديث» (ص٢٤)، قول الصحابي: «أُمِرْنا بكذا أو نُهِينا عن كذا» من نوع «المرفوع» والمسند عند أصحاب الحديث، وهو قول أكثر أهل العلم، وخالف في ذلك فريق منهم: أبو بكر الإسماعيلي، والأول هو الصحيح.
- قال ابن المُلَقِّن في «المُقْنِع» (١/ ١٢٥): «... ولا فرق بين أن يقول ذلك في حياة رسول الله ﷺ وبعده». «كفاية الحفظة شرح المقدمة الموقظة» (١٣٦).
- وقال السيوطي: «ومن المرفوع -اتفاقًا- الأحاديث التي فيها ذكر صفة النبي ﷺ، ونحو ذلك».
- قال ابن الصلاح: «وهكذا قول الصحابي: «من السنة كذا» فالأصح أنه مسند مرفوع.
- قلت: وقد ساق كلٌّ من البيهقي والحاكم الإجماع على ذلك. انظر: «المستدرك» (١/ ٣٥٨).

[الحَدِيثُ المَقْطُوعُ]

وَمَــا لِتَــابِعٍ هُــوَ «المَقْطُــوعُ» ....

(وَمَا) أَيْ: وَالمَتْنُ الَّذِي أُضِيفَ.

(لِتَابِعٍ) وَكَذَا مَنْ دُونِهِ[(١)] قَوْلًا أَوْ فِعْلًا، حَيْثُ خَلَا عَنْ قَرِينَةِ الرَّفْعِ وَالوَقْفِ (هُوَ المَقْطُوعُ) وَهُوَ لَيْسَ بِحُجَّةٍ إِذْ ذَاكَ[(٢)]، أَمَّا إِنْ كَانَ فِيهِ قَرِينَةٌ تَدُلُّ عَلَىٰ الرَّفْعِ فَمَرْفُوعٌ حُكْمًا، أَوْ قَرِينَةٌ تَدُلُّ عَلَىٰ الوَقْفِ فَمَوْقُوفٌ؛ كَقَوْلِ الرَّاوِي عَنِ التَّابِعِيِّ: «مِنَ السُّنَّةِ كَذَا»[(٣)].

---

(١) هكذا قال ابن حجر، حيث أدرج في «المقطوع» ما جاء عمن دون التابعي من أتباع التابعين فمن بعدهم...، وحكاه الخطيب عن بعض أهل العلم بالحديث، لكن قال ابن الصلاح: «إنه غريب بعيد».

(٢) من مظانِّ «الموقوف» و«المقطوع»: مصنَّف ابن أبي شيبة، وعبد الرزاق، وتفاسير ابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن المنذر.. وغيرهم. «تدريب الراوي» (١/ ٢٤١).

(٣) قال بعضهم: «بل هو مرفوع مرسل». «المُقْنِع» لابن المُلَقِّن (١/ ١٢٦).

[الحَدِيثُ المُسْنَدُ]

وَ«المُسْنَدُ»: المُتَّصِلُ الإسْنَادِ مِنْ رَاوِيهِ حَتَّى المُصْطَفَى وَلَمْ يَبِنْ

(وَ) الحَدِيثُ (المُسْنَدُ) يُعْرَفُ عِنْدَ الحَاكِمِ[1] بِأَنَّهُ (المُتَّصِلُ الإسْنَادِ مِنْ رَاوِيهِ حَتَّىٰ) أَيْ: أَنَّهُ يَنْتَهِي لِـ(المُصْطَفَىٰ) ﷺ، فَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي المَرْفُوعِ وَالمُتَّصِلِ، وَذَلِكَ: كَإِسْنَادِ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ[2]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَوْلُهُ: (وَلَمْ يَبِنْ)[3] أَيْ: وَالحَالُ أَنَّ الإِسْنَادَ لَمْ يَنْقَطِعْ، جُمْلَةٌ مُؤَكِّدَةٌ لِمَا قَبْلَهَا.

وَحُكْمُهُ: الصِّحَّةُ، أَوِ الحُسْنُ، أَوِ الضَّعْفُ.

فَائِدَةٌ: الاتِّصَالُ بِنَقْلِ ثِقَةٍ عَنْ ثِقَةٍ إِلَىٰ أَنْ يُبْلَغَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، مِمَّا اخْتُصَّتْ بِهِ هَذِهِ الأُمَّةُ المُحَمَّدِيَّةُ[4].

---

(١) هذا ما اختاره ابن حجر ونسبه إلىٰ أبي عمرو الداني، وابن دقيق العيد، وذكر أن هذا ما ظهر له باستقراء كلام الأئمة وتصرفهم... ثم حكىٰ مذهبًا ثالثًا، وهو قول الخطيب في «الكفاية» (٢١)، قال: «وَصْفُهم الحديثَ بأنه مسنَد: يريدون أن إسناده متصل بين راويه وبين من أُسْنِد عنه». «النكت» (١/ ٥٠٧).

(٢) هذا أصح الأسانيد عند الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٣) وهو من الفعل: بانَ يَبِينُ بَيْنًا وبَيْنُونَةً: إذا بَعُد وانفصل.

(٤) علَّق الشارح في هذا الموضع بقوله: «قال في «التدريب» عن ابن حزم: أما مع الإرسال والإعضال فيوجد في كثير من اليهود، لكن لا يقرُبون فيه من موسىٰ قُرْبَنا من محمد ﷺ، بل يقفون بحيث يكون بينهم وبين موسىٰ أكثر من ثلاثين عصرًا.. وأما النصارىٰ فليس عندهم من صفة هذا النقل إلا تحريمُ الطلاق فقط، وأما النقل بالطريق المشتملة علىٰ كذَّاب أو مجهول العين فكثير في نقل اليهود والنصارىٰ. قال - أي: ابن حزم-: وأما أقوال الصحابة والتابعين، فلا يمكن اليهودَ أن يبلغوا إلىٰ صاحبِ نبي أصلًا، ولا إلىٰ تابع له أو مجهولٍ.

-روىٰ الحاكم وغيره عن مَطَرٍ الورَّاق في قوله تعالىٰ: ﴿ٱئْتُونِي بِكِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ هَٰذَآ أَوْ أَثَٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ﴾ [الأحقاف: ٤]، قال: إسناد الحديث». انتهىٰ. «تدريب الراوي» (٢/ ٢٣١- ٢٣٢).

[الحَدِيثُ المُتَّصِلُ]

وَمَــا بِــسَمْعِ كلِّ رَاوٍ يَتَّــصِلْ   إِسْنَادُهُ لِلْمُـصْطَفَى فَـ«المُتَّـصِلْ»(١)

(وَمَا) أَيْ: وَالحَدِيثُ الَّذِي (بِسَمْعِ) أَيْ بِسَبَبِ سَمَاعِ.

(كُلِّ رَاوٍ) مِنْ رُوَاتِهِ مِمَّنْ فَوْقَهُ.

(يَتَّصِلْ إِسْنَادُهُ لِلْمُصْطَفَى) ﷺ، أَوْ لِصَاحِبِهِ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ (فَـ) ذَلِكَ هُوَ (المُتَّصِلْ)، وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا: «المَوْصُولُ» وَ«المُؤْتَصِلُ»(٢).

فَدَخَلَ «المَرْفُوعُ»: كَمَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَ«المَوْقُوفُ»: كَمَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

وَخَرَجَ بِقَيْدِ «الاتِّصَالِ»: المُرْسَلُ، وَالمُنْقَطِعُ، وَالمُعَلَّقُ، وَالمُعْضَلُ، وَمُعَنْعَنُ الإِسْنَادِ قَبْلَ تَبَيُّنِ سَمَاعِهِ.

وَبِقَيْدِ «السَّمَاعِ» خَرَجَ اتِّصَالُ السَّنَدِ بِغَيْرِ السَّمَاعِ؛ كَاتِّصَالِهِ بِالإِجَازَةِ؛ كَأَنْ

---

(١) استدرك الشيخ أبو غُدَّة على الناظم بقوله:

«وَمَـا بِـسمعِ كـلِّ راوٍ يتـصلْ   إسنادُه للمُنْتَـهى فالمتَّصِلْ» انتهى

- قلت: يعني أن المتصل: الذي يتصل إسناده، سواء كان منتهاه إلى النبي ﷺ أو غيره.

- وقد قال العراقي في «ألفيته» - مخالفًا الناظم -:

سـواءُ الموقـوفُ والمرفـوعُ   ولـمْ يَـرَوْا أنْ يـدخُلَ المقطـوعُ

- وأدخله بعضهم كـ«ابن كثير» في «اختصار علوم الحديث» (١/ ١٤٥)، وكذلك النووي كما في «تدريب الراوي شرح تقريب النواوي» (١/ ٢٢٥).

(٢) أما مصطلح «الموصول»، فقد نقله ابن الصلاح في «مقدمته» (٢١).

- وقال العراقي في «ألفيته»:

وإنْ تَـصِلْ بِـسندٍ مَنْقـولا   فـسمِّه متَّـصلا مَـوْصُولا

- وأما «المؤتصل»، فنسبها الحافظ في «النكت» (١/ ٥١٠) إلى الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ.

يَقُولَ: «أَجَازَنِي فُلَانٌ، قَالَ أَجَازَنِي فُلَانٌ».

وَعُلِمَ أَنَّ «المُسْنَدَ» أَخَصُّ مِنَ «المُتَّصِلِ»؛ فَكُلُّ مُسْنَدٍ مُتَّصِلٌ، وَلَا عَكْسَ.

وَحُكْمُهُ كَسَابِقِهِ.

[الحَدِيثُ المُسَلْسَلُ]

«مُسَلْسَلٌ»: قُلْ: مَا عَلَى وَصْفٍ أَتَى مِثْلُ: أَمَا وَاللهِ أَنْبَانِي الفَتَى

(مُسَلْسَلٌ) مِنَ «التَّسَلْسُلِ»، وَهُوَ لُغَةً: التَّتَابُعُ.

- وَاصْطِلَاحًا قِسْمَانِ:

الأَوَّلُ: حَدِيثٌ اتَّفَقَتْ رِجَالُهُ عَلَىٰ وَصْفِ الرُّوَاةِ، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: (قُلْ) فِي رَسْمِهِ بِاعْتِبَارِ الرُّوَاةِ (مَا عَلَىٰ وَصْفٍ) وَاحِدٍ (أَتَىٰ) بِهِ رُوَاتُهُ، سَوَاءٌ كَانَ الوَصْفُ قَوْلِيًّا (مِثْلُ: أَمَا وَاللهِ أَنْبَانِي) بِقَلْبِ الهَمْزَةِ الثَّانِيَةِ أَلِفًا، وَ«أَمَا» بِتَخْفِيفِ المِيمِ، بِمَنْزِلَةِ «أَلَا» الِاسْتِفْتَاحِيَّةِ (الفَتَىٰ)، ثُمَّ يَقُولُ الآخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ.

مِثَالُهُ: قَوْلُهُ ﷺ لِمُعَاذٍ رضي الله عنه: «إِنِّي أُحِبُّكَ؛ فَقُلْ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَىٰ ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ»[1]، فَإِنَّهُ مُسَلْسَلٌ بِقَوْلِ كُلٍّ مِنْ رُوَاتِهِ: «إِنِّي أُحِبُّكَ...» إلخ.

أَوْ فِعْلِيًّا؛ كَحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: شَبَّكَ بِيَدِي أَبُو القَاسِمِ ﷺ وَقَالَ: «خَلَقَ اللهُ الأَرْضَ يَوْمَ السَّبْتِ»[2]، فَإِنَّهُ مُسَلْسَلٌ بِتَشْبِيكِ كُلٍّ مِنْهُمْ بِيَدِ مَنْ رَوَاهُ عَنْهُ.

كَذَاكَ قَدْ حَدَّثَنِيهِ قَائِمَا أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّمَا

(كَذَاكَ) مِنَ الفِعْلِيِّ: إِذَا قَالَ (قَدْ حَدَّثَنِيهِ قَائِمًا)، ثُمَّ يَفْعَلُ الآخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ،

---

(١) رواه أبو داود (١٥٢٢)، والنسائي (١٣٠٢)، وأحمد (٥/ ٢٤٤- ٢٤٥)، وقد أشار إلىٰ التسلسل كل من أبي داود وأحمد دون النسائي.

(٢) رواه مسلم (٢٧٨٩) بدون ذكر التسلسل. ورواه مسلسلًا الحاكمُ في «معرفة علوم الحديث» (٤٢).
- قلت: قد تكلم في هذا الحديث ابن المَدِيني والبخاري، وغير واحد من الحفاظ، وجعلوه من كلام كعب الأحبار، وقالوا: إنما سمعه أبو هريرة من كعب، واشتبه علىٰ بعض الرواة فرووه مرفوعًا.

(أَوْ) قَالَ (بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي) الحَدِيثَ (تَبَسَّمَا) فَإِنَّ كُلًّا مِنَ القِيَامِ وَالتَّبَسُّمِ وَصْفٌ فِعْلِيٌّ.

وَقَدْ يَجْتَمِعُ الوَصْفُ القَوْلِيُّ وَالفِعْلِيُّ مَعًا؛ كَحَدِيثِ أَنَسٍ رضي الله عنه مَرْفُوعًا: «لَا يَجِدُ العَبْدُ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ حُلْوِهِ وَمُرِّهِ»، قَالَ: وَقَبَضَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم لِحْيَتَهُ، وَقَالَ: «آمَنْتُ بِالقَدَرِ»، فَإِنَّهُ مُسَلْسَلٌ بِقَبْضِ كُلٍّ مِنْهُمْ عَلَىٰ لِحْيَتِهِ مَعَ قَوْلِهِ: «آمَنْتُ بِالقَدَرِ»[1].

وَالقِسْمُ الثَّانِي: مَا اتَّفَقَتْ رِجَالُهُ عَلَىٰ وَصْفٍ لِلتَّحَمُّلِ؛ كَـ«سَمِعْتُ فُلَانًا»: أَوْ عَلَىٰ أَمْرٍ مُتَعَلِّقٍ بِزَمَنِ الرِّوَايَةِ، أَوْ مَكَانِهَا؛ أَوْ نَحْوِ ذَٰلِكَ.

فَائِدَةٌ: مِنْ فَضِيلَةِ «المُسَلْسَلِ» اشْتِمَالُهُ عَلَىٰ مَزِيدِ الضَّبْطِ مِنَ الرُّوَاةِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ أَفْضَلَ مُسَلْسَلٍ مَا دَلَّ عَلَىٰ اتِّصَالِ السَّمَاعِ وَعَدَمِ التَّدْلِيسِ.

وَقَلَّمَا يَسْلَمُ «المُسَلْسَلُ» مِنْ ضَعْفٍ يَحْصُلُ فِي وَصْفِهِ، لَا فِي أَصْلِ الحَدِيثِ[2]، فَإِنَّ الأَقْسَامَ الثَّلَاثَةَ تَجْرِي فِيهِ[3].

قَالَ الحَافِظُ: أَصَحُّ مُسَلْسَلٍ يُرْوَىٰ فِي الدُّنْيَا المُسَلْسَلُ بِقِرَاءَةِ سُورَةِ «الصَّفِّ»[4].

---

(١) رواه الحاكم مسلسلًا في «معرفة علوم الحديث» (٤٠).

(٢) كالمسلسل بالمشابكة، فإن متنه في «صحيح مسلم»، والطريق بالتسلسل فيها مقال.

(٣) قال الذهبي في «الموقظة»: «وعامة المسلسلات واهية، وأكثرها باطلة؛ لكذب رواتها».
- قال ابن الصلاح في مقدمته (١٣٩): «وقلَّ ما تسلَمُ المسلسلات من الضعف، أعني: في وصف التسلسل، لا في أصل المتن». وانظر: «كفاية الحفظة شرح المقدمة الموقظة» (١٨٥).

(٤) الحديث المشار إليه هو حديث عبد الله بن سَلَام رضي الله عنه قال: قعدنا نفرٌ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتذاكرنا، فقلنا: لو نعلمُ أيَّ الأعمال أحب إلىٰ الله لَعَمِلْناه، فأنزل الله - تعالىٰ-: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ① يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ②﴾ [سورة الصف].
- قال عبد الله بن سلَام: فقرأها علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال أبو سلمة: فقرأها علينا ابن سلَام. قال يحيىٰ: فقرأها علينا أبو سلمة... وهكذا.

=

[الحَدِيثُ العَزِيزُ]

«عَزِيزٌ»: مَـرْوِي اثْنَـيْن أَوْ ثَلاثَـهْ[1] ....

(عَزِيزُ) بِلَا تَنْوِينٍ؛ لِلضَّرُورَةِ، مِنْ «عَزَّ يَعَزُّ» بِفَتْحِ عَيْنِ المُضَارِعِ، بِمَعْنَىٰ «قَوِيَ» سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِكَوْنِهِ تَقَوَّىٰ بِمَجِيئِهِ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَىٰ، أَوْ بِكَسْرِ العَيْنِ بِمَعْنَىٰ «قَلَّ»؛ لِقِلَّةِ وُجُودِهِ[2].

وَقَدْ عَرَّفَهُ بِقَوْلِهِ: هُوَ (مَرْوِي) بِحَذْفِ اليَاءِ لَفْظًا لِلْوَزْنِ[3] (اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَهْ) وَلَوْ مِنْ طَبَقَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ طَبَقَاتِهِ، فَخَرَجَ بِـ«الِاثْنَيْنِ» الغَرِيبُ؛ لِأَنَّهُ مَرْوِيُّ وَاحِدٍ، وَبِـ«الثَّلَاثَةِ» المَشْهُورُ[4].

مِثَالُ «العَزِيزِ»: حَدِيثُ «الشَّيْخَيْنِ» عَنْ أَنَسٍ -رَضِيَ اللهُ تَعَالَىٰ عَنْهُ-، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِن وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**»[5] رَوَاهُ عَنْ أَنَسٍ: قَتَادَةُ، وَعَبْدُ العَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، وَرَوَاهُ عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، وَعَبْدُ الوَارِثِ، وَرَوَاهُ عَنْ كُلٍّ جَمَاعَةٌ.

= والحديث رواه الترمذي (٣٣٠٩)، وأحمد (٥/ ٤٥٢) بالتسلسل، وقال السخاوي: «هو من أصح المسلسلات». وقد صححه الحافظ؛ كما ذكر الشارح رحمة الله. انظر: «فتح الباري» (٨/ ٦٤١).

(١) استدرك الشيخ أبو غُدَّة علىٰ الناظم بقوله:

عزيزُ مَرْوِي اثنينِ يا بَحَّاثهْ ....

(٢) المُثْبَت في المعاجم العربية أنه بكسر العين، علىٰ المشهور في المعنيين، وإذا فتحت كانت بمعنىٰ القوة والشدة فقط. «لسان العرب» (عَزَزَ).

(٣) وأصله: «مَرْوِيّ» خُففت الياءُ المشددة؛ ليستقيم الوزن، فلما خُففت والتقت مع الساكن بعدها سقطَتْ وصلًا لا وقفًا.

(٤) القول بأن العزيز هو ما رواه اثنان أو ثلاثة، مذهبُ الإمام أبي عبد الله ابن مَنْدَهْ، وابن الصلاح، وأقرَّه والنووي، خلافًا لما اختاره الحافظُ ابن حجر. «المقدمة» لابن الصلاح (ص٤٥٦)، و«تدريب الراوي» (٢/ ٢٦١).

(٥) رواه البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤٠).

[الحَدِيثُ المَشْهُورُ]

«مَشْهُورُ»: مَرْوِي فَوْقَ مَا ثَلَاثَهْ[(١)] ....

(مَشْهُورُ) بِإِسْقَاطِ التَّنْوِينِ (مَرْوِيْ فَوْقَ مَا) «مَا» زَائِدَةٌ (ثَلَاثَهْ).

أَيْ: هُوَ الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ مَا زَادَ عَلَىٰ الثَّلَاثَةِ، فَمَفْهُومُهُ: أَنَّ مَا رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ لَيْسَ «مَشْهُورًا»، وَقَدْ صَرَّحَ بِتَسْمِيَتِهِ «عَزِيزًا»، وَهُوَ خِلَافُ الْمُعَوَّلِ عَلَيْهِ الَّذِي ذَكَرَهُ الحَافِظُ فِي «النُّخْبَةِ»[(٢)] مِنْ أَنَّ «العَزِيزَ»: مَا رَوَاهُ اثْنَانِ فَقَطْ، وَ«المَشْهُورُ»: مَا رَوَاهُ ثَلَاثَةٌ فَأَكْثَرُ، وَ«الغَرِيبُ»: مَا رَوَاهُ وَاحِدٌ.

وَمِثَالُ «المَشْهُورِ» حَدِيثُ: «**إِنَّ اللهَ لا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِن العِبَادِ، وَلَكِن يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ، حَتَّىٰ إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤَسَاءَ جُهَّالًا، فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ؛ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا**»[(٣)].

وَحُكْمُ «العَزِيزِ» وَ«المَشْهُورِ»: الصِّحَّةُ، أَوِ الحُسْنُ، أَوِ الضَّعْفُ.

---

(١) استدرك الشيخ أبو غُدَّة علىٰ الناظم هنا بقوله:

«مشهورُ» مرويٌّ عنِ الثَّلاثَهْ ....

(٢) «نخبة الفِكَر» مع شرح الحافظ المسمىٰ «نزهة النظر» (٢٣).

(٣) رواه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣).

-تنبيه: ذكر الناظم هنا «المشهور» و«العزيز»، وسيذكر «الغريب» و«الفرد»، وهذه تسمىٰ «أحاديث الآحاد»، وهي ما لم تبلُغ التواتر، ولم يتعرض الناظم للكلام عن المتواتر، وهو - كما قال النووي -: «ما نقله مَنْ يحصُلُ العلم بصدقهم ضرورةً عن مثلِهم، من أوله إلىٰ آخره». ومِنْه حديث: «من كَذَبَ عليَّ متعمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقعدَه من النارِ». أخرجه البخاري (١١٠)، ومسلم (٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

انظر: «تقريب النواوي» مع شرحه «تدريب الراوي» (٢/ ٢٥٥-٢٥٦).

[الحَدِيثُ المُعَنْعَنُ]

«مُعَنْعَنٌ»: كَعَنْ سَعِيدٍ عَنْ كَرَمْ[(١)] ....

(مُعَنْعَنٌ) بِفَتْحِ العَيْنَيْنِ: هُوَ الحَدِيثُ الَّذِي رُوِيَ بِلَفْظِ «عَنْ»، مِنْ غَيْرِ بَيَانٍ لِلتَّحْدِيثِ، أَوِ الإِخْبَارِ، أَوِ السَّمَاعِ.

وَاكْتَفَىٰ النَّاظِمُ عَنْ تَعْرِيفِهِ بِالمِثَالِ، فَقَالَ: (كَعَنْ سَعِيدٍ) وَ (عَنْ كَرَمْ).

وَحُكْمُهُ عِنْدَ الجُمْهُورِ: الِاتِّصَالُ بِشَرْطَيْنِ: سَلَامَةِ مُعَنْعِنِهِ مِنَ التَّدْلِيسِ، وَثُبُوتِ مُلَاقَاتِهِ لِمَنْ رَوَىٰ عَنْهُ بِـ«عَنْ» عِنْدَ البُخَارِيِّ فِي «جَامِعِهِ»[(٢)].

وَاكْتَفَىٰ مُسْلِمٌ[(٣)] -أَيْ: فِي «صَحِيحِهِ»- عَنِ الشَّرْطِ الثَّانِي بِثُبُوتِ كَوْنِهِمَا فِي عَصْرٍ وَاحِدٍ[(٤)].

---

(١) استدرك الشيخ عبد الستار أبو غُدَّة بقوله:

مُعَنْعَنُ المدلِّسين عن كَرَم ....

(٢) اعلم بأن هذا الشرط لم يصرح به الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في شيء من كتبه، وإنما عُلِم باستقراء الأئمة لسلوكه في كتبه وأجزائه الحديثية ومن ثَمَّ وقع اختلاف حول ما إذا كان هذا خاصًا بـ«جامعه الصحيح» أم هو في جميع كتبه، وهل هو عنده شرط صحة أم شرط كمال؟

- وقد نافح العلامة المُعَلِّمي اليماني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه «التنكيل» عن كونه عامًّا في جميع كتبه... بينما نافح العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «السلسلة الضعيفة» وغيرها عن كونه خاصًّا بكتابه «الجامع الصحيح»، وأيضًا عن كونه شرطَ كمالٍ فحسب، وليس شرط صحة...

- وقد ساق ابن عبد البر في «التمهيد» (١/ ١٢ - ١٣) إجماع المتأخرين علىٰ ما ذهب إليه البخاري وشيخه ابنُ المَدِيني وغيرهما.

- والبحث كثير الذيول والنقول، ولبسط الكلام فيه موضع آخر، والخلاصة فيه: أن لكلٍّ من المذهبين أنصارَه قديمًا وحديثًا؛ ولذلك ذكرهما الإمام الذهبي في «موقظته» علىٰ قدم المساواة.

(٣) هو الإمام مسلم بن الحَجَّاج بن مسلم القُشَيْري النَّيسابُوري، ثقة حافظ، إمام مصنِّف، عالم بالفقه، مات سنة إحدىٰ وستين، وله سبع وخمسون سنة. «تقريب التهذيب» (٦٦٢٣).

(٤) ذكر مسلم ذلك في مقدمة «صحيحه»، حتىٰ ساق الإجماع علىٰ مذهبه، وبالغ في رده علىٰ مخالفيه، قال

وَمِثْلُهُ: الحَدِيثُ «المُؤَنَّنُ»، وَهُوَ مَا رُوِيَ بِلَفْظِ «أَنَّ»؛ كَـ«حَدَّثَنَا فُلَانٌ أَنَّ فُلَانًا قَالَ كَذَا»[(١)].

=

قال ابن الصلاح وأخذ مسلم في رد هذا على قائله، وفي الطعن عليه، حتى أفرط وادعى أنه قول ساقط مخترعٌ، مستحدَثٌ، لم يُسْبَق صاحبُه إليه.

- انظر: «تقريب النواوي مع شرحه تدريب الراوي» (١/ ٢٦٨)، و«صيانة صحيح مسلم» (٢١٨).

والظنُّ في مسلم رَحِمَهُ اللهُ أنه فعل ذلك غَيْرةً ونصرةً للسنة؛ وصيانة لها.

(١) حكى ابن عبد البر عن جمهور أهل العلم أن «عن» و«أن» سواء، وعن أحمد أنهما ليسا سواء. «تدريب الراوي» (١/ ٢٧١- ٢٧٣)، و«مقدمة ابن الصلاح» (٢٩).

[الحَدِيثُ المُبْهَمُ]

وَ«مُـبْهَمٌ»: مَـا فِيـهِ رَاوٍ لَـمْ يُـسَمْ ....

(وَمُبْهَمٌ) مِنَ الحَدِيثِ، أَيْ: حَدُّهُ: هُوَ (مَا) أَيْ: حَدِيثٌ (فِيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَمْ)[١] أَيْ يُذْكَرُ بِاسْمِهِ، بَلْ أُبْهِمَ وَأُخْفِيَ، سَوَاءٌ كَانَ رَجُلًا أَوْ امْرَأَةً، فِي المَتْنِ أَوِ الإِسْنَادِ.

مِثَالُهُ فِي المَتْنِ: حَدِيثُ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ تَعَالَىٰ عَنْهَا-: أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِهَا فِي الحَيْضِ قَالَ: «خُذِي فِرْصَةً مِنْ مِسْكٍ فَتَطَهَّرِي بِهَا» الحَدِيثُ[٢].

وَاسْمُ هَذِهِ المَرْأَةِ: أَسْمَاءُ بِنْتُ شَكَلٍ، عَلَىٰ الصَّحِيحِ[٣].

وَ«الفِرْصَةُ» بِكَسْرِ الفَاءِ: قِطْعَةٌ مِنْ صُوفٍ وَنَحْوِهِ.

وَمِثَالُهُ فِي الإِسْنَادِ: مَا إِذَا قِيلَ: حَدَّثَنِي سُفْيَانُ عَنْ رَجُلٍ.

وَحُكْمُهُ: الضَّعْفُ، إِذَا كَانَ فِي السَّنَدِ، وَلَمْ يُعْلَمْ؛ لِعَدَمِ وُرُودِهِ فِي طَرِيقٍ أُخْرَىٰ، أَمَّا فِي المَتْنِ فَلَا يَضُرُّ.

وَفَائِدَةُ مَعْرِفَتِهِ: زَوَالُ الجَهَالَةِ[٤].

---

(١) علَّق الشارح رحمه الله هنا بقوله: «به يُفرَّق بينه وبين المجهول، فإن المجهول يُراد به: من سُمِّي ولم يُعرَف حديثه، إلا من وجهة راوٍ واحدٍ، وتزول الجهالة برواية اثنين عنه فأكثر». انتهىٰ.

(٢) رواه البخاري (٣١٤)، ومسلم (٣٣٢).

(٣) قال النووي: هي أسماءُ بنتُ يزيدَ بن السَّكَن، وفي رواية لمسلم: أسماء بنت شَكَل.
- قلت: واختار الأول الخطيبُ.

(٤) وهنا فائدتان:

الأولىٰ: أن هناك من أفرد مُبْهَماتِ كتابٍ مخصوص؛ كما فعل ابن حجر في مقدمة شرحه للبخاري؛ =

[الحَدِيثُ العَالِي وَالحَدِيثُ النَّازِلُ]

وَكُلُّ مَـا قَلَّـتْ رِجَـالُهُ «عَـلَا» وَضِـدُّهُ: ذَاكَ الَّذِي قَـدْ «نَـزَلَا»

(وَكُلُّ مَا) أَيْ: حَدِيثٌ (قَلَّتْ رِجَالُهُ عَلَا)؛ أَيْ: يُسَمَّىٰ عِنْدَهُمْ بِـ«العَالِي».

- وَقَسَّمُوهُ خَمْسَةَ أَقْسَامٍ[١]:

الأَوَّلُ: القُـرْبُ مِـنْ رَسُـولِ اللهِ ﷺ، بِـسَنَدٍ صَـحِيحٍ[٢]، وَيُـسَمَّىٰ «العُلُـوَّ المُطْلَقَ».

وَالثَّانِي: القُـرْبُ مِـنْ إِمَـامٍ مِـنْ أَئِمَّـةِ الحَـدِيثِ ذِي صِـفَةٍ عَالِيَـةٍ: كَـالحِفْظِ وَالـضَّبْطِ وَنَحْوِهِمَـا مِـنَ الـصِّفَاتِ المُقْتَـضِيَةِ لِلتَّـرْجِيحِ، مِثْـلُ: الإِمَـامِ مَالِـكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

الثَّالِثُ: القُرْبُ إِلَىٰ كِتَابٍ مِنْ كُتُبِ الحَدِيثِ المُعْتَبَرَةِ.

الرَّابِعُ: مَا كَانَ عُلُوًّا بِقِدَمِ مَوْتِ الرَّاوِي عَنْ شَيْخٍ عَلَىٰ مَوْتِ راوٍ آخَرَ عَنْ ذَلِكَ الشَّيْخِ، وَإِنْ كَانَا مُتَسَاوِيَيْنِ فِي العَدَدِ.

=

حيث عقد فيها فصلًا لمبهماته.

الثانية: قال الشيخ وَلِيُّ الدين: ومن فوائد تبيين الأسماء المبهمَةِ: تحقيق الشيء علىٰ ما هو عليه؛ فإن النفس متشوقة إليه، وأن يكون في الحديث مَنْقَبة له، فيستفاد بمعرفته فضيلتهُ، وأن يشتمل علىٰ نسبة فعلٍ غيرِ مناسب، فيحصل بتعيينه السلامةُ من جَوَلان الظن في غيره من أفاضل الصحابة، وخصوصًا إذا كان ذلك من المنافقين، وأن يكون سائلًا عن حكم عارضه حديث آخر، فيستفاد بمعرفته: هل هو ناسخ؟ إن عُرِف زمن إسلامه. «تدريب الراوي» (٢/ ٤٩٣- ٤٩٤).

(١) انظرها مفصلةً في «تدريب الراوي» (٢/ ٢٣٥- ٢٤٧)، و«التقييد والإيضاح» (٢١٥- ٢٢٢).

(٢) علَّق الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ هنا بقوله: «قال ذلك إشارةً إلىٰ أنه إذا كان بسندٍ ضعيفٍ لا التفات إلىٰ عُلوه، سيَّما إن كان فيه بعضُ الكذابين. قال في «طَلْعة الأنوار»:

أَفْـضَلُه الـدَّانِي مِـنَ النبـيِّ إذا يَجي بـسندٍ قـويِّ انتهـىٰ».

الْخَامِسُ: تَقَدُّمُ السَّمَاعِ مِنَ الشَّيْخِ[١]؛ فَمَنْ تَقَدَّمَ سَمَاعُهُ مِنْ شَيْخٍ؛ كَانَ أَعْلَىٰ مِمَّنْ سَمِعَ مِنْ ذَٰلِكَ الشَّيْخِ نَفْسِهِ بَعْدَهُ.

(وَضِدُّهُ) أَيْ: ضِدُّ مَا قَلَّتْ رِجَالُهُ (ذَاكَ) السَّنَدُ (الَّذِي قَدْ نَزَلَا) بِأَلِفِ الإِطْلَاقِ[٢]، أَيْ هُوَ الْمُسَمَّىٰ عِنْدَهُمْ بِـ«النَّازِلِ»؛ لِبُعْدِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَسَّمُوهَا خَمْسَةَ أَقْسَامٍ أَيْضًا؛ فَإِنَّ كُلَّ قِسْمٍ مِنَ الْعُلُوِّ يُقَابِلُ قِسْمًا مِنْ أَقْسَامِ النُّزُولِ عَلَىٰ الصَّحِيحِ[٣].

فَائِدَةٌ: قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ: طَلَبُ السَّنَدِ الْعَالِي سُنَّةٌ عَمَّنْ سَلَفَ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: قُرْبُ الإِسْنَادِ قُرْبَةٌ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ[٤].

وَأَعْلَىٰ مَا يَقَعُ لِلْبُخَارِيِّ: مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّحَابَةِ فِيهِ اثْنَانِ[٥]، وَلِمُسْلِمٍ: مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّحَابَةِ فِيهِ ثَلَاثَةٌ.

---

(١) وعلّق الشارح رحمه الله هنا -أيضًا- بقوله: «قد يقال في هذا: ربما يترجَّح المتقدمُ سماعًا في حق من اختلط شيخُه أو خَرِف، وربما يترجَّح المتأخرُ فيمن بلغ درجةَ الضبط والإتقان» انتهىٰ.
- قلت: يعني بأن يكون تحديث الشيخ للأول قبل أن يبلغ درجة الإتقان والضبط، ثم حصل له ذلك بعدُ... «تدريب الراوي» (٢/ ٢٤٤).

(٢) قد بينا معناها -بحول الله وقوته- في التعليق علىٰ أول بيت، فانظره.

(٣) قال النووي في «تقريبه» في توضيح هذا القسم: ..فما أرويه عن ثلاثةٍ عن البيهقيِّ عن الحاكم.. أعلاهما أن أرويه عن ثلاثة عن أبي بكر بن خلف عن الحاكم؛ لتقدُّم وفاة البيهقي عن ابن خلف. «تقريب الراوي» مع شرحه «تدريب الراوي» (٢/ ٢٤٣). انظر في هذا «تدريب الراوي» (٢/ ٢٤٨).

(٤) قاله محمد بن أَسْلَمَ الطُّوسِيُّ رحمه الله، رواه عنه الخطيب في «الجامع» (١/ ١٢٣).
- فائدة: قال الحاكم: ويحتجُّ له بحديث أنس، في الرجل الذي أتىٰ النبيَّ ﷺ، وقال: أتانا رسولُك، فزعم كذا.. الحديث.. رواه مسلم
- قال رحمه الله: ولو كان طلب العلو في الإسناد غيرَ مستحب لأنكر عليه سؤالَه لذلك، ولأمره بالاقتصار علىٰ ما أخبره الرسول عنه. «تدريب الراوي» (٢/ ٢٣٣) و«معرفة علوم الحديث».

(٥) فيكون بينه وبين النبي ﷺ ثلاثةٌ، وعِدَّتُها اثنان وعشرون حديثًا بالمكرَّر، وبإسقاط المكرَّر ستةَ عشرَ حديثًا، وتسمَّىٰ ثُلاثيَّات البخاري.

[الحَدِيثُ المَوْقُوفُ]

وَمَا أَضَفْتَهُ إِلَى الأَصْحَابِ مِنْ ... قَوْلٍ وَفِعْلٍ فَهْوَ «مَوْقُوفٌ» زُكِنْ

(وَمَا) أَيْ وَالحَدِيثُ الَّذِي (أَضَفْتَهُ إِلَىٰ) جِنْسِ (الأَصْحَابِ) فَاللَّامُ لِلْجِنْسِ مُبْطِلَةٌ لِمَعْنَى الجَمْعِيَّةِ[١].

أَيْ: وَالحَدِيثُ المُضَافُ إِلَىٰ صَحَابِيٍّ، سَوَاءٌ اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ إِلَيْهِ أَمِ انْقَطَعَ[٢]، وَسَوَاءٌ كَانَ الحَدِيثُ (مِنْ قَوْلٍ) أَيْ لِلصَّحَابِيِّ؛ كَـ«قَالَ ابْنُ عُمَرَ كَذَا» (وَفِعْلٍ) كَـ«أَوْتَرَ ابْنُ عُمَرَ عَلَىٰ الدَّابَّةِ فِي السَّفَرِ» (فَهُوَ مَوْقُوفٌ زُكِنْ)[٣] أَيْ عُلِمَ عِنْدَهُمْ، لَكِنْ إِنْ خَلَا عَنْ قَرِينَةٍ تَدُلُّ عَلَىٰ الرَّفْعِ.

أَمَّا إِذَا وُجِدَتْ؛ بِأَنْ لَمْ يَكُنْ لِلاجْتِهَادِ فِيهِ مَدْخَلٌ، فَهُوَ فِي حُكْمِ المَرْفُوعِ، كَمَا فِي رِوَايَةِ البُخَارِيِّ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ يَقْصُرَانِ وَيُفْطِرَانِ فِي أَرْبَعَةِ بُرُدٍ»[٤]، فَمِثْلُ هَذَا لَا يَكُونُ مِنْ جِهَةِ الِاجْتِهَادِ.

نَعَمْ، مَا يُضَافُ إِلَىٰ تَابِعِيٍّ يُسْتَعْمَلُ مَوْقُوفًا مُقَيَّدًا، فَيُقَالُ: «مَوْقُوفٌ عَلَىٰ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ» مَثَلًا[٥].

---

(١) اللام للجنس، بمعنىٰ: أنها تفيد جنس الأصحاب، ويتحقق ذلك بإضافة الحديث لأيِّ واحد منهم منفردًا، بخلاف «أل» التي للاستغراق، فإنها تفيد جميع الصحابة حال كونهم مجتمعين، وهذه الجمعية غير مرادة قطعًا، ولا يمكن تحققها، فتأمل.

(٢) اشترط الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص١٩) كونَهُ غيرَ مرسَل ولا منقطعٍ.. وقال الحافظ في «نكته» (١/ ٥١٢): «وهو شرط لم يوافقه عليه أحد. والله أعلم».

(٣) يقال: زَكِنَ الشيءَ يَزْكَنُهُ زَكَنًا: عَلِمهُ وعَرَفهُ، وأزكنه: عَلِمه، وأزكَنَهُ غيرُه: أعلمه، وقيل: هو الظن الذي عندك كاليقين. «لسان العرب» (زَكَنَ).

(٤) رواه البخاري معلَّقًا بصيغة الجزم في «كتاب أبواب تقصير الصلاة»، في (باب: في كم يقصر الصلاة).

(٥) وعلىٰ هذا نص الأئمة كـ«ابن كثير» في «اختصار علوم الحديث» (١/ ١٤٧)، وابن المُلَقِّن في «المُقْنِع»

[الحَدِيثُ المُرْسَلُ]

وَ«مُرسَلٌ»: مِنهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطْ[(١)] ....

(وَمُرْسَلٌ) بِصِيغَةِ اسْمِ المَفْعُولِ. -لُغَةً-: مَأْخُوذٌ مِنَ «الإِرْسَالِ» وَهُوَ الإِطْلَاقُ، فَكَأَنَّ الرَّاوِيَ المُرْسِلَ أَطْلَقَ الإِسْنَادَ وَلَمْ يُقَيِّدْهُ بِجَمِيعِ الرُّوَاةِ.

وَاصْطِلَاحًا: هُوَ الحَدِيثُ الَّذِي (مِنْهُ) أَيْ مِنْ إِسْنَادِهِ (الصَّحَابِيُّ سَقَطْ) بِأَنْ رَفَعَهُ التَّابِعِيُّ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ وَأَسْقَطَ الصَّحَابِيَّ.

وَهَذَا خِلَافُ الصَّحِيحِ عِنْدَهُمْ؛ إِذْ لَوْ عُلِمَ أَنَّ السَّاقِطَ هُوَ الصَّحَابِيُّ لَمَا سَاغَ لِأَحَدٍ[(٢)] أَنْ يَخْتَلِفَ فِي حُجِّيَّتِهِ، مَعَ أَنَّ الجُمْهُورَ عَلَىٰ ضَعْفِهِ وَعَدَمِ حُجِّيَّتِهِ.

فَالصَّحِيحُ: أَنْ يُقَالَ: إِنَّ «المُرْسَلَ» هُوَ مَا رَفَعَهُ التَّابِعِيُّ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، سَوَاءٌ كَانَ التَّابِعِيُّ كَبِيرًا، وَهُوَ مَنْ كَانَ أَكْثَرُ رِوَايَتِهِ عَنِ الصَّحَابَةِ: كَسَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ[(٣)]، أَوْ صَغِيرًا: كَمُحَمَّدِ بْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ[(٤)]، وَيَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ

=

«المُقْنِع» (١/ ١١٤) وغيرها.

- فائدة: ذهب بعض أهل العلم إلىٰ إطلاق اسم «الأثر» علىٰ «الموقوف»، وعامة أهل الحديث يُطلِقون «الأثر» علىٰ «المرفوع» و«الموقوف». «كفاية الحفظة شرح المقدمة الموقظة» (١٣٤).

(١) استدرك الشيخ أبو غُدَّة علىٰ الناظم بقوله:

و«مرسَلٌ» مَنْ فوقَ تابعٍ سَقَطْ وقُلْ: (غريبٌ) ما رَوَىٰ راوٍ فقَطْ

- قلت: وهذا ما مشىٰ عليه الذهبي في «الموقظة»، حيث قال: المرسَل: عَلَمٌ علىٰ ما سقط ذِكر الصحابي من إسناده، فيقول التابعي: قال رسول الله ﷺ.

(٢) قلت: لأن جهالة الصحابي لا تضر؛ لأن جميعهم عدول.

(٣) هو سعيد بن المسيب بن حَزْن القرشي المَخْزومي، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار، اتفقوا علىٰ أن مُرْسَلاته أصح المراسيل، قال ابن المَدِيني: لا أعلم في التابعين أوسعَ علمًا منه، مات بعد التسعين وقد ناهز الثمانين. «تقريب التهذيب» (٢٣٩٦).

(٤) هو محمد بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عبد الله بن شِهاب القرشي الزُّهْري، أبو بكر، الفقيه الحافظ، متفق

=

الأَنْصَارِيِّ[١] قَالَ فِي «طَلْعَةِ الأَنْوَارِ»[٢]:

مَا رَفَعَ التَّابِعُ «مُرسَلٌ» وَقِيلْ: كَبِيرُهُم لَكِنَّ ذَاكَ المُستَطِيلْ

تَنْبِيهٌ: يَنْبَغِي قِرَاءَةُ «المُسَيِّبِ» بِكَسْرِ اليَاءِ؛ اتِّقَاءَ دُعَائِهِ؛ إِذْ قَالَ لَمَّا فَتَحَهَا أَهْلُ العِرَاقِ «سَيَّبُونِي؛ سَيَّبَهُمُ اللهُ»[٣]!

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ حُكْمَ «المُرْسَلِ» الضَّعْفُ عِنْدَ أَكْثَرِ المُحَدِّثِينَ، وَمِنْهُمُ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ، لِلْجَهْلِ بِحَالِ السَّاقِطِ؛ إِذْ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ صَحَابِيٍّ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ؛ فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ضَعِيفًا، وَأَنْ يَكُونَ ثِقَةً.

وَبِتَقْدِيرِ كَوْنِهِ ثِقَةً؛ يُحْتَمَلُ أَنَّهُ رَوَىٰ عَنْ تَابِعِيٍّ أَيْضًا، وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ ضَعِيفٌ، وَهَكَذَا.. إِلَىٰ مَا لَا نِهَايَةَ لَهُ عَقْلًا، وَإِلَىٰ سِتَّةٍ أَوْ سَبْعَةٍ اسْتِقْرَاءً، إِذْ هُوَ أَكْثَرُ مَا وُجِدَ مِنْ رِوَايَةِ التَّابِعِينَ بَعْضِهِمْ عَنْ بَعْضٍ[٤].

=

علىٰ جلالته وإتقانه، مات سنة خمس وعشرين ومائة، وهو ابن اثنتين وسبعين سنة، وكانت مراسيله من أوهىٰ المراسيل. «تقريب التهذيب» (٦٢٩٦) و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ٥٢٢).

(١) هو يحيىٰ بن سعيد بن قَيْس الأنصاري المدني، أبو سعيد القاضي، الإمام، العلامة، المجوِّد، عالم المدينة في زمانه، ثقة ثبت، مات سنة أربع وأربعين ومائة. «تقريب التهذيب» (٧٥٥٩)، و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ٦١٣).

(٢) أُرجوزة في مصطلح الحديث، للعلامة الشيخ سيدي عبد الله بن الحاج إبراهيم العَلَوي الشِّنْقِيطي، المالكي، المتوفَّىٰ سنة ١٢٣٣ -رحمه الله تعالىٰ-، لخَّص فيها ألفية العراقي في الحديث، وشَرَحَها في كتاب أسماه «هَدْيُ الأبرار»، وشَرَحَها شارحُنا العلامة المشَّاط في «رفع الأستار عن مُحَيَّا مخدَّرات طلعة الأنوار».

وقوله: «لكنَّ ذاكَ المستطيل» يعني: أن القول الأول في تعريف «المرسَل» -وهو ما رفعه التابعيُّ كبيرًا كان أو صغيرًا- هو المستطيل، أي: الراجح المشهور. «التقريرات السنية بتعليق أحمد عبد المرضي علي».

(٣) لم نجد نسبه ذلك إليه في أشهر كتب التراجم: كـ«التهذيب»، و«سير أعلام النبلاء» وغيرها، وقد ضعفها غير واحد من المحققين.

(٤) انظر: «نزهة النظر» (ص٤١).

مِثَالُ «المُرْسَلِ»: مَا رَوَاهُ الإِمَامُ مَالِكٌ [(١)] فِي «مُوَطَّئِهِ» عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»... الحَدِيثُ [(٢)].

---

(١) هو مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأَصْبَحِي، أبو عبد الله، إمام دار الهِجْرة، وعالم المدينة في زمانه، رأس المتقنين، وكبير المُتَثبِّتين. مات سنة تسع وسبعين ومائة، عن ستة وثمانين عامًا. «تقريب التهذيب» (٦٤٢٥) و«سير أعلام النبلاء» (٦/ ٢٥).

(٢) الحديث رواه مالك في «موطئه» في باب: «النهي عن الصلاة بالهاجِرة» رقم (٢٧).

- وقد علَّق الشارح هنا بقوله: «لا يخفىٰ أن شأن المثال الإيضاح، فلا ينافي ذلك أن الحديث مرويٌّ في «الموطأ» الذي هو أصحُّ الكتب بعد كتاب الله؛ حسبما شَهِدَ الإمام الشافعي به، علىٰ أنه يَقوَىٰ بالأحاديث المتصلة التي رواها الإمامُ مالكٌ وغيره من طرق كثيرة، وقد أبانها في «تنوير الحوالك علىٰ موطأ مالك» فانظره. انتهىٰ.

- قلت: إنما قال الشافعي ذلك قبل وجود الصحيحين، كما ذكر ابن الصلاح وغيره.

- فائدة: قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ في «اختصار علوم الحديث» (١/ ١٥٩): وقد حكىٰ بعضهم الإجماع علىٰ قبول مراسيل الصحابة. اهـ.

والمقصود بها – كما ذكر ابن الصلاح في «علوم الحديث» (ص٢٦)- «ما يرويه ابن عباس وغيره من أحداث الصحابة عن رسول الله ﷺ، ولم يسمعوه منه..؛ لأن روايتهم عن الصحابة..». انظر للتوسع «كفاية الحفظة في شرح المقدمة الموقظة» (١٢٥ – ١٢٨).

- فائدة: من أشهر أنواع المراسيل: المرسَل الخفي، وهو: أن يرويَ الراوي عمن عاصره، ولم يلتقه أصلًا، وهو يشبه للتدليس، إلا أن التدليس يختص بمن روىٰ عمن عاصره وعُرِف لقاؤه إياه.

[الحَدِيثُ الغَرِيبُ]

وَقُلْ: «غَرِيبٌ»: مَا رَوَى رَاوٍ فَقَطْ ....

(وَقُلْ غَرِيبٌ) هُوَ لُغَةً: المُنْفَرِدُ عَنْ وَطَنِهِ؛ سُمِّيَ الحَدِيثُ بِذَلِكَ؛ لِانْفِرَادِ رَاوِيهِ عَنْ غَيْرِهِ.

وَاصْطِلَاحًا: هُوَ (مَا) أَيْ: الحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ (رَاوٍ) وَاحِدٌ (فَقَطْ)؛ أَيْ: تَفَرَّدَ فِي المَتْنِ، أَوِ الإِسْنَادِ بِأَمْرٍ لَا يَذْكُرُهُ غَيْرُهُ مِنَ الرُّوَاةِ.

مِثَالُهُ: مَا جَاءَ مَرْفُوعًا: «**الوَلَاءُ لُحْمَةٌ**[(١)] **كَلُحْمَةِ النَّسَبِ، لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ**»[(٢)]، فَإِنَّهُ تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ[(٣)].

وَكَحَدِيثِ: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ**»، رَوَاهُ عَبْدُ المَجِيدِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ[(٤)].

قَالَ الخَلِيلِيُّ[(٥)]: أَخْطَأَ عَبْدُ المَجِيدِ، وَهُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ مِنْ حَدِيثِ زَيْدٍ بِوَجْهٍ[(٦)].

---

(١) علَّق الشارح هنا بقوله: «بضم اللام وسكون الحاء، وهي قرابة؛ مجازًا، ويُروىٰ «كلُحمة الثوب»؛ أي أن الولاء يجري مَجرىٰ النَّسَب في الميراث، كما يُخالط اللحمةَ سَدىٰ الثوب، حتىٰ يصيرا كالشيء الواحد». انتهىٰ.

(٢) رواه الشافعي في «مسنده» (١٢٣٢) ومن طريقه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٤١)، ومن طريقه البيهقي (١٠/ ٣٣٩). وقد صححه العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «إرواء الغليل» (٦/ ١٠٩) رقم (١٦٦٨).

(٣) يعني تفرد عنه بهذا اللفظ، وإن كان قد رُوي عن ابن عمر بلفظ آخر.

(٤) رواه عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي روَّاد، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ.. به..

(٥) هو القاضي العلامة الحافظ، أبو يَعْلىٰ، الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القَزْويني، مصنف كتاب «الإرشاد في معرفة المحدِّثين»، تُوُفِّي في آخر سنة ست وأربعين وأربعمائة، وكان في الثمانين. «تهذيب سير أعلام النبلاء» (٢/ ٣٤٥).

(٦) يقصد الإمام الخليلي أن عبدَ المجيد أخطأ حين روىٰ هذا الحديثَ عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن =

وَحُكْمُهُ: أَنَّ فِيهِ الصَّحِيحَ وَالحَسَنَ وَالضَّعِيفَ، وَهُوَ الغَالِبُ.

قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: لَا تَكْتُبُوا الغَرَائِبَ؛ فَإِنَّهَا مَنَاكِيرُ، وَغَالِبُهَا عَنِ الضُّعَفَاءِ[1].

=

عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، وإنما يرويه مالكٌ وسائرُ الناس عن يحيىٰ بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم التَّيْمِي، عن علقمة بن وقَّاص اللَّيْثي، عن عمرَ، ولذلك قال ابن سيِّد الناس: هذا إسناد غريب كله، والمتن الصحيح. «تدريب الراوي» (٢/ ٢٦٤).

(١) أسنده عنه ابن عَدِيٍّ في «الكامل» (١/ ١١١).

[الحَدِيثُ المُنْقَطِعُ]

وَكلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالِ إِسْنَادُهُ «مُنْقَطِعُ»[١] الأَوْصَالِ

(وَكُلُّ مَا)؛ أَيْ: حَدِيثٍ (لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالِ) مِنَ الأَحْوَالِ (إِسْنَادُهُ) بِأَنْ سَقَطَ مِنْهُ رَاوٍ وَاحِدٌ أَوْ أَكْثَرُ، كَانَ السَّاقِطُ صَحَابِيًّا أَوْ غَيْرَهُ؛ فِي أَوَّلِهِ أَوْ لَا (مُنْقَطِعُ الأَوْصَالِ) أَيْ مَا ذُكِرَ هُوَ «المُنْقَطِعُ».

وَ«الأَوْصَالُ»، جَمْعُ «وَصْلٍ»، أَصْلُهُ المَفْصِلُ، تَمَّمَ بِهِ البَيْتَ.

وَهَذَا الحَدُّ لِلْحَافِظِ ابْنِ عَبْدِ البَرِّ[٢]، وَالمَشْهُورُ: أَنَّهُ مَا سَقَطَ مِنْ رُوَاتِهِ رَاوٍ وَاحِدٌ قَبْلَ الصَّحَابِيِّ فِي المَوْضِعِ الوَاحِدِ، مِنْ أَيِّ مَوْضِعٍ كَانَ[٣].

وَالأَوَّلُ أَقْرَبُ لِلْمَعْنَىٰ اللُّغَوِيِّ؛ لِأَنَّ الِانْقِطَاعَ ضِدُّ الِاتِّصَالِ وَهُوَ أَعَمُّ؛ لِصِدْقِهِ عَلَىٰ المُعَلَّقِ وَالمُرْسَلِ وَالمُعْضَلِ، لَكِنَّ الثَّانِيَ أَكْثَرُ اسْتِعْمَالًا.

وَاعْلَمْ أَنَّ «المُنْقَطِعَ» مِنْ صِفَاتِ الإِسْنَادِ، بِخِلَافِ «المَقْطُوعِ»، فَإِنَّهُ مِنْ صِفَاتِ المَتْنِ.

وَحُكْمُ «المُنْقَطِعِ»: الضَّعْفُ عِنْدَ غَيْرِ الإِمَامِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ[٤].

(١) قال العلامة النَّبهاني رَحِمَهُ اللهُ: «وكل ما لم يتصل» فـ(كل): مبتدأ، و(منقطع): خبره، و(إسناده): فاعل (يتصل). «النخبة النَّبهانية» (ص١٠٤).

(٢) انظر «التمهيد» (١/ ٢١).

(٣) **قال النووي**: الصحيح الذي ذهب إليه الفقهاء، والخطيب، وابن عبد البر، وغيرهم من المحدثين أن المنقطع: ما لم يتصل إسناده علىٰ أي وجه كان انقطاعه، وأكثر ما يستعمل في رواية مَنْ دون التابعي عن الصحابي، كمالك عن ابن عمر. «تدريب الراوي شرح تقريب النواوي» (١/ ٢٦٠).

- قال الشيخ سليم بن عيد الهلالي: ينبغي أن يُحترزَ، فيقال: من خلال إسناده لا من الطرفين؛ أي: لا في الإسناد؛ لأنه إن كان من أول السند، فيسمىٰ معلّقًا؛ وإن كان في آخر فمرسلٌ. اهـ. «كفاية الحفظة شرح المقدمة الموقظة» (١٣١).

(٤) قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: هذا النوع قل من احتج به، وأجود ذلك: ما قال فيه مالك: «بلغني أن رسول =

[الحَدِيثُ المُعْضَلُ]

وَ«المُعْضَلُ»: السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ ....

(وَالمُعْضَلُ) بِصِيغَةِ اسْمِ المَفْعُولِ، -لُغَةً-: مَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِ: «أَعْضَلَهُ فُلَانٌ» إِذَا أَعْيَاهُ أَمْرُهُ[1]. سُمِّيَ الحَدِيثُ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ المُحَدِّثَ الَّذِي حَدَّثَ بِهِ كَأَنَّهُ أَعْضَلَهُ وَأَعْيَاهُ، فَلَمْ يَنْتَفِعْ بِهِ مَنْ يَرْوِيهِ عَنْهُ.

وَاصْطِلَاحًا: الحَدِيثُ (السَّاقِطُ مِنْهُ) أَيْ: مِنْ سَنَدِهِ (اثْنَانِ) فَصَاعِدًا مِنْ أَيِّ مَوْضِعٍ، كَأَنْ سَقَطَ الصَّحَابِيُّ وَالتَّابِعِيُّ، أَوِ التَّابِعِيُّ وَتَابِعُهُ، أَوِ اثْنَانِ قَبْلَهُمَا، لَكِنْ بِشَرْطِ تَوَالِي السَّاقِطَيْنِ، أَمَّا إِذَا سَقَطَ وَاحِدٌ بَيْنَ رَجُلَيْنِ، ثُمَّ سَقَطَ مِنْ مَوْضِعٍ آخَرَ مِنَ الإِسْنَادِ وَاحِدٌ آخَرُ؛ فَهُوَ مُنْقَطِعٌ فِي مَوْضِعَيْنِ.

مِثَالُ «المُعْضَلِ»: مَا رَوَاهُ الإِمَامُ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي «المُوَطَّإِ» أَنَّهُ قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ**».. الحَدِيثُ[2].

فَإِنَّ مَالِكًا وَصَلَهُ خَارِجَ «المُوَطَّإِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[3]، فَعَرَفْنَا بِذَلِكَ سُقُوطَ اثْنَيْنِ.

وَحُكْمُهُ: أَنَّهُ مِنْ أَقْسَامِ الضَّعِيفِ.

=

رسول الله ﷺ قال: كذا وكذا»، فإن مالك متثبت. اهـ.

- قلت: يجمع الذهبي بين المنقطع والمعضل لتقاربهما، كما ذكر أهل العلم، انظر «الموقظة» مع شرحها «كفاية الحفظة» (١٣١-١٣٢).

*قال النووي: ويسمى منقطعًا، ويسمى مرسلًا عند الفقهاء وغيرهم. اهـ.

(١) قال ابن الصلاح: وهو مشكل المأخذ من حيث اللغة، أي: لأن «مُعضَلًا» بفتح العين -أي الضاد هنا- لا يكون إلا من ثلاثيٍّ لازم، عدِّي بالهمزة، وهذا لازم معها. «تدريب الراوي» (١/ ٢٦٤).

(٢) رواه مالك في «الموطأ» رقم (١٨٣٦) [باب: الأمر بالرفق بالمملوك].

(٣) وصله غير واحدٍ منهم ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٤/ ٢٨٣) عن طريق أبي داود.

[الحَدِيثُ المُدَلَّسُ]

وَمَـا أَتَى «مُدَلَّسًا» نَوْعَانِ ....

الأَوَّلُ: الإِسْقَاطُ لِلشَّيخِ، وَأَنْ يَنقُلَ عَمَّنْ فَوْقَهُ بِـ«عَنْ» وَ«أَنْ»

وَالثَّانِ: لَا يُسْقِطُهُ لَكِنْ يَصِفْ أَوْصَافَهُ بِمَا بِهِ لَا يَنْعَرِفْ

(وَمَا) أَيْ وَالحَدِيثُ الَّذِي (أَتَىٰ) حَالَ كَوْنِهِ (مُدَلَّسًا) بِفَتْحِ اللَّامِ المُشَدَّدَةِ (نَوْعَانِ) وَهُوَ -لُغَةً- مَأْخُوذٌ مِنَ «الدَّلَسِ» بِالتَّحْرِيكِ، وَهُوَ اخْتِلَاطُ الظَّلَامِ بِالنُّورِ[1]، سُمِّيَ الحَدِيثُ بِذَلِكَ؛ لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي الخَفَاءِ.

النَّوْعُ الأَوَّلُ: «تَدْلِيسُ الإِسْنَادِ»، وَهُوَ أَنْ يُسْقِطَ الرَّاوِي اسْمَ شَيْخِهِ، وَيَرْتَقِي إِلَىٰ شَيْخِ شَيْخِهِ، أَوْ مَنْ فَوْقَهُ مِمَّنْ هُوَ مُعَاصِرٌ لِذَلِكَ الرَّاوِي، فَيُسْنِدَ ذَلِكَ إِلَيْهِ بِلَفْظٍ لَا يَقْتَضِي اتِّصَالًا؛ لِئَلَّا يَكُونَ كَذِبًا؛ كَقَوْلِهِ: «عَنْ فُلَانٍ».

وَإِلَىٰ هَذَا أَشَارَ بِقَوْلِهِ: (الأَوَّلُ: الإِسْقَاطُ لِلشَّيْخِ) الَّذِي حَدَّثَهُ لِكَوْنِهِ صَغِيرًا أَوْ ضَعِيفًا، وَلَوْ عِنْدَ غَيْرِهِ فَقَطْ (وَأَنْ يَنْقُلَ عَمَّنْ) أَيْ عَنْ شَيْخِ شَيْخِهِ فَمَنْ (فَوْقَهُ) مِمَّنْ عُرِفَ لِلْمُدَلِّسِ -وَهُوَ فَاعِلُ التَّدْلِيسِ- لِقَاؤُهُ سَمَاعٌ مِنْهُ[2] (بِـ) لَفْظٍ، مُوهِمٍ لِلسَّمَاعِ[3] وَلَا يَقْتَضِيهِ مِثْلُ (عَنْ) فُلَانٍ (وَأَنْ) بِالتَّسْكِينِ هُنَا لِلْوَقْفِ، وَأَصْلُهَا:

---

(١) قال الحافظ في «النكت» (٢/ ٦١٤): وكأنه أظلم أمره على الناظر؛ لتغطية وجه الصواب فيه.

(٢) وعلّق الشارح هنا بقوله: أما إذا روىٰ عمن عاصره ولم يُعْرف له سماعٌ منه فهو المرسل الخفي، كما يؤخذ من «النُّخْبَة» وغيرها، وبهذا يفرق بينهما. انتهىٰ.

(٣) وهذا الفرق بين التدليس والإرسال، حيث إن المرسل لا يقصد إيهام السامع السماع ممن يروي عنه، كما ذكر ابن القَطَّان، والخطيب، وابن عبد البر، والعَلَائي، وابن حجر. انظر: «كفاية الحفظة شرح المقدمة الموقظة» (٢٠٥).

التَّشْدِيدُ، مِثْلَ: «أَنَّ فُلَانًا»، وَمِثْلُهُمَا: «قَالَ فُلَانٌ».

فَإِنْ لَمْ يُعَاصِرِ المُدَلِّسُ المَرْوِيَّ عَنْهُ فَلَا يُسَمَّىٰ تَدْلِيسًا عَلَىٰ المَشْهُورِ، وَعَلَىٰ مُقَابِلِهِ، فَـ«التَّدْلِيسُ»: أَنْ يُحَدِّثَ الرَّجُلُ عَمَّنْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، بِلَفْظٍ غَيْرِ صَرِيحٍ فِي السَّمَاعِ.

قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ: «وَعَلَىٰ هَذَا فَمَا سَلِمَ مِنَ التَّدْلِيسِ لَا مَالِكٌ، وَلَا غَيْرُهُ»[(١)].

وَحُكْمُهُ: عَدَمُ قَبُولِ المُدَلَّسِ فِيهِ، وَلَكِنْ إِذَا صَرَّحَ المُدَلِّسُ المَعْرُوفُ بِالتَّدْلِيسِ بِمَا يَقْتَضِي الِاتِّصَالَ: كَأَنْ يَقُولَ: «سَمِعْتُ» أَوْ «حَدَّثَنَا» أَوْ «أَخْبَرَنَا» وَكَانَ ثِقَةً؛ قُبِلَ مَرْوِيُّهُ.

وَالنَّوْعُ الثَّانِي مِنْ نَوْعَيِ التَّدْلِيسِ: «تَدْلِيسُ الشُّيُوخِ»، وَهُوَ أَنْ يُسَمِّيَ شَيْخَهُ الَّذِي سَمِعَ مِنْهُ بِغَيْرِ اسْمِهِ المَعْرُوفِ، أَوْ يَصِفَهُ بِمَا لَمْ يَشْتَهِرْ بِهِ مِنْ كُنْيَةٍ، أَوْ لَقَبٍ، أَوْ نِسْبَةٍ إِلَىٰ بَلَدٍ أَوْ قَبِيلَةٍ؛ لِأَجْلِ أَنْ تَصْعُبَ عَلَىٰ غَيْرِهِ الطَّرِيقُ.

وَإِلَىٰ هَذَا أَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(وَالثَّانِ)** بِحَذْفِ اليَاءِ لِلضَّرُورَةِ، هُوَ أَنَّهُ **(لَا يُسْقِطُهُ)** أَيْ لَا يُسْقِطُ شَيْخَهُ الَّذِي حَدَّثَهُ بِالحَدِيثِ، بَلْ يَذْكُرُهُ وَ**(لَكِنْ يَصِفُ أَوْصَافَهُ)** أَيْ يَذْكُرُ أَوْصَافَ الشَّيْخِ **(بِمَا)** أَيْ: بِالشَّيْءِ الَّذِي **(بِهِ)** أَيْ بِذَلِكَ الشَّيْءِ **(لَا يَنْعَرِفُ)** وَلَا يَشْتَهِرُ بِهِ الشَّيْخُ.

مِثَالُهُ: قَوْلُ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُجَاهِدٍ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللهِ»، يُرِيدُ بِهِ: عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيَّ.

---

(١) انظر «التمهيد» (١/ ١٥) وقال بعدها بقليل: (اللهم؛ إلا شعبةَ بن الحَجَّاج ويحيىٰ بن سعيد القَطَّان؛ فإن هذين ليس لهما شيء من هذا، لا سيما شعبةُ، فهو القائل: «لَأَنْ أزنِيَ أحبُّ إليَّ من أن أدلس».

وَلَوْ قَالَ النَّاظِمُ:

وَالثَّانِ لَمْ يُسْقِطْهُ لَكِنْ يَصِفُ ... أَوصَافَه بِمَا بِهِ لَا يُعرَفُ

لَكَانَ صَوَابًا، فَإِنَّ «لَا يَنْعَرِفْ» لَا يُعْرَفُ لُغَةً.

وَحُكْمُ تَدْلِيسِ الشُّيُوخِ: يَخْتَلِفُ بِحَسْبِ الغَرَضِ الحَامِلِ عَلَيْهِ.

فَإِنْ كَانَ لِضَعْفِ الشَّيْخِ المَرْوِيِّ عَنْهُ، فَيُدَلِّسُهُ حَتَّىٰ لَا تَظْهَرَ رِوَايَتُهُ عَنِ الضُّعَفَاءِ؛ فَالحُرْمَةُ؛ لِتَضَمُّنِهِ الغِشَّ وَالخِيَانَةَ، وَلَا يُقْبَلُ خَبَرُهُ.

وَإِنْ كَانَ لِصِغَرِ سِنِّهِ عَنِ المُدَلِّسِ حَتَّىٰ شَارَكَهُ فِي الأَخْذِ عَنْهُ مَنْ هُوَ دُونَهُ؛ فَالْكَرَاهَةُ، وَلَا يُقْبَلُ؛ لِأَنَّهُ رِوَايَةُ مَجْهُولٍ، إِلَّا إِذَا عُرِفَ مَنْ رَوَىٰ عَنْهُ[1].

---

(١) ثَمَّ أنواعٌ أخرىٰ: كتدليس التسوية، والسكوت، والقَطْع. انظر: «النكت» (٢/ ٦١٤)، «تدريب الراوي» (١/ ٢٧٩-٢٩١).

تنبيه: أكثر المحدِّثين تدليسًا أهل الكوفة، وأبعدهم عنه أهل الحجاز، والحرمين، ومصر، وما وراء النهر.. ذكر معنىٰ ذلك الحاكم في كتابه: «معرفة علوم الحديث».

[الحَدِيثُ الشَّاذُّ]

وَمَـا يُخَـالِفْ ثِقَـةٌ فِيـهِ المَـلَا فَـ«الشَّاذُّ» ....

(وَمَا يُخَالِفُ) رَاوٍ (ثِقَةٌ) أَيْ عَدْلٌ ضَابِطٌ (فِيهِ) أَيْ: فِي الحَدِيثِ، أَيْ فِي مَتْنِهِ أَوْ فِي سَنَدِهِ، بِزِيَادَةٍ أَوْ نُقْصَانٍ (المَلَا) أَيْ: الجَمَاعَةَ الثِّقَاتِ فِيمَا رَوَوْهُ، أَوْ مَنْ هُوَ أَحْفَظُ أَوْ أَضْبَطُ، مَعَ عَدَمِ إِمْكَانِ الجَمْعِ؛ بِأَنْ كَانَ يَلْزَمُ مِنْ قَبُولِهِ رَدُّ غَيْرِهِ.

(فَالشَّاذُ)[١] أَيْ: فَهُوَ المُسَمَّىٰ عِنْدَهُمْ بِـ«الشَّاذِّ» المُشْتَرَطِ انْتِفَاؤُهُ فِي حَدِّ «الصَّحِيحِ»، أَمَّا إِذَا أَمْكَنَ الجَمْعُ فَلَا يَكُونُ شَاذًّا، وَيُقْبَلُ حَدِيثُ الثِّقَةِ حِينَئِذٍ.

مِثَالُ الشُّذُوذِ فِي المَتْنِ: مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[٢] وَغَيْرُهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الوَاحِدِ ابْنِ زِيَادٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه مَرْفُوعًا: «**إِذَا صَلَّىٰ أَحَدُكُم رَكْعَتَيِ الفَجْرِ فَلْيَضْطَجِعْ عَنْ يَمِينِهِ**»[٣].

فَإِنَّ المَحْفُوظَ رِوَايَتُهُ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَا مِنْ قَوْلِهِ[٤]، وَانْفَرَدَ عَبْدُ الوَاحِدِ بِهَذَا اللَّفْظِ.

---

(١) بتخفيف الذال، وحقها التشديد، وخففها ليحافظ علىٰ وزن البيت.

(٢) هو الإمام سليمان بن الأشعث الأزدي السِّجِسْتَاني، محدِّث البصرة، أحد أئمة الدنيا فقهًا وعلمًا وحفظًا، ونسكًا وورَعًا وإتقانًا، وأشهر تصانيفه: كتاب «السنن» المشهور، تُوفي سنة خمس وسبعين ومائتين، عن ثلاث وسبعين سنة.

(٣) رواه أبو داود (١٢٦١)، والترمذي (٤٢٠)، وقال: «حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه»، وأحمد (٢/ ٤١٥).

(٤) أخرج هذه الرواية المحفوظة: ابن ماجه برقم (١١٩٩) من طريق شعبة، قال: «حدثني سُهَيْل بن أبي صالح عن أبيه به..».

- وقد ثبت أيضًا عند «البخاري» عن عائشة بلفظه، ولكنْ بزيادة: «علىٰ شِقِّهِ الأيمنِ» برقم (١١٦٠)، وكذلك هو عند «مسلم» عنها برقم (٧٤٣).

وَمِثَالُهُ فِي السَّنَدِ: مَا رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَوْسَجَةَ: «أَنَّ رَجُلًا تُوفِّيَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَمْ يَدَعْ وَارِثًا إِلَّا مَوْلًىٰ هُوَ أَعْتَقَهُ»(١).

فَإِنَّ المَحْفُوظَ فِيهِ: مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهْ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَوْسَجَةَ، عَنْ مَوْلَاهُ ابْنِ عَبَّاسٍ(٢).

وَيُقَابِلُ «الشَّاذَّ» «المَحْفُوظُ».

وَحُكْمُ الأَوَّلِ الضَّعْفُ، بِخِلَافِ «المَحْفُوظِ» فَالقَبُولُ؛ لِاشْتِمَالِهِ عَلَىٰ صِفَةٍ مُقْتَضِيَةٍ لِلتَّرْجِيحِ، كَكَثْرَةِ عَدَدٍ، أَوْ قُوَّةِ حِفْظٍ، أَوْ ضَبْطٍ.

---

(١) رواه مرسلًا هكذا البيهقي في «السنن الكبرىٰ» (٦/ ٢٤٢).

(٢) رواه الترمذي (٢١٠٦) وحسنه، وابن ماجه (٢٧٤١) وأحمد (١/ ٢٢١)، وغيرهم من الطريق المذكورة في الشرح.

- وقد تابع ابنَ عُيينة علىٰ وصله ابنُ جُرَيج عند أحمد (١/ ٣٥٨)، والنسائي في «الكبرىٰ» (٦٣٧٦)، وحماد بن سلمة عند أبي داود(٢٩٠٥)؛ ولذلك قال أبو حاتم: والمحفوظ حديث ابن عيينة. اهـ

- قلت: لكون الواصلين له أكثرَ عددًا.

[الحَدِيثُ المَقْلُوبُ]

وَ«المَقْلُـوبُ»: قِـسْمَانِ تَـلَا ....
إِبْـدَالُ رَاوٍ مَـا بِـرَاوٍ قِـسْمُ وَقَلْـبُ إِسْـنَادٍ لِمَـتْنٍ قِـسْمُ

(وَالمَقْلُوبُ) مُشْتَقٌّ مِنَ «القَلْبِ»، وَهُوَ تَبْدِيلُ شَيْءٍ بِآخَرَ عَلَىٰ الوَجْهِ الآتِي.

وَهُوَ (قِسْمَانِ تَلَا) أَيْ: تَبِعَ «الشَّاذَّ» فِي النَّظْمِ.

الأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ الحَدِيثُ مَشْهُورًا بِرَاوٍ، فَيُجْعَلَ مَكَانَهُ رَاوٍ آخَرُ فِي طَبَقَتِهِ: كَالحَدِيثِ المَشْهُورِ بِـ«سَالِمٍ» فَأُبْدِلَ بِـ«نَافِعٍ»، وَبِالعَكْسِ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: (إِبْدَالُ رَاوٍ) اشْتَهَرَ بِهِ الحَدِيثُ (مَا) أَيْ: أَيِّ رَاوٍ كَانَ مِنَ السَّنَدِ (بِرَاوٍ) آخَرَ مَكَانَهُ؛ لِيَصِيرَ مَرْغُوبًا فِيهِ لِغَرَابَتِهِ (قِسْمُ) أَوَّلُ.

مِثَالُهُ: حَدِيثٌ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الحَرَّانِيُّ، عَنْ حَمَّادٍ النَّصِيبِيِّ -وَحَمَّادٌ وَضَّاعٌ، كَمَا فِي «المِيزَانِ»(١) - عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: «إِذَا لَقِيتُمُ المُشْرِكِينَ فِي طَرِيقٍ فَلَا تَبْدَءُوهُم بِالسَّلَامِ»... الحَدِيثُ.

قَلَبَهُ حَمَّادٌ فَجَعَلَهُ: عَنِ الأَعْمَشِ، وَإِنَّمَا هُوَ مَعْرُوفٌ بِسُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ(٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ تَعَالَىٰ عَنْهُ-، هَكَذَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»(٣).

وَالثَّانِي: تَبْدِيلُ إِسْنَادِ مَتْنٍ بِإِسْنَادِ مَتْنٍ آخَرَ، وَتَبْدِيلُ إِسْنَادِ هَذَا المَتْنِ بِإِسْنَادِ الأَوَّلِ، كَمَا قَالَ: (وَقَلْبُ إِسْنَادٍ لِمَتْنٍ) فَيُجْعَلُ لِمَتْنٍ آخَرَ مَرْوِيٍّ بِسَنَدٍ آخَرَ،

---

(١) «ميزان الاعتدال» (٢/ ١٢١) برقم (٢٢٦٢).
(٢) هكذا ذكر الذهبي في المصدر السابق، في نفس الموضع.
(٣) رواه مسلم (٢١٥٧).

(قِسْمٌ) وَيُجْعَلُ هَذَا المَتْنُ لِإِسْنَادٍ آخَرَ ثَانٍ، وَإِنَّمَا يُفْعَلُ ذَلِكَ لِقَصْدِ الكَشْفِ عَنْ حَالِ المُحَدِّثِ.

مِثَالُهُ: مَا وَقَعَ لِأَهْلِ بَغْدَادَ مَعَ إِمَامِ الفَنِّ البُخَارِيِّ، لَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِمْ جَمَعُوا لَهُ مِائَةَ حَدِيثٍ، وَجَعَلُوا مَتْنَ هَذَا الإِسْنَادِ لِإِسْنَادٍ آخَرَ، وَإِسْنَادَ هَذَا المَتْنِ لِمَتْنٍ آخَرَ؛ وَأَلْقَوْا ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَرَدَّ كُلَّ مَتْنٍ إِلَىٰ إِسْنَادِهِ، وَكُلَّ إِسْنَادٍ إِلَىٰ مَتْنِهِ، فَأَقَرَّ لَهُ النَّاسُ بِالحِفْظِ، وَأَذْعَنُوا لَهُ بِالفَضْلِ[1].

وَحُكْمُهُ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ إِلَّا لِقَصْدِ الِاخْتِبَارِ فِي الحِفْظِ، ثُمَّ يَرْجِعُ المَقْلُوبُ إِلَىٰ مَا كَانَ عَلَيْهِ؛ وَإِذَا فُعِلَ لِقَصْدِ الإِغْرَابِ فَلَا يَجُوزُ قَطْعًا.

---

(١) رواها الخطيب في «تاريخ بغداد» (٢/ ٣٤٠) بسنده عن أحمد بن عَدِيٍّ صاحب «الكامل» يقول: «سمعت عدةَ مشايخَ يحكون أن محمد بن إسماعيل البخاريَّ قدِم بغداد.. وساق القصة، ورواها من طريقه ابنُ حجر في «هدي الساري» (٤٨٦) وهي مشهورة مذكورة في المصنفات الحديثية.

[الحَـدِيـثُ الفَـرْدُ]

وَ«الْفَـرْدُ»: مَـا قَيَّدْتَـهُ بِثِقَـةِ أَوْ جَمْـعٍ اوْ قَـصْرٍ عَلَى رِوَايَـةِ

(وَالْفَرْدُ) لُغَةً: الوَتْرُ. وَاصْطِلَاحًا: قِسْمَانِ:

الأَوَّلُ: «الفَرْدُ المُطْلَقُ»، وَهُوَ حَدِيثٌ انْفَرَدَ بِهِ أَوْ بِسَنَدِهِ رَاوٍ.

وَحُكْمُهُ: الصِّحَّةُ، إِنْ بَلَغَ الرَّاوِي الضَّبْطَ التَّامَّ، وَلَمْ يُخَالِفْ غَيْرَهُ الأَرْجَحَ مِنْهُ(١).

وَالحُسْنُ، إِنْ قَارَبَهُ، وَلَمْ يُخَالِفْ غَيْرَهُ الأَرْجَحَ مِنْهُ أَيْضًا.

وَالشُّذُوذُ، إِنْ خَالَفَ غَيْرَهُ الأَرْجَحَ، مَعَ كَوْنِهِ ثِقَةً.

وَالنُّكْرُ، إِنْ خَالَفَ غَيْرَهُ الرَّاجِحَ، مَعَ كَوْنِهِ ضَعِيفًا.

وَالتَّرْكُ، إِنْ لَمْ يُخَالِفْ مَعَ اتِّهَامِهِ بِالكَذِبِ وَنَحْوِهِ، فَاحْفَظْ تَظْفَرْ.

وَالثَّانِي: «الفَرْدُ المُقَيَّدُ»: وَهُوَ مَا كَانَ التَّفَرُّدُ فِيهِ بِالنِّسْبَةِ لِجِهَةٍ مَخْصُوصَةٍ، وَهُوَ المُشَارُ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ (مَا)، أَيْ: الحَدِيثُ الَّذِي (قَيَّدْتَهُ بِثِقَةِ) تَفَرَّدَ بِهِ عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الثِّقَاتِ: كَقَوْلِكَ فِي حَدِيثِ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الأَضْحَىٰ وَالفِطْرِ،

---

(١) تكلم أهل العلم هنا عن حكم زيادة الثقة، وهي من أهم المباحث الحديثية لما ينبني عليها ومن أقدم من تكلم فيها الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ في «مقدمة الصحيح» (٦) فقال: «حكمُ أهل العلم، والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرَّد به المحدِّث من الحديث، أن يكون قد شارَكَ الثقاتِ من أهل العلم والحفظ في بعض بما روَوْا، وأمعَنَ في ذلك علىٰ الموافقة لهم، فإذا وُجِد كذلك، ثم زاد بعد ذلك شيئًا ليس عند أصحابه قُبلت زيادته.

- وكذلك قال رَحِمَهُ اللَّهُ: للزهري نحوُ تسعينَ حرفًا يرويه عن النبي ﷺ، لا يشاركه فيها أحد بأسانيدَ جيادٍ، والله أعلم.

بـ«ق» وَاقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ»[(١)].

لَمْ يَرْوِهِ ثِقَةٌ إِلَّا ضَمْرَةَ[(٢)].

وَإِنَّمَا قَيَّدْتُ بِالثِّقَةِ؛ لِرِوَايَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ لَهِيعَةَ[(٣)] لَهُ؛ وَقَدْ ضَعَّفَهُ الجُمْهُورُ.

(أَوْ) قَيَّدْتَهُ بِـ (جَمْعٍ) أَيْ جَمَاعَةٍ مِنْ بَلَدٍ مُعَيَّنٍ؛ كَقَوْلِهِمْ: تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ مَكَّةَ، وَرُوَاتُهُ مِنْهُمْ مُتَعَدِّدُونَ.

(أَوْ) قَيَّدْتَهُ بِـ(قَصْرٍ) أَيِ اقْتِصَارٍ (عَلَىٰ رِوَايَةٍ) رَاوٍ مُعَيَّنٍ؛ كَقَوْلِكَ: تَفَرَّدَ بِهِ فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ، وَهُوَ مَرْوِيٌّ مِنْ وُجُوهٍ عَنْ غَيْرِهِ.

كَحَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ وَائِلٍ، عَنِ ابْنِهِ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَمَ عَلَىٰ صَفِيَّةَ بِسَوِيقٍ وَتَمْرٍ» لَمْ يَرْوِهِ عَنْ بَكْرٍ غَيْرُ وَائِلٍ، وَلَمْ يَرْوِهِ عَنْ وَائِلٍ غَيْرُ ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ[(٤)].

تَنْبِيهٌ: لَيْسَ فِي أَقْسَامِ الفَرْدِ المُقَيَّدِ ضَعْفٌ مِنْ حَيْثُ كَوْنُهُ فَرْدًا، لَكِنْ إِذَا قُيِّدَ بِالنِّسْبَةِ لِثِقَةٍ قَرُبَ مِنْ حُكْمِ الفَرْدِ المُطْلَقِ؛ لِأَنَّ رِوَايَةَ غَيْرِ الثِّقَةِ كَلَا رِوَايَةٍ، إِلَّا إِذَا كَانَ يُعْتَبَرُ بِحَدِيثِهِ.

---

(١) رواه مسلم (٨٩١) من حديث واقد اللَّيْثي رضي الله عنه.

(٢) هو ضَمْرة بن سعيد بن أبي حَنَّة، وقيل: (حَبَّة) بالباء، الأنصاري المدني، ثقة من التابعين، قد تفرد به عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي واقد به.

(٣) وهو عبد الله بن لَهِيعة بن عقبة الحَضْرَمي، أبو عبد الرحمن المصري، القاضي، وخلَّط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وَهْب عنه أعدل من غيرهما، مات سنة أربع وسبعين، وقد زاد علىٰ الثمانين. «تقريب التهذيب» (٣٥٦٣).

(٤) رواه أبو داود (٣٧٤٤)، والترمذي (١٠٩٥) وقال: «حديث حسن غريب»، وابن ماجه (١٩٠٩)، وأصل الحديث في البخاري (٥١٥٩) ومسلم (١٣٦٥) عن أنس، ولكن من طريق أخرىٰ.

[الحديث المُعَلُّ]

وَمَـا بِعِلَّـةٍ غُمُـوضٍ أوْ خَفَـا «مُعَلَّـلٌ» عِنْـدَهُمُ قَـدْ عُرِفَـا

(وَمَا) أَيْ الحَدِيثُ الَّذِي تَلَبَّسَ (بِعِلَّةٍ) ذَاتِ (غُمُوضٍ) وَخَفَاءٍ فِي سَنَدِهِ أَوْ فِي مَتْنِهِ، مَعَ أَنَّ الظَّاهِرَ السَّلَامَةُ مِنْهَا.

فَـ«أَوْ» فِي قَوْلِهِ (أَوْ خَفَا) بِمَعْنَىٰ «الوَاوِ»؛ لِأَنَّهُ تَفْسِيرٌ لِلْغُمُوضِ؛ فَذَلِكَ الحَدِيثُ (مُعَلَّلٌ عِنْدَهُمُ قَدْ عُرِفَا) وَيُقَالُ لَهُ: «المَعْلُولُ»[١] أَيْضًا.

وَحَاصِلُهُ: أَنَّهُ حَدِيثٌ فِيهِ أَمْرٌ خَفِيٌّ قَادِحٌ يَظْهَرُ لِلنُّقَّادِ بَعْدَ البَحْثِ عَنْ طُرُقِ الحَدِيثِ؛ وَهَذَا الأَمْرُ الخَفِيُّ يُسَمَّىٰ «عِلَّةً»: كَالإِرْسَالِ الخَفِيِّ، وَالإِرْسَالِ الظَّاهِرِ[٢] لِلْحَدِيثِ المَوْصُولِ؛ فَإِنَّهُ لَا يُعْرَفُ عِنْدَ سَمَاعِ الحَدِيثِ المَوْصُولِ إِلَّا بِالبَحْثِ[٣].

وَتُدْرَكُ العِلَّةُ بَعْدَ جَمْعِ الطُّرُقِ، وَالفَحْصِ عَنْهَا بِتَفَرُّدِ الرَّاوِي، أَوْ بِمُخَالَفَةِ غَيْرِهِ مِمَّنْ هُوَ أَحْفَظُ وَأَضْبَطُ، أَوْ أَكْثَرُ عَدَدًا، مَعَ قَرَائِنَ تُضَمُّ إِلَىٰ ذَلِكَ، يَهْتَدِي النَّاقِدُ بِذَلِكَ إِلَىٰ اطِّلَاعِهِ عَلَىٰ تَصْوِيبِ إِرْسَالٍ فِي المَوْصُولِ، أَوْ تَصْوِيبِ وَقْفٍ

---

(١) قال النووي في «تقريبه»: وهو لَحن. وقال السيوطي: لأن اسم المفعول من (أعلَّ) الرباعيّ لا يأتي علىٰ مفعول، بل الأجود فيه (مُعَل) بلام واحدة؛ لأنه مفعول (أعلَّ) قياسًا، وأما (معلَّل) فمفعول (علَّل)، وهو -لغةً- بمعنىٰ: ألهاه بالشيء وشغله، وليس هذا الفعل بمستعمل في كلامهم.

- واعتذر السَّخاوي عن ذلك؛ باستعمال الزَّجّاج له، وقول «الصِّحاح»: عَلَّ الشيءَ فهو معلول. «انظر: تدريب الراوي مع حاشيته» (١/ ٣١٩).

(٢) علق الشارح هنا بقوله: أما «الخفِيّ» فقد علم مما تقدم، وأما «الظاهر» فهو أن تروي عن شيخ عرف عند الناس عدمُ اجتماعك به بـ(عن). اهـ.

(٣) قال النووي: وهذا النوع من أجل علوم الحديث، يتمكن منه أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب. اهـ بمعناه. «تدريب الراوي» (١/ ٣١٩).

فِي المَرْفُوعِ، أَوْ إِدْرَاجِ حَدِيثٍ فِي حَدِيثٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، بِحَيْثُ يَغْلِبُ عَلَىٰ ظَنِّهِ، ذَلِكَ فَيَحْكُمُ، أَوْ يَتَرَدَّدُ فَيَتَوَقَّفُ[١].

وَالعِلَّةُ القَادِحَةُ تَكُونُ فِي الإِسْنَادِ فَتَقْدَحُ فِي صِحَّةِ المَتْنِ: كَالوَقْفِ لِلْمَرْفُوعِ.

وَتَكُونُ فِي المَتْنِ: كَحَدِيثِ نَفْيِ قِرَاءَةِ البَسْمَلَةِ المَرْوِيِّ عَنْ أَنَسٍ؛ فَإِنَّهُ لَمَّا سَمِعَ قَتَادَةُ قَوْلَ أَنَسٍ: «**صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ**»[٢] ظَنَّ نَفْيَ البَسْمَلَةِ بِذَلِكَ الحَدِيثِ؛ فَنَقَلَهُ مُصَرِّحًا بِمَا ظَنَّهُ، فَقَالَ عَقِبَ ذَلِكَ: «**فَلَمْ يَكُونُوا يَسْتَفْتِحُونَ القِرَاءَةَ بِـ(بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)**»، فَصَارَ النَّفْيُ حِينَئِذٍ مَرْفُوعًا.

---

(١) ولهذا قال الإمام علي بن المَدِيني، شيخُ البخاري: والباب إذا لم تُجْمَع طرقه لم يتبيَّنْ خطؤه.

(٢) رواه البخاري (٧٤٣) ومسلم (٣٩٩)، وقد بيَّن ابن عبد البر: أن فيه اضطرابًا في «تمهيده» (٢/ ٢٣٠) وكذلك الدارقطنيُّ مِنْ قبله وغيرهما، وقد دفع ابن حجر القول بالاضطراب في «فتح الباري» (٢/ ٢٢٨).

[الحَدِيثُ المُضْطَرِبُ]

وَذُو اخْتِلَافِ سَنَدٍ أَوْ مَتْنِ ... مُضْطَرِبٌ عِنْدَ أُهَيْلِ الفَنِّ

(وَذُو) أَيْ وَحَدِيثُ صَاحِبِ (اخْتِلَافِ سَنَدٍ) أَيْ اخْتِلَافٍ فِي سَنَدٍ كَمَا هُوَ الغَالِبُ؛ وَيَكُونُ بِاخْتِلَافٍ فِي وَصْلٍ وَإِرْسَالٍ، أَوْ إِثْبَاتِ رَاوٍ أَوْ حَذْفِهِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

(أَوْ) فِي (مَتْنٍ) أَوْ فِيهِمَا؛ سَوَاءٌ كَانَ مِنْ رَاوٍ وَاحِدٍ، بِأَنْ رَوَاهُ ذَلِكَ الوَاحِدُ مَرَّةً عَلَىٰ وَجْهٍ، وَمَرَّةً عَلَىٰ وَجْهٍ آخَرَ؛ أَوْ مِنْ أَكْثَرَ؛ بِأَنْ رَوَاهُ كُلٌّ مِنْ جَمَاعَةٍ عَلَىٰ وَجْهٍ مُخَالِفٍ لِلآخَرِ مُخَالَفَةً لَا يُمْكِنُ الجَمْعُ مَعَهَا، وَإِلَّا تَعَيَّنَ الجَمْعُ؛ وَمَعَ عَدَمِ التَّرْجِيحِ بِحِفْظٍ أَوْ كَثْرَةِ عَدَدٍ أَوْ غَيْرِهِمَا مِنَ المُرَجِّحَاتِ، وَإِلَّا تَعَيَّنَ الرَّاجِحُ.

وَخَبَرُ (ذُو) قَوْلُهُ: (مُضْطَرِبٌ عِنْدَ أُهَيْلِ الفَنِّ) أَيْ فَالحَدِيثُ المَوْصُوفُ بِمَا ذُكِرَ مَشْهُورٌ عِنْدَهُمْ بِأَنَّهُ مُضْطَرِبٌ بِكَسْرِ الرَّاءِ.

مِثَالُهُ فِي الإِسْنَادِ: حَدِيثُ: «**شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا**»[1]، فَإِنَّهُ اخْتُلِفَ فِيهِ عَلَىٰ أَبِي إِسْحَاقَ؛ فَقِيلَ: عَنْهُ عَنْ عِكْرِمَةَ، وَقِيلَ: عَنْهُ عَنِ البَرَاءِ؛ وَقِيلَ: عَنْهُ عَنِ الأَحْوَصِ، وَقِيلَ: غَيْرُ ذَلِكَ.

وَمِثَالُهُ فِي المَتْنِ: حَدِيثُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؛ قَالَتْ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الزَّكَاةِ؛ فَقَالَ: «**إِنَّ فِي المَالِ حَقًّا سِوَىٰ الزَّكَاةِ**»[2].

---

(١) رواه الترمذي (٣٢٩٧) بمعناه، وقال: «حديث حسن غريب»، وكذلك الحاكم بلفظ الترمذي: (٢/ ٣٤٣) عن ابن عباس.

(٢) رواه الترمذي (٦٥٩ ، ٦٦٠) وقال: «هذا حديث إسناده ليس بذاك، وأبو حمزة ميمون الأعور يضعَّف»، ورواه ابن ماجه (١٧٨٩).

هَكَذَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ رِوَايَةِ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ.

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ مِنْ هَذَا الوَجْهِ؛ «**لَيْسَ فِي المَالِ حَقٌّ سِوَىٰ الزَّكَاةِ**».

وَهَذَا المِثَالُ كَافٍ فِي الإِيضَاحِ، فَلَا يُعْتَرَضُ بِإِمْكَانِ الجَمْعِ؛ بِحَمْلِ الأَوَّلِ عَلَىٰ المَنْدُوبِ، وَالثَّانِي عَلَىٰ الوَاجِبِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ دَأْبِ المُحَصِّلِينَ[1].

وَحُكْمُهُ: الضَّعْفُ لِإِشْعَارِهِ بِعَدَمِ ضَبْطِ رَاوِيهِ أَوْ رُوَاتِهِ، فَاجْتَنِبْهُ.

نَعَمْ؛ إِذَا كَانَ فِي اسْمِ رَجُلٍ وَأَبِيهِ، وَكَانَ ثِقَةً فَهُوَ غَيْرُ ضَعِيفٍ.

---

(1) علق الشارح هنا بقوله: «إذ هذا شأن المثال، قال سيدي عبدالله بن الحاج إبراهيم العلوي في «مَرَاقِي السُّعود»:

والشَّأْنُ: لا يُعْتَرَضُ المِثَالُ ... إِذْ قَدْ كَفَىٰ الفَرْضُ وَالاحْتِمَالُ..» انتهىٰ.

[الحَدِيثُ المُدْرَجُ]

وَالمُـدْرَجاتُ فِي الحَـدِيثِ مَـا أَتَـتْ   مِـنْ بَعْضِ أَلْفَـاظِ الـرُّوَاةِ اتَّـصَلَتْ

(وَالمُدْرَجَاتُ) جَمْعُ مُدْرَجٍ، جَعلُوهُ مِنْ أَقْسَامِ الحَدِيثِ؛ نَظَرًا لِمَا أُدْرِجَ فِيهِ.

وَهُوَ -لُغَةً-: الإِدْخَالُ، وَاصْطِلَاحًا: قِسْمَانِ: مُدْرَجٌ فِي السَّنَدِ، وَمُدْرَجٌ فِي المَتْنِ.

الأَوَّلُ: أَقْسَامٌ مَذْكُورَةٌ فِي المُطَوَّلَاتِ.

وَالثَّانِي: وَهُوَ المُدْرَجُ (فِي الحَدِيثِ مَا) أَيْ: أَلْفَاظٌ (أَتَتْ * مِنْ بَعْضِ أَلْفَاظِ الرُّوَاةِ) فِي العِبَارَةِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ، وَالأَصْلُ: «مَا أَتَتْ مِنْ أَلْفَاظِ بَعْضِ الرُّوَاةِ» سَوَاءٌ كَانَ البَعْضُ صَحَابِيًّا أَوْ غَيْرَهُ، كَانَ الكَلَامُ لِنَفْسِهِ أَوْ لِغَيْرِهِ، لَكِنْ بِشَرْطِ أَنْ يُوَصِّلَهُ بِالحَدِيثِ مِنْ غَيْرِ بَيَانٍ أَنَّ مَا أَدْرَجَهُ لَيْسَ مِنَ الحَدِيثِ.

وَهَذَا مَعْنَىٰ قَوْلِهِ (اتَّصَلَتْ) أَيِ الأَلْفَاظُ بِآخِرِ الحَدِيثِ، وَهُوَ الغَالِبُ، أَوْ كَانَتْ فِي أَثْنَائِهِ، أَوْ فِي أَوَّلِهِ، فَلَمْ يَفْصِلْ بَيْنَ الحَدِيثِ وَبَيْنَ هَذَا الكَلَامِ بِذِكْرِ قَائِلِهِ؛ حَتَّىٰ يَقَعَ اللَّبْسُ بِذَلِكَ، فَيَتَوَهَّمُ مَنْ لَمْ يَعْرِفِ الحَقِيقَةَ أَنَّ الجَمِيعَ مَرْفُوعٌ.

مِثَالُهُ: حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَائِشَةَ «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَحَنَّثُ فِي حِرَاءٍ -وَهُوَ التَّعَبُّدُ- اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ العَدَدِ**»[(١)]، فَقَوْلُهُ: «وَهُوَ التَّعَبُّدُ» مُدْرَجٌ فِي الحَدِيثِ[(٢)].

وَاعْلَمْ أَنَّ سَبَبَ الإِدْرَاجِ تَفْسِيرُ لَفْظٍ غَرِيبٍ؛ كَمَا مُثِّلَ، أَوِ اسْتِنْبَاطُ حُكْمٍ فَهِمَهُ بَعْضُ الرُّوَاةِ.

---

(١) رواه البخاري (٣)، ومسلم (١٦٠).

(٢) وهو مدرج من كلام الزهري، كما بيَّنه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١/ ٢٣).

وَيُعْرَفُ الإِدْرَاجُ بِوُرُودِهِ مَفْصُولًا بِطَرِيقٍ آخَرَ، أَوْ بِتَصْرِيحِ الرَّاوِي بِذَلِكَ، وَنَحْوِهِ.

وَحُكْمُهُ: المَنْعُ؛ لِتَضَمُّنِهِ نِسْبَةَ القَوْلِ لِغَيْرِ قَائِلِهِ[1].

نَعَمْ مَا أُدْرِجَ لِتَفْسِيرِ غَرِيبٍ يُسَامَحُ فِيهِ؛ كَمَا قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ[2]؛ وَلِذَا فَعَلَهُ الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، وَغَيْرُهُ مِنَ الأَئِمَّةِ.

---

(١) قال ابن الصلاح في «مقدمته» (٤٦): و«اعلم أنه لا يجوز **تَعَمُّدُ شيء من الإدراج المذكور**. **وجعله النووي** كلَّه حرامًا وساق السيوطي **الإجماع على ذلك بل جعل السمعاني فاعله ساقط العدالة**. **«تدريب الراوي»** (١/ ٣٤٧).

(٢) المقصود به: الحافظ ابن حجر العَسْقلاني، وهو لقب يُطلقه عليه كثيرٌ من المصنفين المتأخرين، وخاصة السخاوي والسيوطي.

[الحديث المدبج]

وَمَا رَوَى كُلُّ قَرِينٍ عَنْ أَخِهْ   مُدَبَّجٌ فَاعْرِفْهُ حَقًّا وَانْتَخِهْ

(وَمَا) أَيْ وَالحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ (كُلُّ قَرِينٍ عَنْ أَخِهْ)[١] أَيْ قَرِينِهِ المُسَاوِي لَهُ فِي السَّنَدِ، أَيْ: الأَخذِ عَنِ الشُّيُوخِ وَفِي السِّنِّ أَيْضًا كَمَا هُوَ الكَثِيرُ[٢].

وَخَبَرُ «مَا» قَوْلُهُ: (مُدَبَّجٌ) سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ مِنَ الصَّحَابَةِ: كَرِوَايَةِ كُلٍّ مِنْ عَائِشَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما عَنِ الآخَرِ، أَوْ مِنَ التَّابِعِينَ: كَرِوَايَةِ كُلٍّ مِنَ الزُّهْرِيِّ، وَعُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ عَنِ الآخَرِ، أَوْ مِنْ غَيْرِهِمَا: كَرِوَايَةِ كُلٍّ مِنْ مَالِكٍ، وَاللَّيْثِ عَنِ الآخَرِ.

أَمَّا فِي اللُّغَةِ؛ فَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ «دِيبَاجَتَيِ الوَجْهِ» أَيْ: جَانِبَيْهِ، سُمِّيَ كَذَلِكَ؛ لِتَسَاوِي القَرِينَيْنِ وَتَقَابُلِهِمَا.

وَخَرَجَ بِالكُلِّيَّةِ[٣] فِي قَوْلِهِ: (كُلُّ قَرِينٍ) مَا إِذَا انْفَرَدَ أَحَدُ القَرِينَيْنِ بِالرِّوَايَةِ عَنِ الآخَرِ، وَهُوَ المُسَمَّى بِرِوَايَةِ الأَقْرَانِ: كَرِوَايَةِ زَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، فَإِنَّهُ لَا يُعْلَمُ لِزُهَيْرٍ رِوَايَةٌ عَنْهُ.

فَـ«المُدَبَّجُ» أَخَصُّ مِنْ رِوَايَةِ الأَقْرَانِ؛ إِذْ كُلُّ مُدَبَّجٍ رِوَايَةُ أَقْرَانٍ، وَلَا عَكْسَ.

وَخَرَجَ بِالقَرِينِ مَا إِذَا رَوَى عَمَّنْ دُونَهُ سِنًّا أَوْ رُتْبَةً، وَيُسَمَّى رِوَايَةَ أَكَابِرَ عَنْ أَصَاغِرَ: كَرِوَايَةِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مَالِكٍ.

---

(١) بحذف الياء وإجراء الإعراب على الخاء، وهي لغة في الأسماء الستة.

(٢) علق الشارح هنا بقوله: قال سيدي عبدالله العلوي في طلعة الأنوار:

مدبج ما ينقل القرين   عن آخر وعكسه مبين

من قد تقاربا بسن وسند   ونادرًا يلفى بآخر فقد.. انتهى

(٣) الكُلِّيَّة: مصدر صناعي من كلمة «كل» المذكورة في قوله: «كلُّ قرينٍ».

(فَاعْرِفْهُ) أَيْ اعْلَمْهُ عِلْمًا (حَقًّا وَانْتَخِهْ)[١] أَيْ: افْتَخِرْ بِمَعْرِفَتِهِ، فَإِنَّهُ مُهِمٌّ لِإِفَادَتِهِ الأَمْنَ مِنْ ظَنِّ الزِّيَادَةِ فِي السَّنَدِ.

فَإِذَا رَوَىٰ اللَّيْثُ عَنْ مَالِكٍ مَثَلًا، وَهُمَا قَرِينَانِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، فَلَا يُظَنُّ أَنَّ قَوْلَهُ عَنْ مَالِكٍ زَائِدٌ، وَأَنَّ الأَصْلَ رَوَىٰ اللَّيْثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

وَحُكْمُهُ: أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ صَحِيحًا، أَوْ حَسَنًا، أَوْ ضَعِيفًا.

---

(١) أي: اقصِدْه، وافتخر بمعرفته، وهو من: انتخىٰ فلان علينا، إذا افتخر وتعظَّم وتكبَّر، مأخوذة من النَّخوة، وهي الكِبْر والعظمة. «لسان العرب» (نَخَوَ).

[الحَدِيثُ المُتَّفِقُ وَالمُفْتَرِقُ]

مُتَّفِقٌ لَفْظًا وَخَطًّا مُتَّفِقْ وَضِدُّهُ فِيمَا ذَكَرْنَا المُفْتَرِقْ

(مُتَّفِقٌ) هُوَ خَبَرٌ مُقَدَّمٌ عَنْ قَوْلِهِ: (مُتَّفِقْ) آخِرَ الشَّطْرِ.

يَعْنِي: أَنَّ الحَدِيثَ الَّذِي اتَّفَقَتْ فِي سَنَدِهِ أَسْمَاءُ الرُّوَاةِ (لَفْظًا وَخَطًّا) أَيْ فِي اللَّفْظِ وَالخَطِّ (مُتَّفِقٌ) عِنْدَهُمْ، وَأَمَّا فِي الأَشْخَاصِ وَالمُسَمَّيَاتِ؛ فَبَيْنَهُمَا افْتِرَاقٌ وَاخْتِلَافٌ، وَهَذَا مَعْنَىٰ قَوْلِهِ (وَضِدُّهُ) أَيْ: مِثْلُ[1] المُتَّفِقِ (فِيمَا) أَيْ: فِي الِاتِّفَاقِ الَّذِي (ذَكَرْنَا) فِي اللَّفْظِ وَالخَطِّ دُونَ المُسَمَّىٰ وَالشَّخْصِ هُوَ (المُفْتَرِقُ) أَيِ: المُسَمَّىٰ بِذَلِكَ؛ لِافْتِرَاقِ الأَسْمَاءِ بِافْتِرَاقِ المُسَمَّيَاتِ.

وَالمُرَادُ: أَنَّ القِسْمَ الَّذِي يُسَمَّىٰ بِالمُتَّفِقِ وَالمُفْتَرِقِ هُوَ مَا اتَّفَقَ فِي الخَطِّ وَاللَّفْظِ دُونَ المُسَمَّىٰ، فَهُوَ مِنْ قَبِيلِ المُشْتَرَكِ اللَّفْظِيِّ[2] فَهُوَ مُتَّفِقٌ مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ وَالخَطُّ، مُفْتَرِقٌ مِنْ حَيْثُ الأَشْخَاصُ.

وَالِاعْتِبَارُ بِاتِّفَاقِ الخَطِّ بِالحُرُوفِ، بِقَطْعِ النَّظَرِ عَنِ النَّقْطِ وَالشَّكْلِ، وَلَهُ أَقْسَامٌ مَبْسُوطَةٌ فِي المَبْسُوطَاتِ.

وَمِثَالُهُ: «حَمَّادٌ»، لَا تَدْرِي أَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ، أَوِ ابْنُ سَلَمَةَ؟ كَذَلِكَ عَبْدُ اللهِ إِذَا أُطْلِقَ.

---

(١) علَّق الشارح هنا بقوله: (قال في «القاموس» وشرحه: «الضد»: المثل وجمعه أَضْدَاد، يقال: لا ضد له، ولا ضديد له، أي: لا نظير ولا كُفْءَ، والمخالف ضدٌّ، وقال ابن السِّكِّيت: حكىٰ لنا أبو عمر: والضد: مثل الشيء، والضد: خلافه، ومثله في «المُحْكَم» و«المِصْباح». قال العراقي:

وَلَهُمُ المتَّفقُ المُفترِقُ مَا لفظُهُ وخطُّه متفِقُ..) انتهىٰ.

(٢) المشترَكُ اللفظيُّ: هو اللفظ الذي يدل علىٰ معنيين أو أكثر دلالة متساوية: كلفظ «العَيْن»، فإنها يدل بوضعها علىٰ العين الباصرة، والعين الجارية، والنقد، والجاسوس، ورئيس القوم، وغيرها...

قَالَ سَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ[(١)]: إِذَا قِيلَ: عَبْدُ اللهِ بِمَكَّةَ فَهُوَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، وَبِالمَدِينَةِ فَابْنُ عُمَرَ، وَبِالكُوفَةِ فَابْنُ مَسْعُودٍ، وَبِالبَصْرَةِ فَابْنُ عَبَّاسٍ، وَبِخُرَاسَانَ فَابْنُ المُبَارَكِ[(٢)].

وَمِنْ فَوَائِدِهِ: الِاحْتِرَازُ عَنْ أَنْ يُظَنَّ الشَّخْصَانِ شَخْصًا وَاحِدًا، وَعَنْ أَنْ يُظَنَّ الثِّقَةُ ضَعِيفًا، وَالضَّعِيفُ ثِقَةً.

---

(١) هو سَلَمة بن سليمان المَرْوَزي، أبو سليمان، ويقال: أبو أيوب، المؤدِّب، ثقة حافظ، مات سنة ثلاث ومائتين. «تقريب التهذيب» (٢٤٩٣).

(٢) انظر تدريب الراوي (٢/ ٤٧٠).

[الحديث المؤتلف والمختلف]

مُؤْتَلِفٌ مُتَّفِقُ الخَطِّ فَقَطْ وَضِدُّهُ مُخْتَلِفٌ فَاخْشَ الغَلَطْ

(مُؤْتَلِفٌ) مَأْخُوذٌ مِنَ «الإِئْتِلَافِ» وَهُوَ الِاتِّفَاقُ، وَيُعْرَفُ بِأَنَّهُ (مُتَفِقٌ) أَيْ حَدِيثٌ اتَّفَقَ فِي سَنَدِهِ اسْمُ الرَّاوِي وَنَحْوُهُ مَعَ غَيْرِهِ فِي (الخَطِّ فَقَطْ) دُونَ اللَّفْظِ فَإِنَّهُ فِيهِ مُخْتَلِفٌ.

وَقَوْلُهُ: (وَضِدُّهُ)؛ أَيْ: مِثْلُ المُؤْتَلِفِ، وَهُوَ المُخْتَلِفُ فِي اللَّفْظِ (مُخْتَلِفٌ) أَيْ: مُسَمًّى بِذَلِكَ، وَمُرَادُهُ: أَنَّ الحَدِيثَ الَّذِي يَكُونُ كَذَلِكَ يُسَمَّى بِـ«المُؤْتَلِفِ وَالمُخْتَلِفِ»، فَهُوَ قِسْمٌ وَاحِدٌ، وَتَحْتَهُ قِسْمَانِ:

الأَوَّلُ: مَا لَا ضَابِطَ لَهُ؛ لِكَثْرَتِهِ: كَـ«أُسَيْدٍ» مُصَغَّرًا وَ«أَسِيدٍ» مُكَبَّرًا.

وَالثَّانِي: مَا يَنْضَبِطُ؛ لِقِلَّتِهِ فِي أَحَدِ الطَّرَفَيْنِ، نَحْوُ «عُمَارَةَ» كُلُّهُ بِضَمِّ العَيْنِ، إِلَّا أُبَيَّ بْنَ عِمَارَةَ الصَّحَابِيَّ؛ فَبِكَسْرِهَا.

وَكَقَوْلِهِمْ: كُلُّ مَا وَقَعَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» وَ«المُوَطَّإِ» فَهُوَ «حَازِمٌ» بِالحَاءِ المُهْمَلَةِ وَالزَّايِ لَا «خَازِمٌ»[1].

وَفَائِدَتُهُ: الِاحْتِرَازُ عَنِ الوُقُوعِ فِي التَّصْحِيفِ الَّذِي هُوَ الخَطَأُ فِي الحُرُوفِ بِالنَّقْطِ.

فَإِذَا عَلِمْتَ ذَلِكَ (فَاخْشَ) وَاحْذَرْ (الغَلَطْ) أَيْ: الوُقُوعَ فِيهِ، فَإِنَّهُ مُهِمٌّ، لَا يَدْخُلُهُ قِيَاسٌ، وَلَيْسَ قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ مَا يَرْفَعُ الِالْتِبَاسَ.

(تَنْبِيهٌ) هَذَا غَيْرُ النَّوْعِ المُسَمَّى بِـ«مُخْتَلِفِ الحَدِيثِ»، وَهُوَ: أَنْ يَكُونَ بَيْنَ

(١) نصّ عليه السيوطي في «تدريب الراوي» (٢/ ٤٤٤) وزاد: «إلا أبا معاوية محمد بن خَازِمٍ الضَّرير؛ فإنه بالمعجمة».

الحَدِيثَيْنِ تَنَافٍ ظَاهِرٌ، فَيُجْمَعُ بَيْنَهُمَا: كَحَدِيثِ: «لا عَدْوَىٰ وَلا طِيَرَةَ»[١] مَعَ حَدِيثِ: «فِرَّ مِنَ المَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الأَسَدِ[٢]»[٣].

---

(١) رواه البخاري (٥٧٥٦)، ومسلم (٢٢٢٤) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) جمع بينهما الشارح في «رفع الأستار» بقوله: «وظاهرهما التعارض؛ إذ الأول يدل علىٰ نفي الإعداء مطلقًا، والثاني علىٰ إثباته، ووجه الجمع بينهما: أن هذه الأمراض لا تُعدي بطبعها، لكنَّ الله جعل مخالطة المريض سببًا لإعداء مرضه، وقد يتخلَّف - أي: الإعداءُ - عن سببه، كما في غيره من الأسباب» انتهىٰ.

- وقد صنَّف في علم «مختلف الحديث» جماعة من أقدمهم الشافعي، وابن قُتَيبة، والطَّحَاوي.. وغيرهم.

(٣) رواه البخاري (٥٧٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

[الحَدِيثُ المُنْكَرُ]

وَ(المُنْكَرُ) الفَـرْدُ بِـهِ رَاوٍ غَـدَا تَعْدِيلُـهُ لَا يَحْمِـلُ التَّفَـرُّدَا

(وَ) الحَدِيثُ (المُنْكَرُ) أَيْ: تَعْرِيفُهُ: الحَدِيثُ (الفَرْدُ) أَيِ الَّذِي انْفَرَدَ (بِهِ) أَيْ: بِرِوَايَتِهِ.

(رَاوٍ) مَوْصُوفٌ بِكَوْنِهِ (غَدَا) أَيْ: صَارَ (تَعْدِيلُهُ) أَيْ: تَوْثِيقُ الغَيْرِ إِيَّاهُ تَوْثِيقًا (لَا يَحْمِلُ) أَيْ: لَا يَحْتَمِلُ (التَّفَرُّدَا) يَعْنِي: لَا يَبْلُغُ فِي العَدَالَةِ وَالضَّبْطِ مَبْلَغَ مَنْ يُقْبَلُ تَفَرُّدُهُ، بَلْ هُوَ قَاصِرٌ عَنْ ذَلِكَ[1].

مِثَالُهُ: حَدِيثُ أَبِي زُكَيْرٍ عِنْدَ النَّسَائِيِّ[2] وَابْنِ مَاجَه[3] عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا: **«كُلُوا البَلَحَ بِالتَّمْرِ، فَإِنَّ ابْنَ آدَمَ إِذَا أَكَلَهُ غَضِبَ الشَّيْطَانُ وَقَالَ: عَاشَ ابْنُ آدَمَ حَتَّىٰ أَكَلَ الجَدِيدَ بِالخَلِقِ»**[4].

فَإِنَّ أَبَا زُكَيْرٍ لَمْ يَبْلُغْ مَرْتَبَةَ مَنْ يُغْتَفَرُ تَفَرُّدُهُ.

---

(١) قال الحافظ في «النكت» (٢/ ٦٧٤): «وهذا مما ينبغي التيقظ له، فقد أطلق الإمام أحمد والنسائي وغير واحد من النقاد لفظ المُنْكَر علىٰ مجرد التفرد، لكن حيث لا يكون المتفرد في وزن من يُحْكَم لحديثه بالصحة بغير عاضد يعضده».

(٢) هو أحمد بن شعيب بن علي، أبو عبد الرحمن النَّسائي القاضي، الحافظ المتقن، صاحب «السنن»، مات سنة ثلاث وثلاثمائة، وله ثمان وثمانون عامًا. «تقريب التهذيب» (٤٧).

(٣) هو محمد بن يزيد بن ماجه، الرَّبَعِي ولاءً، القَزْويني، أبو عبد الله الحافظ المشهور، صاحب «السنن»، كان إمامًا في الحديث عارفًا بعلومه، ومات سنة ثلاث وسبعين ومائتين عن أربعة وستين عامًا. «تقريب التهذيب» (٦٤٠٩) بتصرف.

(٤) رواه النسائي في «الكبرىٰ» (٦٦٩٠)، وابن ماجه (٣٣٣٠).

- قال البُوصيري في «الزوائد»: هذا الحديث من أربعة أحاديثَ منكَرَة أُخِذت علىٰ أبي زيد يحيىٰ بن محمد، وباقي أحاديثه مستقيمة.

وَيُقَابِلُ المُنْكَرَ المَعْرُوفُ: وَهُوَ مَا يُخَالِفُ فِيهِ الرَّاجِحُ مَنْ هُوَ ضَعِيفٌ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الَّذِي يَنْبَغِي اعْتِمَادُهُ أَنَّ «المُنْكَرَ» وَ«الشَّاذَّ» يَشْتَرِكَانِ فِي مُسَمَّىٰ المُخَالَفَةِ، وَيَفْتَرِقَانِ فِي أَنَّ «المُنْكَرَ» رِوَايَةُ ضَعِيفٍ أَوْ مَسْتُورٍ، وَ«الشَّاذَّ» رِوَايَةُ ثِقَةٍ أَوْ صَدُوقٍ[1].

---

(1) وهذا ما اعتمده الحافظ ابن حجر في «النكت» (٢/ ٦٧٥)، وتابعه عليه أكثر من جاء بعده، فقال: وإن خولف في ذلك فهو القسم الثاني، وهو المعتمد علىٰ رأي الأكثرين...
وهذا بخلاف ابن الصلاح الذي جعل «المنكر» و«الشاذ» بمعنىً واحد، فانتبه.

[الحَدِيثُ المَتْرُوكُ][1]

(مَتْرُوكُهُ) مَا وَاحِدٌ بِهِ انْفَرَدْ   وَأَجْمَعُوا لِضَعْفِهِ فَهْوَ كَرَدْ

(مَتْرُوكُهُ) أَيْ: تَعْرِيفُ الحَدِيثِ المَتْرُوكِ (مَا) أَيْ: حَدِيثٌ.

(وَاحِدٌ بِهِ انْفَرَدَ) أَيِ: انْفَرَدَ وَاحِدٌ بِرِوَايَةِ الحَدِيثِ عَنْ غَيْرِهِ، فَلَمْ يَرْوِهِ إِلَّا هُوَ (وَ) الحَالُ أَنَّهُمْ قَدْ (أَجْمَعُوا) أَيِ: المُحَدِّثُونَ (لِضَعْفِهِ) أَيْ: عَلَىٰ ضَعْفِ رَاوِيهِ؛ لِاتِّهَامِهِ بِالكَذِبِ، أَوْ لِكَوْنِهِ عُرِفَ بِالكَذِبِ فِي غَيْرِ الحَدِيثِ؛ فَلَا يُؤْمَنُ أَنْ يَكْذِبَ فِي الحَدِيثِ، أَوْ لِتُهْمَتِهِ بِالفِسْقِ، أَوْ لِغَفْلَتِهِ، أَوْ لِكَثْرَةِ الوَهْمِ.

(فَهْوَ) أَيِ: المَتْرُوكُ، أَيْ: حُكْمُهُ (كَرَدْ) أَيْ: مِثْلِ المَرْدُودِ، أَيِ: المَوْضُوعِ فِي كَوْنِهِ مِنْ أَنْوَاعِ الضَّعِيفِ، وَإِنْ كَانَ أَخَفَّ مِنْهُ، كَمَا تُشْعِرُ بِهِ كَافُ التَّشْبِيهِ.

مِثَالُهُ: حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الحَارِثِ الأَعْوَرِ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه.

قَالَ النَّسَائِيُّ وَالدَّارَقُطْنِيُّ[2] وَغَيْرُهُمَا فِي عَمْرٍو: إِنَّهُ مَتْرُوكُ الحَدِيثِ؛ كَمَا فِي «المِيزَانِ».

---

(١) أطلق الذهبيُّ في (الموقظة) علىٰ «المتروك» لفظ «المطروح»، وقد أشار إلىٰ ذلك السَّخاوي، وقال: «وقال شيخنا – أي: الحافظ ابن حجر – وهو المتروك في التحقيق». «كفاية الحفظة شرح المقدمة الموقظة» (٩٥ – ٩٦).

(٢) هو الإمام أبو الحسن، علي بن عمر بن أحمد البغدادي، من أهل محلة دار القُطْن ببغداد، محدِّث عصره، وإمام وقته في الحديث، تُوفِّي سنة خمس وثمانين وثلاثمائة، عن تسع وسبعين سنة.

[الحَدِيثُ المَوْضُوعُ]

وَالكَـذِبُ المُخْتَلَـقُ المَـصْنُوعُ عَلَى النَّبِي فَـذَلِكَ (المَوْضُـوعُ)

(وَالكَذِبُ) أَيْ: وَالحَدِيثُ المَكْذُوبُ بِهِ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، (المُخْتَلَقُ) أَيْ: المُفْتَرَىٰ عَلَيْهِ عَمْدًا[١] فَهُوَ صِفَةٌ مُؤَسِّسَةٌ.

وَقَوْلُهُ: (المَصْنُوعُ عَلَىٰ النَّبِي) صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، بِمَعْنَىٰ مَا قَبْلَهُ لِلتَّأْكِيدِ.

وَقَوْلُهُ (فَذَلِكَ) أَيِ: المَكْذُوبُ عَلَيْهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (المَوْضُوعُ) جُمْلَةٌ مِنْ مُبْتَدَإٍ وَخَبَرٍ وَقَعَتْ خَبَرًا عَنْ قَوْلِهِ: «الكَذِبُ».

وَقَيْدُ الكَذِبِ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ نَظَرًا لِلْغَالِبِ، وَإِلَّا فَكَذَلِكَ الْكَذِبُ عَلَىٰ غَيْرِهِ: كَالصَّحَابِيِّ، وَالتَّابِعِيِّ.

وَعَدُّ المَوْضُوعِ مِنْ أَقْسَامِ الحَدِيثِ؛ بِالنَّظَرِ لِزَعْمِ قَائِلِهِ.

وَيُعْرَفُ الوَضْعُ بِأُمُورٍ: مِنْهَا إِقْرَارُ قَائِلِهِ، وَرِكَّةُ أَلْفَاظِهِ؛ إِذْ أَلْفَاظُ النُّبُوَّةِ لَهَا رَوْنَقٌ وَنُورٌ وَإِعْجَازٌ.

وَسَبَبُ الوَضْعِ: إِمَّا عَدَمُ الدِّينِ كَالزَّنَادِقَةِ، فَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُمْ وَضَعُوا أَرْبَعَةَ عَشَرَ أَلْفَ حَدِيثٍ.

أَوْ انْتِصَارٌ لِمَذْهَبٍ، أَوْ اتِّبَاعٌ لِهَوَىٰ بَعْضِ الرُّؤَسَاءِ، أَوْ غَلَبَةُ الجَهْلِ احْتِسَابًا لِلأَجْرِ عَلَىٰ زَعْمِهِ.

---

(١) قال بعض أهل العلم: «أو خطأً».
و«الأول» هو المتفق عليه بين أهل العلم؛ لورود الوعيد عليه في الحديث المتواتر: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»، وأما «الآخر» فيتحرَّج بعضهم في إطلاق الموضوع عليه؛ لعدم شموله الوعيد.

كَمَا رُوِيَ أَنَّهُ قِيلَ: لِأَبِي عِصْمَةَ المُلَقَّبِ بِالجَامِعِ [(١)] -أَيْ: لِكُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الصِّدْقَ- مِنْ أَيْنَ لَكَ: عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي «فَضَائِلِ القُرْآنِ» سُورَةً سُورَةً، وَلَيْسَ عِنْدَ أَصْحَابِ عِكْرِمَةَ هَذَا؟!

فَقَالَ: رَأَيْتُ النَّاسَ قَدْ أَعْرَضُوا عَنِ القُرْآنِ، وَاشْتَغَلُوا بِفِقْهِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَمَغَازِي ابْنِ إِسْحَاقَ؛ فَوَضَعْتُهَا حِسْبَةً!

وَحُكْمُهُ: أَنَّهُ تَحْرُمُ رِوَايَتُهُ، وَالعَمَلُ بِهِ مُطْلَقًا، إِلَّا إِذَا رُوِيَ مَقْرُونًا بِالبَيَانِ؛ كَأَنْ يَقُولَ عِنْدَ رِوَايَتِهِ: هَذَا بَاطِلٌ مَثَلًا لِيُتَحَفَّظَ مِنْ شَرِّهِ، فَيَجُوزُ [(٢)].

---

(١) هو نوح بن أبي مريم، المَرْوزي القرشي مولاهم، مشهور بكنيته أبي عِصْمة، ويعرف بالجامع، لجمعه العلوم، قال ابن المبارك: كان يضع. «تقريب التهذيب» (٧٢١٠).

(٢) قال العلامة أحمد شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ: «جزم الشيخ أبو محمد الجُوَيني – والد إمام الحرمين – بتكفير من وضع حديثًا على رسول الله ﷺ قاصدًا إلىٰ ذلك، عالمًا بافترائه، وهو الحق» «الباعث الحثيث» (١/ ٢٣٩).

-قال الحافظ: «والجمهور علىٰ أنه لا يكفر، إلا إذا اعتقد حِلَّ ذلك». «فتح الباري» (١/ ٢٠٢).

-وقال النووي: «هذا هو المشهور من مذاهب العلماء من الطوائف»، ونقَل عن إمام الحرمين قولَه عن مذهب والده: «إنه لم يَرَهُ لأحد من الأصحاب، وأنه هَفْوة عظيمة». «شرح مسلم» (١/ ١٠٦).

[خاتمة النظم]

وَقَدْ أَتَتْ كَالجَوْهَرِ المَكْنُونِ   سَمَّيْتُهَا مَنْظُومَةَ البَيْقُونِي
فَوْقَ الثَّلَاثِينَ بِأَرْبَعٍ أَتَتْ   أَبْيَاتُهَا ثُمَّ بِخَيْرٍ خُتِمَتْ

(وَقَدْ أَتَتْ) أَيِ: المَنْظُومَةُ كَائِنَةً (كَالجَوْهَرِ المَكْنُونِ) أَيِ: المَسْتُورِ فِي صَدَفِهِ لِنَفَاسَتِهَا وَعِزَّتِهَا.

(سَمَّيْتُهَا) أَيِ: الأُرْجُوزَةَ (مَنْظُومَةَ البَيْقُونِي)، لَمْ أَقِفْ عَلَىٰ تَرْجَمَتِهِ.

وَقِيلَ: اسْمُهُ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ فتوحٍ، الدِّمَشْقِيُّ الشَّافِعِيُّ، المُتَوَفَّىٰ سَنَةَ ثَمَانِينَ وَأَلْفٍ[(١)].

وَقَوْلُهُ، (فَوْقَ) عقد (الثَّلَاثِينَ) خَبَرٌ مُقَدَّمٌ لِقَوْلِهِ «أَبْيَاتُهَا» (بِأَرْبَعٍ أَتَتْ) أَيِ: المَنْظُومَةُ (أَبْيَاتُهَا) أَيِ: المَنْظُومَةُ[(٢)].

(ثُمَّ) بَعْدَ تَمَامِ المَقْصُودِ (بِخَيْرٍ خُتِمَتْ) فِيهِ مِنَ المُحَسِّنَاتِ حُسْنُ الخِتَامِ، الَّذِي هُوَ الإِتْيَانُ فِي آخِرِ الكِتَابِ بِمَا يَدُلُّ عَلَىٰ الِانْتِهَاءِ[(٣)].

---

(١) راجع ترجمته في مقدمة الكتاب.

(٢) يعني: تقدير البيت: «أبياتها فوق الثلاثين..» والأَوْلىٰ من ذلك – والله أعلم –: أن يكون التقدير: «أتت أبياتُها فوقَ الثلاثين بأربعٍ، ثُمَّ بخيرٍ» فيكون «أبياتها» فاعلًا لـ«أتت» و«فوق الثلاثين» حالًا، وصاحبها «أبيات»، وقد تقدمت الحال علىٰ عاملها «أتت»، وصاحبها «أبيات» وهذا جائز في النحو، كما في قوله تعالىٰ: ﴿خُشَّعًا أَبْصَٰرُهُمْ يَخْرُجُونَ﴾ [القمر:٧] الآية حيث إن «خُشَّعًا» حال من الضمير في «يَخْرُجُونَ» والله أعلم.

(٣) هذا من «المحسِّنات البَدِيعية»، وهو عكس «براعة الاستهلال» ومن أفضل ما جاء في «حسن الختام» أو «براعة المَقْطع»، قول الشاعر:

يَا رَبِّ إِنَّ ذُنُوبِي فِي الوَرَىٰ كَثُرَتْ   وَلَيْسَ لِي عَمَلٌ فِي الحَشْرِ يُنْجِينِي
وَقَدْ أَتَيْتُكَ بِالتَّوْحِيدِ يَصْحَبُهُ   حُبُّ النَّبِيِّ، وَهَذَا القَدْرُ يَكْفِينِي

=

فَنَسْأَلُ اللهَ تَعَالَىٰ حُسْنَ الرِّعَايَةِ وَصَحِيحَ الِاسْتِقَامَةِ وَالهِدَايَةِ، وَأَنْ يُدْرِجَنَا وَنَاظِمَهَا تَحْتَ لِوَاءِ مَنْ كَمَّلَهُ خَلْقًا وَخُلُقًا ﷺ.

=

«زَهْر الربيع في المعاني والبيان والبديع» (ص ٢٣٥-٢٣٦).

خَاتِمَةٌ

نَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى حُسْنَهَا

فِي آدَابِ الشَّيْخِ وَالطَّالِبِ لِيَتَخَلَّقَ كُلٌّ مِنْهُمَا بِهَا

فَمِمَّا يَشْتَرِكَانِ فِيهِ: إِخْلَاصُ النِّيَّةِ، بِأَنْ لَا يَكُونَ المَطْلُوبُ عَرَضًا دُنْيَوِيًّا، وَلَا رِيَاسَةً، فَقَدْ قَالَ ﷺ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَىٰ»[1].

وَرُوِيَ: «مَنِ ازْدَادَ عِلْمًا وَلَمْ يَزْدَدْ زُهْدًا لَمْ يَزْدَدْ مِنَ اللهِ إِلَّا بُعْدًا»[2][3].

وَمِمَّا يَنْفَرِدُ بِهِ الشَّيْخُ: أَنْ لَا يُحَدِّثَ بِبَلَدٍ فِيهِ مَنْ هُوَ أَوْلَىٰ مِنْهُ، وَأَنْ يَتَطَهَّرَ وَيَجْلِسَ بِوَقَارٍ، وَلَا يُحَدِّثَ قَائِمًا، وَلَا فِي الطَّرِيقِ.

وَأَنْ يَفْتَتِحَ بِالبَسْمَلَةِ، وَالتَّحْمِيدِ، وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَىٰ البَشِيرِ النَّذِيرِ ﷺ.

وَأَنْ لَا يَقُومَ حَالَ تَحْدِيثِهِ لِأَحَدٍ، فَإِنَّهُ إِذَا قَامَ كُتِبَتْ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ؛ كَمَا رُوِيَ عَنْ بَعْضِهِمْ[4].

وَأَنْ يُلَازِمَ «لَا أَدْرِي» فِيمَا يَجْهَلُهُ.

---

(١) رواه البخاري (١) ومسلم (١٩٠٧) عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه.
وقد بدأ به البخاريُّ «صحيحه» تيمُّنًا بإخلاص نيته وبإحسان قصده.

(٢) رواه الدَّيْلَمي في «مسند الفِرْدوس» (٥٨٨٧) من حديث عليٍّ، وضعَّفه العراقي، وقال الألباني: «ضعيف جدًّا»، انظر «ضعيف الجامع» (٥٣٩٣).

(٣) علَّق الشارح هنا بقوله: ومما يُعِينك علىٰ الإخلاص التدبرُ في قوله ﷺ: «إنَّ مِنْ أشدِّ الناسِ عذابًا يومَ القيامةِ عالِمًا لمْ ينفعْهُ اللهُ بعلمِهِ»، أو كما قال.. نسأل الله الخلاص والإخلاص بمَنِّه وكرمه.. آمين.
وهذا الحديث أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (٥٠٧)، من طريق عثمان بن مِقْسَم البُرِّي، عن سعيد المَقْبُري، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

(٤) نسبه السَّخاوي في «فتح المُغيث» إلىٰ الفقيه أبي زيدٍ محمدِ بن أحمد بن عبد الله المَرْوَزي، وقال: «رُوِّيناه عنه في جزء عبد الله بن أحمد الخِرَقي».

فَمَنْ كَانَ يَهْوَى أَن يُرَى مُتَصَدِّرًا ... وَيَكْرَهَ «لَا أَدْرِي» أُصِيبَتْ مَقَاتِلُهْ

وَمِمَّا يَنْفَرِدُ بِهِ الطَّالِبُ: أَنْ يُوَقِّرَ الشَّيْخَ وَيُعَظِّمَهُ، فَبِقَدْرِ الإِجْلَالِ يَنْتَفِعُ الطَّالِبُ، فَقَدْ رَوَى التِّرْمِذِيُّ مَرْفُوعًا: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُجِلَّ كَبِيرَنَا، وَلَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ لِعَالِمِنَا حَقَّهُ»(١).

وَأَنْ يَعْمَلَ بِكُلِّ حَدِيثٍ سَمِعَهُ فِي فَضَائِلِ الأَعْمَالِ، فَإِنَّ العَمَلَ يُعِينُ عَلَىٰ الحِفْظِ، قَالَ وَكِيعٌ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَحْفَظَ الحَدِيثَ فَاعْمَلْ بِهِ(٢).

وَأَنْ لَا يَسْتَعْمِلَ الحَيَاءَ(٣) وَالتَّكَبُّرَ، فَعَنْ مُجَاهِدٍ: لَا يَنَالُ العِلْمَ مُسْتَحٍ وَلَا مُتَكَبِّرٌ(٤).

وَأَنْ يَشْتَغِلَ بِالتَّقْيِيدِ، فَالضَّبْطِ، فَالحِفْظِ، فَقَدْ قَالُوا: لَا خَيْرَ فِي عِلْمٍ لَا يُقْطَعُ بِهِ الوَادِي وَلَا يُعَمَّرُ بِهِ النَّادِي(٥).

---

(١) رواه الترمذي (١٩١٩) عن أنس بن مالك رضي الله عنه: وقال: «هذا حديث غريب»، وقد أخرجه بمعناه عن عمرو بن شُعيب عن أبيه عن جده، وأخرجه كذلك عنه أحمد (٢/ ١٨٥، ٢٠٧).

- وأخرجه الترمذي أيضًا بمعناه عن ابن عباس (١٩٢١) وقال: «هذا حديث حسن غريب».
- وأخرجه باللفظ المذكور، أو قريبًا منه أحمد (٥/ ٣٢٣) والطَّحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ١٣٣) والحاكم (١/ ١٢٢) عن عُبادة بن الصامت، وقال في «المَجْمَع»: إسناده صحيح.
- والحديث صححه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» (٥٣١٩، ٥٣٢٠، ٥٣٢١).

(٢) وعلّق الشارح هنا بقوله: قال عمر المُلَائي: إذا بلغك شيء من الخير فاعمل به، ولو مرة تكن من أهله.

[فاعمَلْ بما عُلِّمتَ تورَثْ علمَ ما ... لم تكُ تَعْلَمُ وتُورَثْ مغنمَا

لِذاكَ قيلَ: العلمُ يدعو العَمَلا ... إن يلقَهُ قَرَّ وإلا ارتَحَلا] انتهىٰ.

- وقول عمرو بن قيس المُلَائي أخرجه الخطيب في «الجامع» (١/ ١٤٤). وأما البيتان فلم أقف علىٰ قائلهما.

(٣) وعلّق الشارح هنا بقوله: فإن الحياء إذ ذاك ليس الشرعيَّ؛ إذ الحياء الشرعي أنْ لا يراك مولاك حيث نهاك، ولا يفقدك حيث أمرك. اهـ.

(٤) علّق البخاري في «كتاب العلم»، في «باب: الحياء في العلم».

(٥) يعني -والله أعلم-: قوة الحفظ والضبط والإتقان، بحيث يكون معك العلم حيث حَلَلت وارتحلت.

وَلَا بُدَّ مِنْ فَهْمِ مَا حَفِظَ، وَإِلَّا كَانَ كَمَثَلِ الحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا، فَقَدْ حَصَلَ لَهُ الكَدُّ وَالتَّعَبُ مِنْ غَيْرِ انْتِفَاعٍ.

وَأَنْ يُذَاكِرَ بِمَحْفُوظِهِ لِيَرْسَخَ فِي ذِهْنِهِ، فَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَىٰ عَنْهُ: «تَذَاكَرُوا الحَدِيثَ، فَإِنَّ حَيَاتَهُ مُذَاكَرَتُهُ»[١]، أَيْ: وَإِنَّ مَمَاتَهُ مُتَارَكَتُهُ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «مُذَاكَرَةُ الحَدِيثِ سَاعَةً خَيْرٌ مِنْ إِحْيَاءِ لَيْلَةٍ»[٢].

وَقَالَ بَعْضُهُمْ:

مَـــنْ طَلَـــبَ العِلْـــمَ وذَاكَـــرَهُ	صَـــلَحَتْ دُنْيَـــاهُ وَآخِرَتُـــهْ
فَـــأَدِمْ لِلْعِلْـــمِ مُـــذَاكَرَةً	فَحَيَـــاةُ العِلْـــمِ مُذَاكَرَتُـــهْ
وَاسْـــهَرْ بِاللَّيْـــلِ وَنَـــاظِرْهُ	لِتَعُمَّـــكَ حَقًّـــا نَافِحَتُـــهْ[٣]

وَاللهُ تَعَالَىٰ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ، وَإِلَيْهِ المَرْجِعُ وَالمَآبُ.

وَهَذَا مَا يَسَّرَ اللهُ تَعَالَىٰ جَمْعَهُ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَىٰ هَذَا النَّظْمِ الأَنِيقِ، رَاجِيًا مِنَ اللهِ الكَرِيمِ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ وَالطَّالِبِينَ، وَأَنْ يَغْفِرَ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَشَايِخِي، وَأَنْ يَكُونَ وَسِيلَةً إِلَىٰ جَنَّاتِ النَّعِيمِ.

وَالحَمْدُ للهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا، وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللهُ، وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، كُلَّمَا ذَكَرَكَ الذَّاكِرُونَ وَغَفَلَ عَنْ ذِكْرِهِ الغَافِلُونَ، وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ آمِينَ.

[آمِينَ. وَذَلِكَ فِي سَنَةِ ١٣٤٥هـ]

---

(١) الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (ص٩٤).

(٢) رواه البيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى» (٤٥٩).

(٣) الأبيات من «بحر المتدارك».

مَنْظُومَةُ أَبِي إِسْحَاقَ الإِلْبِيرِيِّ

هذهِ المنظُومةُ المباركَةُ[1]

للعَلامَةِ أبي إسْحَاقَ إبْرَاهِيم بْن مَسْعُودِ الأَلْبِيرِيّ الأنْدَلُسِيّ

يحثُّ فِيهَا وَلَدَهُ أَبَا بَكْرٍ عَلَى العِلْمِ الشَّرِيفِ والعَمَلِ بِهِ والزُّهْدِ وغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأَخْلاقِ الكَرِيمَةِ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ يَتَخَلَّقَ بِهَا طَالِبُ العِلْمِ ويَتَحَقَّقَ

تَرْجَمَهُ العَلَّامَةُ الفَقِيهُ أَبُو عَبْدِ اللهِ المَعْرُوفُ بِابْنِ الأَبَّارِ فِي «التَّكْمِلَةِ لِكِتَابِ الصِّلَةِ»، وَقَالَ: كَانَ النَّاظِمُ أَبُو إِسْحَاقَ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ وَالعَمَلِ شَاعِرًا مُجِيدًا، وَشِعْرُهُ مُدَوَّنٌ كُلُّهُ فِي الحِكَمِ وَالمَوَاعِظِ، وَقَدْ حَدَّثَ أَبُو إِسْحَاقَ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٦٥٣، وَرَوَى عَنْهُ عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ عِيسَى، وَأَبُو حَفْصٍ؛ الأَلْبِيرِيَّانِ، وَغَيْرُهُمْ، تُوُفِّيَ فِي نَحْوِ السِّتِّينَ وَالأَرْبَعِمِائَةِ.

قَالَ العَلَّامَةُ أَبُو الحَجَّاجِ يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ البَلَوِيُّ فِي كِتَابِ (أَلِفْ بَا): كَانَ الأُسْتَاذُ الفَقِيهُ أَبُو عَبْدِ اللهِ بْنُ سَوْدَةَ شَيْخِي رَحِمَهُ اللهُ يَحْمِلُ طَلَبَتَهُ عَلَى حِفْظِهَا؛ لِجَوْدَتِهَا. وَمِنْ جَيِّدِ نَظْمِ أَبِي إِسْحَاقَ:

تَمُرُّ لِدَاتِي وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدِ ... وَأَعْلَمُ أَنِّي بَعْدَهُمْ غَيْرُ خَالِدِ

وَأَحْمِلُ مَوْتَاهُمْ وَأَشْهَدُ دَفْنَهُمْ ... كَأَنِّي بَعِيدٌ عَنْهُمُ غَيْرُ شَاهِدِ

فَمَا أَنَا فِي عِلْمِي بِهِمْ وَجَهَالَتِي ... كَمُسْتَيْقِظٍ يَرْنُو بِمُقْلَةِ رَاقِدِ[2]

---

(١) المنظومة من «بحر الوافر».

(٢) الأبيات من «بحر الطويل».

بسم الله الرحمن الرحيم

تَفُتُّ (١) فُؤَادَكَ الأَيَّامُ فَتَّا ... وَتَنْحِتُ (٢) جِسْمَكَ السَّاعَاتُ نَحْتَا

وَتَدْعُوكَ المَنُونُ (٣) دُعَاءَ صِدْقٍ ... أَلاَ يَا صَاحِ أَنْتَ أُرِيدُ أَنْتَا

أَرَاكَ تُحِبُّ عِرْسًا ذَاتَ خِدْرٍ ... أَبَتَّ طَلاَقَهَا الأَكْيَاسُ (٤) بَتَّا

تَنَامُ الدَّهْرَ وَيْحَكَ فِي غَطِيطٍ (٥) ... بِهَا حَتَّى إِذَا مُتَّ انْتَبَهْتَا

فَكَمْ ذَا أَنْتَ مَخْدُوعٌ وَحَتَّى ... مَتَى لاَ تَرْعَوِي (٦) عَنْهَا وَحَتَّى

أَبَا بَكْرٍ دَعَوْتُكَ لَوْ أَجَبْتَا ... إِلَى مَا فِيهِ حَظُّكَ لَوْ عَقَلْتَا

إِلَى عِلْمٍ تَكُونُ بِهِ إِمَامًا ... مُطَاعًا إِنْ نَهَيْتَ وَإِنْ أَمَرْتَا

وَيَجْلُو مَا بِعَيْنِكَ مِنْ غِشَاهَا (٧) ... وَيَهْدِيكَ الطَّرِيقَ إِذَا ضَلَلْتَا

وَتَحْمِلُ مِنْهُ فِي نَادِيكَ تَاجًا ... وَيَكْسُوكَ الجَمَالَ إِذَا عَرَيْتَا

يَنَالُكَ نَفْعُهُ مَا دُمْتَ حَيًّا ... وَيَبْقَى ذِكْرُهُ لَكَ إِنْ ذَهَبْتَا

هُوَ العَضْبُ المُهَنَّدُ (٨) لَيْسَ يَنْبُو (٩) ... تُصِيبُ بِهِ مَقَاتِلَ مَنْ أَرَدْتَا

---

(١) تفت: أي تكسر.

(٢) تنحت أي تبري: بفتح الحاء وكسرها.

(٣) المنون: هو الموت.

(٤) الأكياس: جمع كيس بتشديد الياء المكسورة العاقل.

(٥) غطيط: أي تحير.

(٦) أي: تكف.

(٧) الغشاء: بكسر الغين الغطاء.

(٨) المهند: السيف المصنوع من حديد.

(٩) نبأ السيف: إذا لم يعمل في الضريبة.

وَكَنْـزٌ لَا تَخَـافُ عَلَيْـهِ لِـصًّا خَفِيفُ الحِمْلِ يُوجَدُ حَيْثُ كُنْتَا

يَزِيـدُ بِكَـثْرَةِ الإِنْفَـاقِ مِنْـهُ وَيَـنْقُصُ إِنْ بِـهِ كَفًّـا شَـدَدْتَا

فَلَوْ قَـدْ ذُقْـتَ مِـنْ حَلْواهُ طَعْمًا لآثَـرْتَ التَّعَلُّـمَ وَاجْتَهَـدْتَا

وَلَمْ يَـشْغَلْكَ عَنْـهُ هَـوًى مُطَاعٌ وَلَا دُنْيَـا بِزُخْرُفِهَـا فُتِنْتَـا

وَلاَ أَلْهَـاكَ عَنْـهُ أَنِيـقُ رَوْضٍ[1] وَلاَ خِـدْرٌ[2] بِزِينَتِهَـا كَلِفْتَـا

فَقُـوتُ الـرُّوحِ أَرْوَاحُ المَعَـانِي وَلَـيْسَ بِـأَنْ طَعِمْـتَ وَلَا شَرِبْتَـا

فَوَاظِبْـهُ وَخُـذْ بِالجِـدِّ فِيـهِ فَـإِنْ أَعْطَاكَـهُ اللهُ انْتَفَعْتَـا

وَإِنْ أُعْطِيـتَ فِيـهِ طُـولَ بَـاعٍ وَقَـالَ النَّـاسُ: إِنَّـكَ قَـدْ عَلِمْتَـا

فَـلاَ تَـأْمَنْ سُـؤَالَ اللهِ عَنْـهُ بِتَـوْبِيخٍ: عَلِمْـتَ، فَهَـلْ عَمِلْتَـا؟

فَـرَأْسُ العِلْـمِ تَقْـوَى اللهِ حَقًّـا[3] وَلَـيْسَ بِـأَنْ يُقَـالَ: لَقَـدْ رَؤُسْـتَا[4]

وَأَفْـضَلُ ثَوْبِـكَ الإِحْـسَانُ لَكِـنْ نَـرَى ثَـوْبَ الإِسَـاءَةِ قَـدْ لَبِـسْتَا

إِذَا مَـا[5] لَـمْ يُفِـدْكَ العِلْـمُ خَيرًا فَخَـيرٌ مِنْـهُ أَنْ لَـوْ قَـدْ جَهِلْتَـا

وَإِنْ أَلْقَـاكَ فَهْمُـكَ فِي مَهَـاوٍ فَلَيْتَـكَ ثُـمَّ لَيْتَـكَ مَـا فَهِمْتَـا

سَـتَجْنِي مِـنْ ثِمَـارِ العَجْـزِ جَهْلًا وَتَـصْغُرُ فِي العُيُـونِ إِذَا كَبِرْتَـا

وَتُفْقَـدُ إِنْ جَهِلْـتَ وَأَنْـتَ بَـاقٍ وَتُوجَـدُ إِنْ عَلِمْـتَ وَلَـوْ فُقِـدْتَا

وَتَـذْكُرُ قَـوْلَتِي لَـكَ بَعْـدَ حِـينٍ إِذَا حَقًّـا بِهَـا يَوْمًـا عَمِلْتَـا

---

(١) أي: حسن روض.

(٢) يعني: «ذات خدر»، علىٰ حذف المضاف.

(٣) أي: رأس العلم، وأصله العمل بامتثال أوامر الله تعالىٰ واجتناب نواهيه.

(٤) يقال: رَؤُسَ يَرْؤُسُ، ولم أقف علىٰ هذا التصريف لها، والمعنىٰ: صار رئيسًا.

(٥) ما زائدة للنظم.

وَإنْ أَهْمَلْتَهَا وَنَبَذْتَ نُصْحَا وَمِلْتَ إلَى حُطَامٍ[١] قَدْ جَمَعْتَا

فَسَوْفَ تَعَضُّ مِنْ نَدَمٍ عَلَيْهَا وَمَا تُغْني النَّدَامَةُ إنْ نَدِمْتَا

إذَا أَبْصَرْتَ صَحْبَكَ فِي سَمَاءٍ[٢] قَدِ ارْتَفَعُوا عَلَيْكَ وَقَدْ سَفُلْتَا

فَرَاجِعْهَا وَدَعْ عَنْكَ الهُوَيْنَا[٣] فَمَا بِالبُطْءِ[٤] تُدْرِكُ مَا طَلَبْتَا

وَلاَ تَخْتَلْ[٥] بِمَالِكَ وَالْهُ عَنْهُ فَلَيْسَ المَالُ إلَّا مَا عَلِمْتَا[٦]

وَلَيْسَ لِجَاهِلٍ فِي النَّاسِ مُغْنٍ وَلَوْ مُلْكُ العِرَاقِ لَهُ تَأَتَّى

سَيَنْطِقُ عَنْكَ عِلْمُكَ فِي[٧] مَلاَءٍ وَيُكْتَبُ عَنْكَ[٨] يَوْمًا إنْ كَتَمْتَا

وَمَا يُغْنِيكَ تَشْيِيدُ المَبَانِي إذَا بِالجَهْلِ نَفْسَكَ قَدْ هَدَمْتَا

جَعَلْتَ المَالَ فَوْقَ العِلْمِ جَهْلًا لَعَمْرُكَ فِي القَضِيَّةِ مَا عَدَلْتَا

وَبَيْنَهُمَا بِنَصِّ الوَحْيِ بَوْنٌ[٩] سَتَعْلَمُهُ إذَا «طَـهَ» قَرَأْتَا

لَئِنْ رَفَعَ الغَنِيُّ لِوَاءَ مَالٍ لَأَنْتَ لِوَاءَ عِلْمِكَ قَدْ رَفَعْتَا

لَئِنْ جَلَسَ الغَنِيُّ عَلَى الحَشَايَا[١٠] لَأَنْتَ عَلَى الكَوَاكِبِ قَدْ جَلَسْتَا

---

(١) من حطمه أي كسره والمراد الدنيا والمال والحاء من حطام مضمومة.

(٢) أي: علو وارتفاع.

(٣) **الهُوَيْنَىٰ**: البطء في المشي، والمراد: الكسل.

(٤) أي: التأخر.

(٥) اختال يختال: إذا تكبر.

(٦) أي: إنه صائر إلىٰ الزوال ولا يبقىٰ إلا صالح الأعمال.

وما المال والأهلون إلا ودائع ولابد يومًا أن ترد الودائع

(٧) هم القوم يملأون المجالس والصدور والعيون.

(٨) أي: يكتب عليك.

(٩) أي: فرق، وقال تعالىٰ: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴿١١٤﴾﴾ [طه] حيث أمر الله نبيه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بالازدياد من العلم ولم يأمره بالازدياد من المال. اهـ.

(١٠) **الحشايا**: الفراش المحشو.

وَإِنْ رَكِبَ الجِيَادَ مُسَوَّمَاتٍ [١] … لَأَنْتَ مَنَاهِجَ التَّقْوَى رَكِبْتَا

وَمَهْمَا افْتَضَّ أَبْكَارَ الغَوَانِي … فَكَمْ بِكْرٍ مِنَ الحِكَمِ افْتَضَضْتَا

وَلَيْسَ يَضُرُّكَ الإِقْتَارُ [٢] شَيْئًا … إِذَا مَا أَنْتَ رَبَّكَ قَدْ عَرَفْتَا

فَمَاذَا عِنْدَهُ لَكَ مِنْ جَمِيلٍ … إِذَا بِفِنَاءِ [٣] طَاعَتِهِ أَنَخْتَا

فَقَابِلْ بِالقَبُولِ لِنُصْحِ قَوْلِي … فَإِنْ أَعْرَضْتَ عَنْهُ فَقَدْ خَسِرْتَا

وَإِنْ رَاعَيْتَهُ قَوْلًا وَفِعْلًا … وَتَاجَرْتَ الإِلَهَ بِهِ رَبِحْتَا

فَلَيْسَتْ هَذِهِ الدُّنْيَا بِشَيْءٍ … تَسُوؤُكَ حِقْبَةً [٤] وَتَسُرُّ وَقْتَا

وَغَايَتُهَا إِذَا فَكَّرْتَ فِيهَا … كَفَيْئِكَ [٥] أَوْ كَحُلْمِكَ [٦] إِذْ حَلَمْتَا

سُجِنْتَ بِهَا وَأَنْتَ لَهَا مُحِبٌّ … فَكَيْفَ تُحِبُّ مَا فِيهِ سُجِنْتَا [٧]؟!

وَتُطْعِمُكَ الطَّعَامَ وَعَنْ قَرِيبٍ … سَتَطْعَمُ مِنْكَ مَا فِيهَا طَعِمْتَا

وَتَعْرَى إِنْ لَبِسْتَ بِهَا ثِيَابًا … وَتُكْسَى إِنْ مَلَابِسَهَا خَلَعْتَا

وَتَشْهَدُ كُلَّ يَوْمٍ دَفْنَ خِلٍّ … كَأَنَّكَ لَا تُرَادُ لِمَا شَهِدْتَا

وَلَمْ تُخْلَقْ لِتَعْمُرَهَا وَلَكِنْ … لِتَعْبُرَهَا [٨] فَجِدَّ [٩] لِمَا خُلِقْتَا

---

(١) مسومات: جمع مسومة المرعية والمعلمة.

(٢) الإقتار: الفقر وضيق المعيشة.

(٣) الفناء: بكسر الفاء جمعه أفنية وفناء الدار ما امتد من جوانبها. اهـ.

(٤) الحقبة: بكسر الحاء واحدة الحقب وهي السنون.

(٥) الفيء: ما نسخ الشمس والظل: ما نسخته الشمس.

(٦) الحلم: ما يراه النائم في نومه.

(٧) فإن الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر.

(٨) أي: لتمر عليها، ورجل عابر سبيل: مار طريق.

(٩) أي: اجتهد لما خلقت له قال تعالىٰ: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾ [الذاريات] وهو أمر من جد يجد بكسر الجيم وضمها في المضارع والأمر أيضًا.اهـ. وقال تعالىٰ: ﴿ وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ ﴿٩٩﴾ ﴾ [الحجر]، أي الموت.

وَإِنْ هُـدِمَتْ فَزِدْهَـا أَنْـتَ هَـدْمًا وَحَـصِّنْ أَمْـرَ دِينِـكَ مَـا اسْـتَطَعْتَا

وَلَا تَحْـزَنْ عَلَى مَـا فَـاتَ مِنْهَـا إِذَا مَـا أَنْـتَ فِي أُخْـرَاكَ فُزْتَـا [١]

فَلَـيْسَ بِنَـافِعٍ مَـا نِلْـتَ مِنْهَـا مِـنَ الفَـانِي إِذَا البَـاقِي حُرِمْتَـا

وَلَا تَـضْحَكْ مَـعَ السُّـفَهَاءِ يَوْمًـا فَإِنَّـكَ سَـوْفَ تَـبْكِي إِنْ ضَـحِكْتَا

وَمَـنْ لَـكَ بِالسُّـرُورِ وَأَنْـتَ رَهْـنٌ [٢] وَمَـا تَـدْرِي أَتُفْـدَى أَمْ غُلِلْتَـا؟

وَسَـلْ [٣] مِـنْ رَبِّـكَ التَّوْفِيـقَ فِيهَـا وَأَخْلِـصْ فِي السُّـؤَالِ إِذَا سَـأَلْتَا

وَنَـادِ إِذَا سَـجَدْتَ لَهُ اعْتِرَافًـا بِمَـا نَـادَاهُ ذُو النُّـونِ بْـنُ مَـتَّى [٤]

وَلَازِمْ بَابَـهُ قَـرْعًا عَـسَاهُ سَـيَفْتَحُ بَابَـهُ لَـكَ إِنْ قَرَعْتَـا [٥]

وَأَكْـثِرْ ذِكْـرَهُ فِي الأَرْضِ دَأْبًـا [٦] لِتُـذْكَرَ فِي السَّـمَاءِ إِذَا ذَكَرْتَـا [٧]

---

(١) قال الشاعر:

إذا أبقـتِ الـدُّنيا علـىٰ المـرءِ دينَـهُ فَمَـا فاتَـهُ مِنهـا فلـيسَ بـضَائرِ

(٢) أي: محبوس، فإما أن تُفَك بصالح أعمالك، وهذا معنىٰ الفداء، وإما تُغَل يداك ورجلاك وتُلْقَىٰ في النار، والعياذ بالله.

(٣) قال الشاعر:

تـورع عـن سـؤال الخلـق طـرا وسـل ربـا كريمـا ذا هبـات

ودع زهـرات دنيـاك اللـواتي تراهـا لا محالـة ذاهبـات

(٤) هو سيدنا يونس بن مَتَّىٰ -عليه وعلىٰ نبينا الصلاة والسلام- ونداؤه ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٨٧﴾ [الأنبياء] فينبغي النداء بها سيما عند السجود، فإن أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد.

(٥) فخليق بمدمن القرع للأبواب أن يلج ويدخل فأدم القرع لباب الله تعالىٰ.

(٦) أي دوامًا حتىٰ يكون ذلك الشأن منك والعادة، فإن الذكر منشور الولاية.

(٧) قال تعالىٰ: (فاذكروني أذكركم) وقال ﷺ عن ربه تبارك وتعالىٰ: (من ذَكَرَني في نفسه ذَكَرْتُه في نفسي ومن ذَكَرَني في ملأ ذَكَرْتُه في ملأ خيرٍ من ملئِهِ) وكفىٰ بذكر الله شرفا.

وسـاعة الـذكر فـاعلم ثـروة وغنـىٰ وسـاعة اللهـو إفـلاس وفاقـات

وَلَا تَقُلِ الصِّبَا فِيهِ امْتِهَالٌ[(١)] وَفَكِّرْ كَمْ صَغِيرٍ قَدْ دَفَنْتَا

وَقُلْ: يَا نَاصِحِي بَلْ أَنْتَ أَوْلَى بِنُصْحِكَ لَوْ لِفِعْلِكَ قَدْ نَظَرْتَا

تُقَطِّعُنِي عَلَى التَّفْرِيطِ لَوْمًا وَبِالتَّفْرِيطِ دَهْرَكَ قَدْ قَطَعْتَا

وَفِي صِغَرِي تُخَوِّفُنِي الْمَنَايَا وَمَا تَدْرِي بِحَالِكَ حَيْثُ شِخْتَا

وَكُنْتَ مَعَ الصِّبَا أَهْدَى سَبِيلًا فَمَا لَكَ بَعْدَ شَيْبِكَ قَدْ نَكَثْتَا

وَهَا أَنَا لَمْ أَخُضْ بَحْرَ الْخَطَايَا كَمَا قَدْ خُضْتَهُ حَتَّى غَرِقْتَا

وَلَمْ أَشْرَبْ حُمَيَّا[(٢)] أُمِّ دَفْرٍ وَأَنْتَ شَرِبْتَهَا حَتَّى سَكِرْتَا

وَلَمْ أَنْشَأْ بِعَصْرٍ فِيهِ نَفْعٌ وَأَنْتَ نَشَأْتَ فِيهِ وَمَا انْتَفَعْتَا

وَلَمْ أَحْلُلْ بِوَادٍ فِيهِ ظُلْمٌ وَأَنْتَ حَلَلْتَ فِيهِ وَانْتُهِكْتَا

لَقَدْ صَاحَبْتَ أَعْلَامًا كِبَارًا وَلَمْ أَرَكَ اقْتَدَيْتَ بِمَنْ صَحِبْتَا

وَنَادَاكَ الْكِتَابُ فَلَمْ تُجِبْهُ وَنَبَّهَكَ الْمَشِيبُ فَمَا انْتَبَهْتَا

وَيَقْبُحُ بِالْفَتَى فِعْلُ التَّصَابِي[(٣)] وَأَقْبَحُ مِنْهُ شَيْخٌ قَدْ تَفَتَّا[(٤)]

وَنَفْسَكَ ذُمَّ؛ لَا تَذْمُمْ سِوَاهَا لِعَيْبٍ فَهْيَ أَجْدَرُ مَنْ ذَمَمْتَا

وَأَنْتَ أَحَقُّ بِالتَّفْنِيدِ[(٥)] مِنِّي وَلَوْ كُنْتَ اللَّبِيبَ لَمَا نَطَقْتَا

وَلَوْ بَكَتِ الدِّمَا عَيْنَاكَ خَوْفًا لِذَنْبِكَ لَمْ أَقُلْ لَكَ قَدْ أَمِنْتَا

وَمَنْ لَكَ بِالْأَمَانِ وَأَنْتَ عَبْدٌ أُمِرْتَ فَمَا ائْتَمَرْتَ وَلَا أَطَعْتَا

---

(١) أي: لا تقل: إني صغير، وأمامي مُهْلة؛ لأن الموت لا يُمهل أحدًا، بل يطلُب كل أحد.

(٢) الحُمَيَّا: الخمر، والدفر: النتن، ومنه قيل للدنيا: أم دَفْر. اهـ.

(٣) الميل إلى الجهل والفتوة.

(٤) تَفَتَّى: اتخذ سبيل الفتوة، وقلَّد الفتيان.

(٥) التفنيد: اللوم وتضعيف الرأي. اهـ.

ثَقُلْتَ مِنَ الذُّنُوبِ وَلَسْتَ تَخْشَى لِجَهْلِكَ أَنْ تَخِفَّ إِذَا وُزِنْتَا

وَتُشْفِقُ لِلْمُصِرِّ عَلَى المَعَاصِي وَتَرْحَمُهُ وَنَفْسَكَ مَا رَحِمْتَا

رَجَعْتَ القَهْقَرَى[1] وَخَبَطْتَ عَشْوَى[2] لَعَمْرُكَ لَوْ وَصَلْتَ لَمَا رَجَعْتَا

وَلَوْ وَافَيْتَ رَبَّكَ دُونَ ذَنْبٍ وَنُوقِشْتَ الحِسَابَ إِذًا هَلَكْتَا

وَلَمْ يَظْلِمْكَ فِي عَمَلٍ وَلَكِنْ عَسِيرٌ أَنْ تَقُومَ بِمَا حَمَلْتَا

وَلَوْ قَدْ جِئْتَ يَوْمَ الحَشْرِ فَرْدًا وَأَبْصَرْتَ المَنَازِلَ فِيهِ شَتَّى

لَأَعْظَمْتَ النَّدَامَةَ فِيهِ لَهَفًا[3] عَلَى مَا فِي حَيَاتِكَ[4] قَدْ أَضَعْتَا

تَفِرُّ مِنَ الهَجِيرِ[5] وَتَتَّقِيهِ فَهَلَّا مِنْ جَهَنَّمَ قَدْ فَرَرْتَا

وَلَسْتَ تُطِيقُ أَهْوَنَهَا عَذَابًا وَلَوْ كُنْتَ الحَدِيدَ بِهَا لَذُبْتَا

وَلَا تُنْكِرْ فَإِنَّ الأَمْرَ جِدٌّ وَلَيْسَ كَمَا حَسِبْتَ وَلَا ظَنَنْتَا

أَبَا بَكْرٍ كَشَفْتَ أَقَلَّ عَيْبِي وَأَكْثَرَهُ وَمُعْظَمَهُ سَتَرْتَا

فَقُلْ مَا شِئْتَ فِيَّ مِنَ المَخَازِي وَضَاعِفْهَا فَإِنَّكَ قَدْ صَدَقْتَا

وَمَهْمَا عِبْتَنِي فَلِفَرْطِ عِلْمِي بِبَاطِنِهِ كَأَنَّكَ قَدْ مَدَحْتَا

فَلَا تَرْضَ المَعَايِبَ فَهْوَ عَارٌ عَظِيمٌ يُورِثُ المَحْبُوبَ مَقْتَا

---

(١) الرجوع إلىٰ الخلف.

(٢) العشواء: الناقة التي لا تبصر أمامها فهي تخبط بيديها كل شيء وركب فلان العشواء إذا خبط أمره علىٰ غير بصيرة وفلان خابط خبط عشواء.

(٣) لهف من باب فهم: حزن وتحسر.

(٤) وحياة الإنسان وعمره رأس ماله الذي ينبغي أن يحرص عليه فلا يضيعه، قال بعض أهل الذوق والفهم. والله ما عمرك من أول يوم ولدت بل عمرك من أول يوم عرفت الله تعالىٰ، فعليك أيها الأخ بالمحافظة علىٰ البقية من العمر فما هي والله إلا صبابة يسيرة جعلنا الله وإياك ممن طال عمره وحسن عمله.

(٥) الهجير: اشتداد الحر في نصف النهار. اهـ.

وَيَهْوِي بِالوَجِيـهِ مِـنَ الثُّرَيَّـا ... وَيُبْـدِلُهُ مَـكَانَ الفَـوْقِ تَحْتَـا

كَمَـا الطَّـاعَاتِ تُبْـدِلُكَ الدَّرَارِي [١] ... وَتَجْعَلُـكَ القَرِيـبَ وَإِنْ بَعُـدْتَا

وَتَنْـشُرُ عَنْـكَ فِي الدُّنْيَـا جَمِـيلًا ... وَتَلْـقَى الـبِرَّ فِيهَـا حَيْثُ شِئْتَا

وَتَمْـشِي فِي مَنَاكِبِهَـا عَزِيـزًا ... وَتَجْنِي الحَمْـدَ فِيمَـا قَـدْ غَرَسْـتَا

وَأَنْـتَ الآنَ لَـمْ تُعْـرَفْ بِعَيْـبٍ ... وَلَا دَنَّـسْتَ ثَوْبَـكَ مُـذْ نَـشَأْتَا

وَلَا سَـابَقْتَ فِي مَيْـدَانِ زُورٍ ... وَلَا أَوْضَـعْتَ [٢] فِيـهِ وَلَا خَبَبْتَـا [٣]

فَـإِنْ لَـمْ تَنْـأَ عَنْـهُ نَشِبْتَ فِيـهِ [٤] ... وَمَـنْ لَـكَ بِـالخَلَاصِ إِذَا نَـشِبْتَا

تُـدَنِّسُ مَـا تَطَهَّـرَ مِنْـكَ حَـتَّى ... كَأَنَّـكَ قَبْـلَ ذَلِـكَ مَـا طَهُرْتَـا

وَصِرْتَ أَسِـيرَ ذَنْبِـكَ فِي وَثَـاقٍ ... وَكَيْـفَ لَـكَ الفِـكَاكُ وَقَـدْ أُسِرْتَـا

فَخَفْ أَبْنَاءَ جِنْسِكَ [٥] وَاخْشَ مِنْهُمْ ... كَمَـا تَخْشَى الـضَّرَاغِمَ [٦] وَالسَّـبَنْتَا [٧]

وَخَـالِطْهُمْ وَزَائِلْهُـمْ حِـذَارًا ... وَكُـنْ كَالـسَّامِرِيِّ [٨] إِذَا لُمِـسْتَا

---

(١) الدَّرَارِيّ: جمع «دُرِّيّ» وهو الكوكب المتلألئ، مأخوذ من الدُّرِّ، لبهائه ونضارته.

(٢) أَوْضَع: أسرع، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ﴾ [التوبة].

(٣) هو من الخبب: ضرب من العدو.

(٤) أي: علقت به: أي بميدان الزور.

(٥) أي: من صحبتهم فإنهم إن كانوا من أهل الدنيا جروك إليها ولا تصحب من لا ينهضك حاله ولا يدلك علىٰ الله مقاله ومما ينسب للإمام المحدث الحميدي:

لقـاء النـاس لـيس يفيـد شـيئا ... سـوىٰ الإكثـار مـن قيـل وقـال

فأقلـل مـن لقـاء النـاس إلا ... لأخـذ العلـم أو إصـلاح حـال

(٦) الضراغم: جمع ضرغام بكسر الضاد الأسد.

(٧) والسبنتا بفتح السين: الجريء والنمو يجمع علىٰ سبانت. اهـ.

(٨) السامري كان من قبيلة من بني إسرائيل يعبدون البقر فأخرج لهم عجلًا جسدًا له خوار وأضلهم بذلك فجوزي في الدنيا بأن أمر سيدنا موسىٰ عليه وعلىٰ نبينا الصلاة والسلام بني إسرائيل أن لا يخالطوه ولا يقربوه وكان إذا مس أحدًا أو مسه أحد حما جميعًا فتحامىٰ الناس وتحاموه وكان يصيح لا مساس.اهـ.

وَإِنْ جَهِلُوا عَلَيْكَ فَقُلْ: سَلَامٌ ... لَعَلَّكَ سَوْفَ تَسْلَمُ إِنْ فَعَلْتَا

وَمَنْ لَكَ بِالسَّلَامَةِ فِي زَمَانٍ ... تَنَالُ العِصْمَ إِلَّا إِنْ عُصِمْتَا

وَلَا تَلْبَثْ بِحَيٍّ فِيهِ ضَيْمٌ(١) ... يُمِتُّ(٢) القَلْبَ إِلَّا إِنْ كُبِلْتَا

وَغَرِّبْ فَالتَّغَرُّبُ فِيهِ خَيْرٌ ... وَشَرِّقْ إِنْ بِرِيقِكَ قَدْ شَرِقْتَا

فَلَيْسَ الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا خُمُولًا ... لَأَنْتَ بِهَا الأَمِيرُ إِذَا زَهِدْتَا(٣)

وَلَوْ فَوْقَ الأَمِيرِ تَكُونُ فِيهَا ... سُمُوًّا وَارْتِفَاعًا كُنْتَ أَنْتَا

فَإِنْ فَارَقْتَهَا وَخَرَجْتَ مِنْهَا ... إِلَى دَارِ السَّلَامِ فَقَدْ سَلِمْتَا

وَإِنْ أَكْرَمْتَهَا وَنَظَرْتَ فِيهَا ... لِإِكْرَامٍ فَنَفْسَكَ قَدْ أَهَنْتَا

جَمَعْتُ لَكَ النَّصَائِحَ فَامْتَثِلْهَا ... حَيَاتَكَ فَهْيَ أَفْضَلُ مَا امْتَثَلْتَا

وَطَوَّلْتُ العِتَابَ وَزِدْتُ فِيهِ ... لِأَنَّكَ فِي البَطَالَةِ قَدْ أَطَلْتَا

وَلَا يَغْرُرْكَ تَقْصِيرِي وَسَهْوِي(٤) ... وَخُذْ بِوَصِيَّتِي لَكَ إِنْ رَشَدْتَا

وَقَدْ أَرْدَفْتُهَا تِسْعًا حِسَانًا ... وَكَانَتْ قَبْلَ ذَا مِائَةً وَسِتًّا

وَصَلِّ عَلَى تَمَامِ الرُّسْلِ رَبِّي ... وَعِتْرَتِهِ الكَرِيمَةِ مَا ذُكِرْتَا

---

(١) الضيم: الظلم.

(٢) لعلها: «يُمِيتُ» حتَّىٰ يستقيم المعنىٰ.

(٣) الزهد: ترك ما لا يحتاج إليه من الدنيا وإن كان حلالًا والاقتصار علىٰ الكفاية والورع ترك الشبهات. اهـ.

(٤) هذا شأن العارفين بالله تعالىٰ أرباب القلوب الطاهرة الصافية ينظرون إلىٰ أنفسهم بمنظار الحقارة والتقصير ولذلك نفعت مواعظهم وسرت إلىٰ القلوب فإن كل كلام يبرز فعليه كسوة القلب الذي منه برز، رزقنا الله حبهم وجعلنا من حزبهم وملأ قلوبنا من معارفهم وعلومهم النافعة. وقد تم هذا التعليق علىٰ يد الفقير حسن محمد المشاط كان الله له وبلغه أمله وصلىٰ الله علىٰ سيدنا محمد وآله وصحبه والتابعين لهم بإحسان وسلم تسليمًا كثيرًا والحمد لله رب العالمين.

تم الكتاب بعون الله تعالى.

الفهرس







التقريرات السنية
شرح المنظومة البيقونية
في مصطلح الحديث
طبعة مشكولة شكلًا كاملًا
لفضيلة الأستاذ العلامة الجليل الشيخ
حسن بن محمد المشاط المكي المالكي
ويليها
منظومة أبي إسحاق الإلبيري الأندلسي
في الحث على طلب العلم
والتحلي بالأخلاق الفاضلة
حققه وعلق عليه
أبو يوسف طه بن محمد بن عبد الكريم
الإدارة والفرع الرئيس
القاهرة ٢٣ ش صعب صالح عين شمس الشرقية
ت: ٢٤٩٩١٢٥٤ - ٢٤٩٠٠٦٠٦ فاكس ٢٤٩٠٠٨٠٨
فرع الأزهر: ١ ش البيطار خلف جامع الأزهر درب الأتراك ت/ ٢٥١٠٨٠٠٤ محمول: ٠١١١٢٢٢٨٧٢٥
E-mail: islamya2005@hotmail.com
E-mail: Islamya2005BOOK@Gmail.com
telegram.me/islamyabook
facebook Alslamya.2005